المقدمة العامة

لقد جاء الإسلام لتنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية لأفراد المجتمع , حيث شمل مختلف نواحي الحياة , فهو يعد نظام أو شريعة متكاملة , ونخص بالذكر النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يمتاز بوضوحه وتوازنه عن جميع النظم الاقتصادية الأخرى , كما هو معروف أن القوى الاقتصادية للنظام الرأس مالي تقودها البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة , حيث أن هذه البنوك هي مؤسسات ذات أهمية بالغة , إلا أن الإسلام قدم نظاما اقتصاديا ناجحا يقوم على تفاعل المناهج والنظم مع المجتمع , وبالتالي المشاركة في إنجاحه وذلك من خلال ارتباط الأنظمة الاقتصادية والمؤسسات في الدول الإسلامية في فكر وتراث شعوبها , وعدم الاصطدامها بمعتقداتها وتقاليدها المستمدة من تراث الفكر الإسلامي .

وتعتبر المصارف الإسلامية إحدى أهم منجزات الصحوة الإسلامية المعاصرة في مجال النشاط الاقتصادي , وتمثل حلقة اتصال وربط بين إشباع الحاجات المادية و الحاجات الروحية لأفراد المجتمع الإسلامي , كما تسعى جاهدة إلى المساهمة في حل بعض المشكلات التي تعاني منها الدول الإسلامية .

ولعل من أهم المشاكل التي اجتاحت الدول النامية والمتطورة على حد سواء هي مشكلة البطالة التي أصبحت تهدد الاستقرار الاقتصادي والأمني , خصوصا بعد فشل الحلول المختلفة التي قامت بها معظم الدول لحلها أو حتى التخفيف من حدتها بداية من المفكرين الأوائل أمثال كينز وغيره من الذين حاولوا من خلال نظرياتهم أن يقضوا على البطالة , أو حتى التقليل منها ويعيدوا للاقتصاد توازنه , إلا أن تلك الحلول كانت مؤقتة , ولم يكن بإمكانها الصمود أمام الأزمات والمشاكل التي تظهر من فترة إلى أخرى .

وفشل تلك الحلول يحتم على الدول إيجاد آليات وطرق أخرى تكون اكثر فاعلية للقضاء , أو على الأقل التقليل من البطالة إلى آدني المستويات الممكنة , ولعل من ابرز الآليات والوسائل المستعملة لهذا الغرض نجد البنوك الإسلامية اللاربوية ,

والدور الكبير الذي تلعبه في إعطاء الحلول المناسبة والناجحة لمشكلة البطالة , وذلك من خلال إعطاء فرص للاستثمار للمتعطلين في مختلف أوجهه , وبشتى الوسائل .

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية :

كيف تقوم البنوك الإسلامية بمعالجة مشكلة البطالة ؟

الإشكاليات الفرعية :

1- ما هي السمات الأساسية للبنوك الإسلامية , وما هي أهدافها ؟

2- ماهي الوظائف التي تقوم بها البنوك الإسلامية ؟

3- ماهي المصادر التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في التمويل ؟

4- ماهي صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية ؟

5- ماهي أسباب البطالة ؟

6- كيف فسرت المدارس الاقتصادية مشكلة البطالة ؟

7- ماهي الحلول المطروحة لعلاج البطالة ؟

8- ماهي الآليات التي استعملتها البنوك الإسلامية في علاج البطالة ؟

الفرضيات :

من بين الفرضيات التي يمكن يناء عليها دراسة موضوعنا هذا ما يلي :

1- البنوك الإسلامية مصدر هام للأموال من اجل تمويل المشاريع الاقتصادية والاجتماعية .

2- أساليب التمويل في البنوك الإسلامية اكثر جذبا للعاطلين من اجل تمويل المشاريع التي يرغبون فيها .

3- تستطيع البنوك الإسلامية علاج البطالة بصفة مباشرة وغير مباشرة .

هذا بالإضافة إلى العديد من الاستنتاجات والتوصيات التي يمكن استخلاصها من خلال هذه الدراسة .

منهج الدراسة :

الأسلوب المتبع في دراسة موضوعنا هذا هو الأسلوب الاستقرائي والأسلوب , حيث إن الأسلوب الاستقرائي هو الأسلوب الملائم لمثل هذه الدراسات , فمن خلاله

يتم توضيح تقنيات البنوك الإسلامية المتمثلة في صيغ تمويل متجانسة لجهاز مصرفي حديث النشأة , لا يعتمد على أهم آلية وجدت من اجلها البنوك التقليدية .

أدوات الدراسة :

تتمثل أدوات الدراسة فيما يلي :

- الدراسات والبحوث المتوفرة والمتخصصة في مجال البنوك الإسلامية .
- تحليل المعلومات المتوفرة والخاصة بالموضوع التي تساعد على الدراسة.
- المعلومات الخاصة بدور البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع لاستقطاب أو امتصاص اليد العاملة .

أسباب اختيار الموضوع :

من بين أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع ما يلي :

- الاهتمام بالمجال الشرعي ومحاولة تطبيقه على الحياة العملية .
- الرغبة في العودة إلى الشريعة الإسلامية في تسيير مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية .
- إظهار مدى نجاح المبادئ الإسلامية مقارنة بالمبادئ الوضعية في كل جوانب الحياة بصفة عامة , والجانب الاقتصادي بصفة خاصة .
- إن موضوع الدراسة هو موضوع الساعة خاصة بعد انتشار البنوك الإسلامية في الآونة الأخيرة في الدول الإسلامية وغير الإسلامية , وبعد أن اصبح المتعاملون المسلمون يتهربون من التعامل مع البنوك التقليدية التي تفرض عليهم التعامل بالفوائد .
- الرغبة في إحلال البنوك الإسلامية محل البنوك التقليدية بشكل نهائي .

صعوبات البحث :

من أهم الصعوبات التي واجهتنا أثناء هذه الدراسة ما يلي :

- عدم توفر المراجع الكافية التي تتحدث عن الأدوار التي تلعبها البنوك الإسلامية
- صعوبة الحصول على معلومات خاصة ببنك معين , خاصة المتعلقة بالجانب المالي له.

خطة الدراسة :

بناءا على ما سبق من معلومات , وللإجابة على الإشكالية المطروحة آنفا والأسئلة الفرعية , تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول , حيث يمثل الفصلين الأول والثاني الجانب النظري للموضوع , والثالث يضم الإجابة على الإشكالية , بالإضافة إلى المقدمة العامة والخاتمة العامة وذلك وفقا للخطة التالية :

الفصل الأول تناولنا فيه البنوك الإسلامية بصفة عامة , وذلك من حيث نشأتها , أهدافها, الوظائف التي تقوم بها , مصادر أموالها , علاقتها بالبنك المركزي , واخيرا صيغ التمويل المستخدمة فيها سواء القائمة على الملكية أو المديونية , أو أي صيغ تمويل أخرى .

أما الفصل الثاني فقد تناولنا فيه مشكلة البطالة من الناحية النظرية , من خلال التطرق إلى مفهومها , أنواعها , أسبابها , تفسيرها من خلال المدارس الاقتصادية وكذا الحلول التي قدمتها حيلها , بالإضافة إلى الحلول التي طرحت من طرف الاقتصاديين الوضعيين , واخيرا تطرقنا إلى قصور هذه الحلول المطروحة .

وفي الفصل الثالث والأخير تطرقنا إلى الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية بصفة عامة في حل مشكلة البطالة , ثم تناولنا بنك فيصل الإسلامي المصري , حيث قمنا بإعطاء لمحة تاريخية عن نشأته والرسالة التي يرمي إليها , وكذا الوظائف الرئيسية والخدمات الاجتماعية التي يقوم بها , بالإضافة إلى الشهادات الادخارية وصناديق الاستثمار التي قام بإنشائها , وفي الأخير تطرقنا للتحديات التي تواجه عمل البنوك الإسلامية , والآفاق التي في انتظارها .



لك ربي هذا القليل من العلم معينا فيه ....

وأحفظ لنا ربي من مهد لنا طريق العلم ......

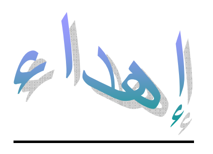
إلى من أوصى بهما الله و رسوله وجعل رضاهما من رضاه وطاعتهما من طاعته إلى اعز واقرب الناس إلى قلبي من كانا سببا في سعادتي وسرا في وجودي أدامهما الله ورعاهما وجعلني أبدل ودائما مطيعا لهما والديا العويوين

إلى من أحبهم إلى آخر نبض في عروقي ورود البيت إخوتي وأخواتي

إلى زميلاتي في البحث

والى كل من أحببناهم وأحبوني في الدنيا .





لك يا وكيلي في الدنيا والآخرة ....

لك يا حي يا قيوم يا خالقي ومصوري وبارئي ....

لك ياذا الجلال والإكرام ....

لك شكري وحمدي فتقبله مني ......

إلى التي أحطتني من صدرها وفكرها ما استطاعت , إلى من حملتني وهنا على وهن إلى من سهرت الليالي من اجلي إلى من الجنة تحت أقدامها إلى أمي الغالية .

إلى قدوتي ومثال الأعلى في الحياة ومصدر طاقتي إلى من نور لي درب الحياة وكان سندا ومعينا لي في كل الأوقات

إلى أبي العزيز..

حفضهما لي ربي وأطال عمرهما وأدامهما بصحة وعافية

إلى الأخت الوحيدة والعزيزة بهجة ,وبهجة حياتها ابنها منير .

إلى الإخوة الأعزاء وسند الحياة هشام ,محمد ناصر , طاهر

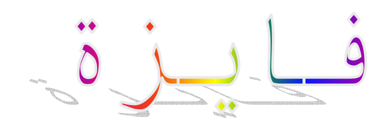
والى كل أفراد العائلة الكبيرة واحد بواحد

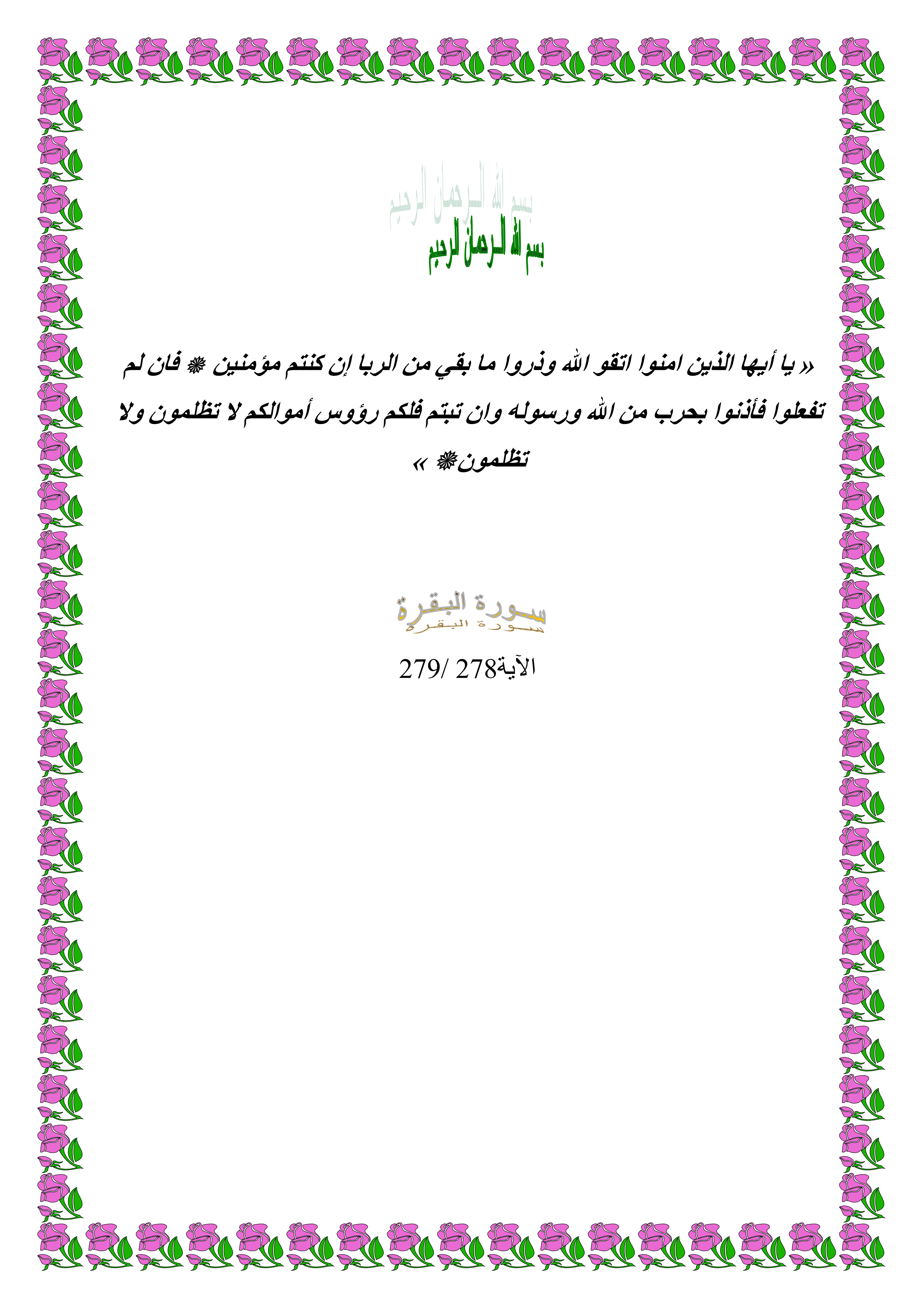
إلى كل من درست على أيديهم , إلى من يعود الفضل لهم في تعليمي ونجاحي أساتذة من الطور الابتدائي إلى الطور الجامعي .

إلى زميلاتي في البحث فتيحة و شهرزاد

إلى كل صديقاتي واخص بالذكر مريم, سجية , خديجة

إلى كل الذين أحبهم اهدي عملي المتواضع .





« يا أيها الذين امنوا اتقو الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ❁ فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون❁ »

الآية278 /279



نشكر الله عز و جل الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع و أمدنا بالهمة و المثابرة و الدعم من اجل المواصلة.

و نتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ "شريفي محمد" الذي اشرف عليه .

كما نتفضل بالشكر إلى الأستاذ (أتشي شعيب) الذي لم يتوانى في تقديم العون و التوجيهات القيمة لنا .

و أخيرا نشكر كل من قدموا لنا يد العون و إلى كل من ساعدنا لإتمام هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد و لو بكلمة طيبة أو بدعوة صادقة أو ابتسامة مشرقة.



إهداء

إليك يا نبع الحنان يا من علمتني احترام كل الناس و سخرتني لعبادة الرحمان و زرعت في قلبي حب الرسول العدنان يا حضنا دافئا غمرني بالعطف و الحنان

إليك يا أغلى ما في هذا الوجود "أمي الحبيبة" حفضها الله

إلى الذي دفعني إلى طريق العلم و المعرفة و أحاطني بكل الحب و الحنان

إلى والدي الغالي أطال الله في عمره

إلى سندي في هذه الحياة إخواني و أخواتي : منصور و زوجته أمينة و ابنتهما ملاك ، عبد الحفيظ نجية حبيبة، ربيعة، فاطمة الزهراء، حكيمة و

إلى كل من يمدني بصلة قرابة من قريب و من بعيد .

إلى من شاركني في هذا العمل المتواضع فايزة و شهرزاد

إلى الذين عشت معهن أربع سنوات و تقاسمت معهن حلو الحياة و مرها صديقاتي :جميلة، سهام، أمينة، زهية، دليلة.

فتيحة

خطة البحث **الصفحة**

المقدمة العامة

الفصل الأول: البنوك الإسلامية و صيغتها التمويلية.

الفصل الثاني: مدخل إلى البطالة

الفصل الثالث : دور البنوك الإسلامية في علاج البطالة

- حالة بنك فيصل الإسلامي المصري –

مقدمة الفصل الأول :

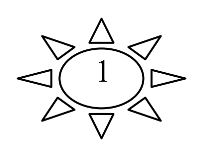
يعتبر القطاع المصرفي من أهم القطاعات الاقتصادية لما يلعبه من دور هام في الحركة الاقتصادية العالمية , ومع تزايد الدور الذي تقوم به البنوك التجارية وتفردها في الأسواق المالية واتضاح هذا التأثير على اقتصاديات الدول .

ازدادت الحاجة إلى وجود بنوك تعمل وفقا للشريعة الإسلامية , ومن هذا المنطلق نشأت المصارف الإسلامية وبدأت بتفعيل أنشطتها ودورها البناء في خدمة الاقتصاد الإسلامي , حيث أصبحت هذه المصارف لاعبا مؤثرا وبارزا في اقتصاديات الدول الإسلامية .

وقد عرفت المصارف الإسلامية انتشارا كبيرا في العالم الإسلامي وغير الإسلامي , ليتحقق بذلك حلم الكثير من المتعاملين الذين طالما شعروا بحرج من تعاملهم بالفائدة الربوية , كما أصبحت واقعا ملموسا فعالا تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل والتعامل مع مشكلات العصر التي يواجهها العالم اليوم .

وقد وضع البنك الإسلامي لنفسه منهجا في التمويل يختلف عن غيره من المؤسسات غير الإسلامية , حيث يستمد هذا البنك كل معاملاته من أحكام الشريعة الإسلامية , فهو يعمل على تقديم مجموعة من الخدمات المصرفية لتعبئة الفائض الاقتصادي , والموارد النقدية لدى أصحاب الأموال واستثمارها وتوظيفها توظيفا رشيدا , لرفع إنتاجها , وتحقيق أهدافها .

ونتيجة لأهمية البنوك الإسلامية ارتأينا التعرف عليها اكثر من خلال هذا الفضل , من جميع جوانبها .



المبحث الأول :
ماهية البنوك الإسلامية.

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب , بل أيضا في واقع بعض الشعوب الأخرى , وذالك نظرا للخدمات الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي تقدمها .

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك الإسلامية.

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مصرفية حديثة العهد نسبيا بالمقارنة مع المؤسسات المصرفية التقليدية , وقد تعددت التعاريف الخاصة بهذه البنوك لكن المضمون هو نفسه .

الفرع الأول : نشأة البنوك الإسلامية .

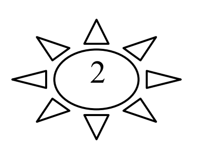
لقد قدم المسلمون خدمات جليلة في تطوير العمل المصرفي, فاقت أعمال الإغريق كما فاقت ما اعتبره الأوروبيون بداية العمل المصرفي الحديث , فقد كانت مكة المكرمة مركزا تجاريا آمنا تسير القوافل منها واليها شمالا وجنوبا في رحلتي الشتاء والصيف , وهي تتمتع بالأمانة والثقة والضمان المصرفي وكان من الطبيعي أن يظهر في مكة المكرمة صورا من التعامل في مجال إيداع الأموال واستثمارها .

وكان أول من ابتكر طريقة الإيداع لمنع الاكتناز المحرم في الإسلام , ويتيح للمودع حرية التصرف بالأموال المودعة لديه هو –الزبير بن العرام, رضي الله عنه - فكان لا يقبل أن يودع لديه مالأ إلا على سبيل القرض * وعندما انتشر استعمال الفائدة الربوية بشكل سريع في جميع الأعمال المصرفية التي يقوم بها المصرف الحديث , كان من الطبيعي البحث عن بديل للبنك التجاري القائم على الفائدة الربوية بإيجاد بنك يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية . [(1)]

---

(1)د. فؤاد توفيق ياسين , أحمد عبد الله درويش – المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية – دار اليازوري العلمية للنشر ,مصر,1996 , ص 3

*** هو القرض الذي يرد إلى المقرض عند نهاية المدة المتفق عليها دون أن تدفع عنه فوائد**



وتعتبر محافظة الدهلفية بجمهورية مصر العربية ,المدينة الأولى التي شهدت ميلاد أول تجربة للبنوك الإسلامية , وان كانت لم تستمر سوى بضع سنوات , فلقد بدأت التجربة في عام 1963, ثم ما لبثت أن انتهت في عام 1967 , وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي بمدينة – هيت نمر - , وكان الهدف من التجربة هو تهيئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات , أما توزيع العائد على المساهمين فكان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة .

وفي عام 1971 تأسس بنك ناصر الاجتماعي الذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاءا , وقد انحصر نشاط البنك في ثلاث مهام رئيسية هي : [1]

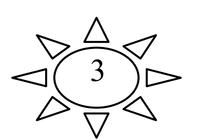
1- المهمة الأولى تجارية تتمثل في شراء السلع وبيعها بسعر أقل من القطاع الخاص .
2- المهمة الثانية تتمثل في تقديم الخدمات الاجتماعية الممثلة في القروض الحسنة وصرف النفقات التي حكمت بها المحاكم لمستحقيها من الأباء والأمهات والزوجات والمطلقات والأبناء الصغار فورا , ثم يقوم البنك بعد ذالك بتحصيلها ممن وجبت عليهم النفقات , إضافة إلى صرف مرتبات شهرية للمستحقين من كبار السن والعجزة .
3- أما المهمة الثالثة فكانت تتمثل في تحصيل الزكاة من الراغبين وتوزيعها على مستحقيها .

هذا وعلى الرغم من ضيق نطاق التجربة , إلا أنها جذبت قدرا لا بأس به من الاهتمام إلى حد إدراجها على جدول اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972, وفي عام 1973نوقشت الجوانب النظرية والعلمية لاقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات مصرفية متكاملة وذالك في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية , وقد انتهى الاجتماع بتقرير سلامة الفكرة وأوحى بوضعها موضع التنفيذ .

وفي عام 1977 تأسس بنك دبي الإسلامي الذي يعتبر البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي , إذ تميز بتكامل الخدمات المصرفية التي يقدمها , يليه في نفس السنة وعلى نفس المنهج تأسيس بنكي فيصل المصري والسوداني , ثم توالى بعد ذالك إنشاء البنوك الإسلامية , فبعد أن كان عددها عام 1970 لا يتجاوز خمسة وعشرون (25) بنك , أصبح عددها الآن ما يقارب ضعف هذا الرقم , ولا يقف الأمر عند إقامة هذه البنوك التي أنشئ بعضها في بلاد غير إسلامية بما فيها أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية , بل اتجهت البنوك التجارية لإنشاء فروع لها تقوم على ذات الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية . [2]

---

(1) د. منير إبراهيم هندي - إدارة المنشأ المالية وأسواق المال- منشأة المعارف للتوزيع,الإسكندرية, 2006, ص 211,212 .
(2)د. منير إبراهيم هندي – إدارة المنشأة المالية وأسواق المال – مرجع سابق , ص 212 .



الفرع الثاني : تعريف البنوك الإسلامية .

هناك عدة تعاريف قدمت للبنوك الإسلامية نذكر من بينها ما يلي :

التعريف 1: البنك الإسلامي هو مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذا أو عطاءا, والالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في نواحي نشاطه ومعاملاته المختلفة . (1)

التعريف 2 : البنك الإسلامي هو مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي . (2)

التعريف 3 : المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة الاستثمارية بأسلوب محرر من سعر الفائدة . (3)

التعريف 4 : البنك الإسلامي هو الشركة التي يرخص لها لممارسة الأعمال المصرفية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية . (4)

التعريف 5 : المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية , كما تباشر التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد و أحكام الشريعة الإسلامية. (5)

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج عدة خصائص للبنوك الإسلامية , ومن أهمها ما يلي:(6)

- عدم التعامل بالفائدة الربوية : فعدم التعامل بالفائدة الربوية أخذا أو عطاءا هو أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي , لأن الإسلام حرم الربا وأساس تحريم الربا وارد في القرآن الكريم في قوله تعالى : [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله , وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون , وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة .] (7) , وكذالك في قوله تعالى : [الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذالك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا] (8) ,وقوله أيضا: [وما أتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله, وما أتيتم من زكاة تريدون وجه الله فؤلائك هم المضعفون] (9)

(1)عبد الرحمان يسري أحمد – قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل - الدار الجامعية , الاسكندرية ,2004 , ص 276 .

(2) د. محسن أحمد الخضيري – البنوك الإسلامية - ايتراك للنشر والتوزيع , 1999 ,الطبعة 3 , ص 18 .

(3)د. صالح رشدي عبد الفتاح – البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي –مصر , 2000 , ص 203 .

(4)جمال خريس , أيمن أبو خضير , عماد خصاونة – النقود والبنوك –دار المسيرة , مصر , الطبعة 1 , 2002 , ص 28 .

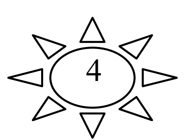
(5)محمود سحنون - الاقتصاد النقدي والمصرفي – بهاء الدين للنشر , الطبعة 1 ,2003, ص 96 .

(6)عبد الغفار حنفي – إدارة المصارف – دار الجامعة الجديدة للنضر , الإسكندرية ,2002 , ص 67 .

(7)القرآن الكريم , سورة البقرة , الآية (278-279) .

(8)القرآن الكريم , سورة البقرة و الآية (275)

(9)القرآن الكريم , سورة الروم , الآية (39) .



كما جاء عن النبي –صلى الله عليه وسلم –أنه قال : << لعن الله آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه , وقال هم سواء >> رواه مسلم , وقال عليه الصلاة والسلام : << اجتنبوا بيع الموبقات , قالوا: يا رسول الله وما هي ؟ قال: الشرك بالله, والسحر ,وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق , وآكل الربا , وآكل مال اليتيم , والتولي يوم الزحف, وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات >>

- البنوك الإسلامية متعددة الوظائف : تؤدي دور كل من البنوك التجارية و بنوك الأعمال وبنوك الاستثمار وبنوك التنمية , ومن هنا فان عملها لا يقتصر على الأجل القصير كالبنوك التجارية , ولا على الأجل المتوسط والطويل كالبنوك غير التجارية , بل يشمل الأجل القصيرة والمتوسطة و الطويلة الأمر الذي ينعكس على استخداماتها و مواردها .
- البنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها : سواء كانوا أصحاب حسابات استثمارأوادخار أو مستخدمين لهذه الموارد بعلاقة مشاركة ومتاجرة قائمة على مبدأ تحمل المخاطر والمشاركة في النتائج ربحا كانت أو خسارة , وليست علاقة دائنية ومديونية مثل الوضع في البنوك التقليدية .
- البنوك الإسلامية لا تقدم قروضا نقدية بل تقدم تمويلا عينيا ,أي أنها بنوك لا تتاجر في الائتمان .
- الاستثمار في المشاريع الحلال , حيث تسعى البنوك الإسلامية للاستثمار في المشاريع التي تحقق النفع للمجتمع , وبالتالي فهي تهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية . [1]

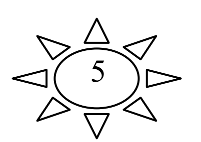
المطلب الثاني : أهداف البنوك الإسلامية .

للبنك الإسلامي مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يسعى إلى تحقيقها وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية , يمكن توضيحها في ما يلي : [2]

---

(1)عبد الغفار حنفي - إدارة المصارف - مرجع سابق , ص 67 .

(2)محسن أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 30



أولا : الهدف التنموي للبنك

تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية, حيث تتماشى معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستمرار وهي عملية تأخذ عدة أبعاد من بينها ما يلي

1 - السعي لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي وزيادة الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول الإسلامية , ومن ثم تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي بالشكل الذي يعود بالخير على الأمة الإسلامية .

2- العمل على إعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي وتحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع والخدمات الأساسية والإستراتيجية التي يتم إنتاجها .

3- الاهتمام بتنمية الحرفيين والصناعات الصغيرة و التعاونيات باعتبارها جميعا الأساس لتطوير البنية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية.

4- العمل على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة, وبالتالي زيادة الناتج الإجمالي للدولة .

5- العمل على تأسيس وترويج المشروعات الاستثمارية في كافة الأنشطة الاقتصادية المشروعة سواء في الصناعة أو الزراعة أو التجارة, وبالتالي توسيع قاعدة الاستثمار في المجتمع وتنمية أصوله الإنتاجية.

ثانيا : الهدف الاستثماري للبنك

تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للبنك الإسلامي فيما يلي :

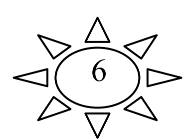
1 – تحقيق مستوى توظيف تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع , والقضاء على البطالة وكذا القضاء على كافة صور الاستخدام لهذه العوامل .

2 – العمل على إنماء وتنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاستثمارية الاقتصادية عن طريق الاستثمار المباشر و المشاركات وترويج المشروعات , ودراسات الجدوى للغير وتحسين المناخ الاستثماري العام .

3 – تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة سواء التي يشرف عليها البنك أو المؤسسات الأخرى , وبالتالي القضاء على الإسراف .

4 – توفير خدمات الاستثمارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة , مثل خدمات نظم الإنتاج والمنتج و خدمات التسويق المتعددة كالترويج والتوزيع .

5 – ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والمعرفة والدراية والقدرة الفنية , ممن يحوزون سمعة حسنة .



6 – تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار السعري في أسعار السلع والخدمات المطروحة للتداول في الأسواق و وبما يتناسب مع مستوى الدخول وبالتالي القضاء على أهم صور الاحتكار والاستغلال .

7 – تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار بما يساهم في عدالة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية .

ثالثا : الهدف الاجتماعي للبنك الإسلامي

يسعى البنك الإسلامي إلى المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية , وذالك من خلال اختيار المشروعات التي تساهم قي تحسين توزيع الدخل أو منح القروض الحسنة أو إنشاء المشروعات الاجتماعية وذالك باستخدام عدة وسائل من أهمها الآتي : (1)

1 – العمل على تنمية وتطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي .

2 – إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والصحية التي تقدم خدماتها مجانا للقضاء على الأمية والأمراض التي تعاني منها الدولة الإسلامية .

3 – محاربة الربا والاحتكار , وذالك بعدم التعامل مع ممارسيها أو توفير سبيل التمويل لهم .

4 – تحقيق العدالة في توزيع الثروة , وذالك بتوفير سبل التمويل لصغار المنتجين والأفراد من ذوي الخبرات والمهارات الذين لا يتوفر لهم رأس المال , أو ضمانات يقدمونها لمصادر التمويل , إضافة إلى تقديم المعونة للفقراء عن طريق الهبات .

المطلب الثالث : أنواع البنوك الإسلامية

نظرا لامتداد نشاط البنوك الإسلامية , وتشعبه وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة , والى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء والبنوك الإسلامية الأخرى .

حيث يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذالك وفقا لعدة أسس على النحو التالي : (2)

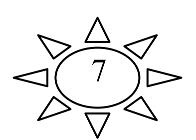
أولا : وفقا للنطاق الجغرافي

وفقا لهذا الأساس يمكن تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط , وبنوك دولية النشاط, وسوف نوضح كل منهما على حدى فيما يلي :

1 – بنوك إسلامية محلية النشاط : وهي ذالك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس فيها نشاطها , ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق الجغرافي

(1)محمد أجمد الخضيري , مرجع سابق , ص 36 .

(2)محمد أحمد الخضيري , نفس المرجع ص 62 .



2 – بنوك إسلامية دولية النشاط : هي ذالك النوع من البنوك التي تتسع دائرة نشاطها , وتمتد إلى خارج النطاق المحلي .

ثانيا وفقا للمجال التوظيفي

وفقا لهذا الأساس يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية ومن بينها بنوك إسلامية صناعية , بنوك إسلامية زراعية , بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي , بنوك التجارة الخارجية الإسلامية , وبنوك إسلامية تجارية , وسوف نقوم بتعريف كل واحد على حدى فيما يلي [(1)]

1 – بنوك إسلامية صناعية : وهي تلك البنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى , وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم .

2 – بنوك إسلامية زراعية : وهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي , وباعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي الهام .

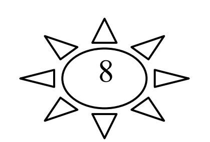
3 – بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي : تعمل هذه البنوك على نطاقين , نطاق بنوك الادخار وصناديق الادخار , وتكون مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد , والنطاق الأخر هو نطاق البنوك الاستثمارية حيث يقوم هذا النطاق على إنشاء بنك استثماري يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها , وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري , والتي من خلالها يتم استغلال الطاقات الإنتاجية المتوافرة , ومن ثم إنعاش الاقتصاد الإسلامي .

4 – بنوك التجارة الخارجية الإسلامية : تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول , كما تعمل على معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها القطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدرتها على استغلال الطاقات العاطلة وتحسين الجودة للإنتاج .

5 – بنوك إسلامية تجارية : تتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقا للأسس والأساليب الإسلامية , أي وفقا للمتاجرات أو المرابحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية .

---

(1)محمد أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية مرجع سابق , ص 64 , ص 65 .



ثالثا : وفقا لحجم النشاط

تقسم وفقا لهذا المعيار إلى ثلاث أنواع هي : بنوك إسلامية صغيرة الحجم , بنوك إسلامية متوسطة الحجم , وبنوك إسلامية كبيرة الحجم , وسنتطرق لكل نوع على حدى في ما يلي : (1)

1 – بنوك إسلامية صغيرة الحجم : هي بنوك محدودة النشاط , يقتصر نشاطها على الجانب المحلي , والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط , وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات و الأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات , كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره و توظيفه في المشروعات الضخمة .

2 – بنوك إسلامية متوسطة الحجم : هي بنوك ذات طابع قومي , وتكوم أكبر حجما في النشاط , وأكبر من حيث العملاء , وأكثر اتساعا من حيث المجال الجغرافي , وأكثر خدمات من حيث التنوع , إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية .

3 – بنوك إسلامية كبيرة الحجم : يطلق عليها البعض اسم – بنوك الدرجة الأولى - وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي , ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق , كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية .

رابعا : وفقا للإستراتيجية المستخدمة

يمكن التمييز حسب هذا المعيار بين ثلاث أنواع من البنوك الإسلامية هي بنوك إسلامية قائدة ورائدة , بنوك إسلامية مقلدة وتابعة , وبنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط , ويمكن شرح كل منها على النحو التالي : (2)

1 – بنوك إسلامية قائدة ورائدة : هي تلك البنوك التي تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والتجديد , وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكثر خطرا وبالتالي الأعلى ربحية.

2 – بنوك إسلامية مقلدة وتابعة : تقوم هذه البنوك على إستراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة , ومن ثم فان هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها , فإذا أثبتت ربحيتها وكفاءتها سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها .

(1) محمد أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 62

(2) محمد أحمد الخضيري , نفس المرجع , ص 69 .

3 – بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط : يقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض - إستراتيجية الرشادة المصرفية , والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحيتها فعلا , وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد وعدم إقدامها على تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيتها .

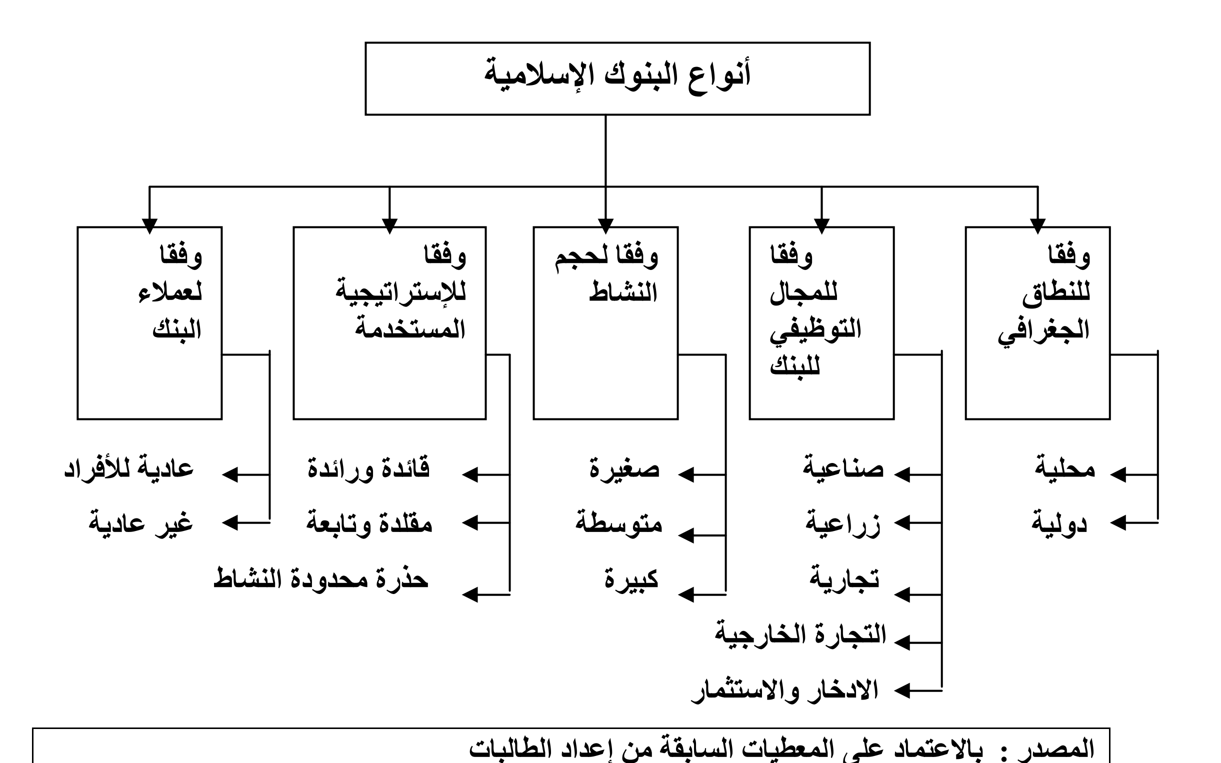
خامسا : وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك

يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين هما بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد , وبنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية , وسنوضحها فيما يلي :

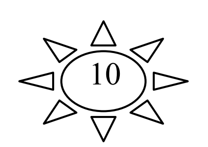
1 – بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد : هي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين , وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة .

2 – بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية : هذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها , كما يقدم دعمه وخدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها .

شكل رقم 01 : يوضح أنواع البنوك الإسلامية



المصدر : بالاعتماد على المعطيات السابقة من إعداد الطالبات



المبحث الثاني :
وظائف البنوك الإسلامية ومصادر أموالها

تقوم المصارف الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية بتقديم مختلف الخدمات للمتعاملين معها في جميع أوجه النشاط الاقتصادي , كما أنها لا تختلف عن المصارف التقليدية في مصادر تمويلها , إنما تسعى البنوك الإسلامية أن تتميز عن البنوك التقليدية في تحديد الأهمية النسبية لكل مصدر من مصادر التمويل .

المطلب الأول : وظائف البنوك الإسلامية .

لا تختلف وظائف البنوك الإسلامية عن وظائف البنوك التقليدية إلا في عدم استعمالها للفائدة الربوية , حيث تتمثل وظائفها في : (1)

- قبول الودائع بعيدا عن الفائدة
- إصدار سندات المقارضة
- استثمار أموال البنك
- وتأدية الخدمات البنكية بصفة عامة

وفيما يلي سنوضح كل وظيفة على حدى :

أولا : قبول الودائع بعيدا عن الفائدة :

ومن أهم هذه الودائع نجد ما يلي :

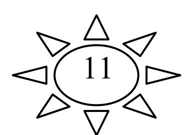
1- ودائع تحت الطلب : ويتم فيها استعمال الشيكات

2- الودائع الاستثمارية : وهي ودائع يتفق فيها المودع مع البنك على إيداع مبلغ من المال لديه لفترة زمنية معينة سنة أو أكثر أو بصورة مستمرة مقابل أن يشارك المودع في الأرباح والخسائر الناتجة عن العمليات الاستثمارية .

3- الودائع الادخارية : وهي ودائع صغيرة تودع في البنك بغرض استثمارها مع حرية التمتع بسحبها عند الطلب , كما يمكن لهذه الودائع أن تستخدم في تمويل الأنشطة غير الائتمانية

---

(1) فؤاد توفيق ياسين , أحمد عند الله درويش - المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية - مرجع سابق , ص 18 .



ثانيا : إصدار سندات المقارضة :

وهي وثائق محدودة القيمة صادرة عن البنك بأسماء من يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحرر بها على أساس المشاركة في نتائج الأرباح المحققة سنويا وهي نوعان , سندات المقارضة المشتركة, وسندات المقارضة المخصصة , وسنوضح كل منهما فيما يلي : (1)

1 – سندات المقارضة المشتركة : هي عبارة عن وثائق موحدة القيمة وصادرة عن البنك بأسماء من يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحررة على أساس المشاركة في ناتج الأرباح المحققة سنويا حسب شروط خاصة بكل إصدار على حدى , وهي في العادة نسبة من مجموع الأرباح الاستثمارية لكل سنة تالية للسنة التي تطرح فيها للاكتتاب وتكون هذه الفترة محددة لا تتجاوز عشرة (10) سنوات .

2 – سندات المقارضة المخصصة : تختلف عن سندات المقارضة المشتركة بأنها مربوطة بمشروع بعينه أو غرض معين , ويتم تصنيفها على ضوء أعمال المشروع أو المشاريع الممول من أموال هذا الإصدار في كل حالة على حدى , ويحدد لها نسبة من إيرادات المشروع الصافية المستثمرة فيها من قبل مجلس الإدارة للبنك ويكون المشروع حساب دخل مستقل عن سائر إيرادات البنك .

ثالثا : استثمار أموال البنك :

تشكل الوظيفة الائتمانية المقابلة لقبول الودائع التي تستثمر في مشاريع تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية .

رابعا : تأدية الخدمات البنكية بصفة عامة :

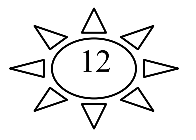
تتمثل الخدمات البنكية التي تقوم بها البنوك الإسلامية بصفة عامة فيما يلي : (2)

- عمليات تحصيل الشيكات عن طريق المقاصة .
- إجراء حولات بأنواعها , وبيع العملات الأجنبية وشرائها .
- تحصيل الكمبيالات عن العملاء .
- إصدار خطابات الضمان والكفالات .
- إصدار الاعتمادات المستندية .
- تحصيل نيابة عن الغير , حيث يقوم البنك بتحصيل مستحقات عملائه من الغير , كأن يقوم البنك بتحصيل فواتير الكهرباء .
- قبول الكمبيالات , حيث تقوم البنوك بضمان عملائها لتسهيل التزاماتهم.

---

(1) فلاح حسين الحييني , مؤيد عبد الزهن الدوري - إدارة البنوك – دار وائل للنشر , الأردن , الطبعة 2 , 2003 , ص 11 .

(2) فؤاد توفيق ياسين , أحمد عبد الله درويش - المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية - مرجع سابق , ص 18 .



- شراء وبيع الأوراق المالية , وحفظها و تسهيل عمليات الاكتتاب بها .
- تقديم القروض الحسنة وادارة صناديق الأمانات والضمان والإعانات الاجتماعية .
- إدارة صناديق الزكاة .

المطلب الثاني : مصادر الأموال في البنوك الإسلامية .

تسعى البنوك الإسلامية لممارسة نشاطها بفعالية كاملة و لذالك فهي تحاول توفير كم مناسب من الموارد المالية والنقدية واستعمالها بأفضل الطرق , ويمكن تقسيم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية , وسنوضح كل منهما فيما يلي :

أولا : المصادر الداخلية :

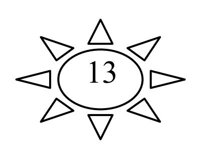
تتمثل المصادر الداخلية أو الخاصة في رأس المال والاحتياطات والأرباح غير الموزعة , حيث أنها تعتبر مصدرا هاما من مصادر الأموال بالنسبة للبنوك الإسلامية , وهو مصدر مستقر لا يخضع لخاصية عدم التأكد أو لمخاطر السحب الفجائي مثل المصادر الأخرى و لذا فان استخدامات هذا المصدر تتسم بتوجيهها للاستخدامات طويلة الأجل , كما يمثل هذا المصدر أحد الركائز الأساسية التي يواجه بها البنك الإسلامي المخاطر التي قد تحدث نتيجة لمباشرته النشاط المصرفي , فضلا عن إمكانية استخدامها لموازنة العائد المنخفض الذي تحقق في بعض سنوات النشاط التي كانت فيها بعض الخسائر الكبيرة والتي لم تغطها أرباح الأنشطة الأخرى .

وتتمثل المصادر الداخلية في :

1 – رأس المال :

يشكل رأس المال المدفوع موردا أساسيا من جملة موارد البنك الذاتية , حيث أن البنك الإسلامي لا يمكنه الاعتماد على الودائع الجارية التي تستند إلى الأسلوب الربوي في الحصول على الجانب الأكبر من موارده .

ويعتبر رأس المال لدى البنك الإسلامي مصدرا داخليا ثابتا للأموال يستخدم في مختلف أوجه النشاط , وهو عبارة عن مساهمات المؤسسين أو الأسهم العادية التي يبدأ بها نشاطه , وقد يكون المساهمون أشخاصا أو هيئات كالوزارات أو مؤسسات أخرى أو الدولة نفسها , أو هؤلاء جميعا .



وقد عرف أحد الباحثين رأس المال بأنه – مجموع أنصبة الشركاء المقدمة عند بداية المشروع أو الشركة سواء في شكل نقود أو عروض فنية أو معنوية , ولابد أن تكون هذه العروض مقدرة بمبالغ نقدية حالية عند الشركة – [1]

2 – الاحتياطات :

هناك عدة أنواع من الاحتياطات في البنوك الإسلامية تتمثل في الاحتياطي القانوني , الاحتياطي العام , واحتياطات أخرى , وستوضح فيما يلي : [2]

2 –1 –الاحتياطي القانوني : وهو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المصرف , وطبقا لقانون الدولة التي يوجد بها البنك الإسلامي فان جزء معين من الأرباح السنوية سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني .

2 –2 - الاحتياطي العام : وهو عبارة عن حساب لا يفرضه القانون ولكن يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأس مال البنك , حيث يحدد النظام الأساسي النسبة الواجب اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية لترحل للاحتياطي العام , وكذا علاقة الاحتياطي العام برأس المال الاسمي للبنك .

2 –3 – الاحتياطات الأخرى : وهو حساب يخصص لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالبنك , وبذالك لن يعرف أصحاب الودائع أو البنك الخسائر إلا في الحالة التي بكون فيها هذه الأخيرة أكبر من مقدار الاحتياطي الموجود .

هذا نادرا ما يحدث في ظروف اقتصادية عادية , والملاحظ أن بعض البنوك بدأت تستعمل هذا الحساب لمواجهة المستقبل المجهول كبنك فيصل الإسلامي المصري الذي ظهر بميزانيته ولأول مرة سنة 1980 حساب – احتياطي أخطار الاستثمار المشاركة - .

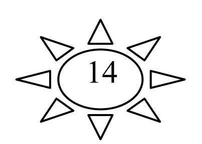
3 – الأرباح غير الموزعة :

هي الأرباح الممولة للأعوام المتتالية , يحدد مقدارها النظام الأساسي للبنك الإسلامي وفق اقتراح مجلس أدارته في نهاية السنة المالية بعد مصادقة جمعيته العمومية بالموافقة, وتستعمل هذه الأرباح عادة في التوسيع في نشاط المؤسسة وتمويل استثمارات جديدة مما يعطي للبنك قوة منافسة المصارف والمؤسسات الأخرى .

---

(1) خلف بن سليمان النمر –شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي – مؤسسة شباب الجامعة , مصر , 2000 , ص 257 .

(2) يرقي خديجة , غربي نوال - إشكالية التمويل والإقراض في البنوك الإسلامية – مذكرة ليسانس, معهد علوم تسيير, المركز الجامعي يحي فارس المدية,2004 ,ص,20



ثانيا : المصادر الخارجية :

تعتبر المصادر الخارجية مصادر غير ذاتية يستخدمها البنك الإسلامي في حالة عدم تغطية موارده الذاتية لاحتياجاته , وتتمثل هذه الموارد الذاتية في الحسابات الجارية ,الودائع الاستثمارية والودائع الادخارية , صكوك التمويل الإسلامي ,وأموال الزكاة والصدقات والهيبات و الدعم والمنح وسنوضح كل هذه المصادر فيما يلي :

1 – الحسابات الجارية :

الحسابات الجارية هي التي تعطي لأصحابها الحق في الإيداع فيها والسحب منها بموجب شيكات أو أوامر دفع , وذالك دون مشاركة منهم في الأرباح أو الخسائر التي يحققها البنك حتى أن البعض يعتبرها بمثابة قرض حسن يقدمه العميل للبنك دون مقابل , هذا وتقع على البنك مسؤولية خدمة حساب العميل وما يتطلبه ذالك من تزويده بدفتر شيكات لتسهيل معاملاته , والقيام بتحصيل قيمة الشيكات المسحوبة لصالحه ودفع قيمة الشيكات المسحوبة عليه , إضافة إلى إجراء التحويلات للداخل والخارج وغيرها من الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية .

وقد اتجهت بعض البنوك الإسلامية إلى الحصول على إذن مكتوب من قبل العميل يعطيها الحق في استثمار الوديعة الجارية لحساب البنك وعلى مسئوليته , وللحصول على الإذن أهميته فوفقا لأحكام الفقهاء لا يلتزم البنك برد قيمة الوديعة ما لم يعرضها للتلف أو الفقدان بقصد أو من جراء سوء الإدارة , غير أن ما ينبغي الإشارة إليه هو أنه وان كان من حق البنك استثمار الوديعة فانه لا يجوز له استثمارها بشكل يعرضها لمخاطر الهلاك إلا بإذن صريح بذالك يحصل عليه من صاحبها وعلى أن يظل البنك ضامنا لها , أما إذا استثمرت الوديعة بدون إذن من صاحبها يصبح من حق المودع المشاركة في الأرباح المتولدة من الوديعة دون تحمله لأي جزء من الخسارة التي ربما تكون قد لحقت بها .[1]

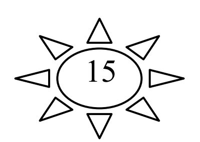
2 – الودائع الاستثمارية :

وهي الأموال التي تودع بدون تحديد مدة أو لمدة معينة , ويفوض أصحابها البنك في استثمارها , وتدخل مع رأس المال المخصص للاستثمار في المشروعات التي يقوم بها البنك سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق تمويل مشروعات الغير , ويمثل هذا النشاط السند الأساسي لعمليات البنك الإسلامي , كما أنه يمثل في نفس الوقت نقطة التمييز الواضحة بينه وبين غيره من البنوك الأخرى .[2]

---

(1) منير إبراهيم هندي - إدارة المنشأة المالية وأسواق المال– مرجع سابق , ص 227 ,ص 228 .

(2) محمد صالح الحناوي , السيد عبد الفتاح عبد السلام - المؤسسات المالية , البورصة والبنوك التجارية - الدار الجامعية الإسكندرية , مصر , 1998 , ص 383 .



وفيما يلي نميز بين عدة أنواع من الودائع الاستثمارية : (1)

2 – 1- الحسابات أو الودائع الاستثمارية العامة : يطلق على هذه الودائع أحيانا اسم حسابات أو ودائع الاستثمار المشترك , وذالك على أساس أن البنك ينظر إليها كوحدة واحدة , كما لا يضع المودع شروطا خاصة سوى ما يتعلق بمدة بقاء الوديعة , وفي هذا النوع من الودائع تقع على المودعين مسؤولية النتائج التي يسفر عنها استثمار ودائعهم , ويتوقف نصيب المودع الفرد في الأرباح والخسائر على نوع الوديعة وعلى مدة بقائها بحوزة البنك , وهنا نشير إلى أنه على عكس البنك التقليدي الذي يقوم بحساب الفوائد على القيمة الكلية للوديعة , فان عائد الودائع الاستثمارية في بعض البنوك الإسلامية يحسب على أساس الجزء الحر من الوديعة , أي بعد خصم قيمة الاحتياطي الإلزامي .

هناك عدة أنواع من حسابات الاستثمار العام تتمثل في :

2-1-1- ودائع التوفير : قد يشترط البنك أولا حد أدنى لفتح حساب للوديعة وذالك في الوقت الذي يعطي فيه للمودع الحق في السحب منها متى شاء , ولكن في ظل ضوابط معينة , وعادة ما تتعلق هذه الضوابط بالمبلغ الذي يمكن للمودع سحبه في المرة الواحدة والمدة المطلوب فيها بقاء الوديعة حتى يكون له الحق في نصيب من الأرباح , أما حساب نصيب الوديعة من الأرباح فيتحدد على أساس أدنى رصيد شهري لحساب الوديعة , ويشرط ألا يقل عن الحد الأدنى المقرر لفتح الحساب إن وجد , هذا وفي بعض البنوك الإسلامية يتحدد النصيب في الربح على أساس متوسط رصيد الوديعة خلال الفترة المعينة .

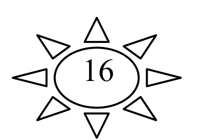
2-1-2- ودائع لأجل : هذه الودائع تودع بهدف الاستثمار , إما لفترة محدد لسنة مثلا , أو لفترة غير محددة قد تصل إلى حوالي 60 سنة , ولها عدة صور من أهمها ودائع ثابتة و ودائع بإخطار .

2-1-2-1- الودائع الثابتة : هي تلك الودائع التي تتحدد مدة إيداعها مقدما , ويظل رصيدها ثابتا حيث لا يجوز للمودع السحب منها قبل التاريخ المحدد لاستحقاقها .

2-1-2-2- الودائع بإخطار : هي تلك الودائع التي لا يتحدد لها تاريخ مسبق للاستحقاق , وإذا ما رغب المودع في السحب منها فعليه إخطار البنك برغبته وذالك قبل موعد السحب بفترة معينة تحددها سياسة البنك .

2-2- الحسابات أو الودائع الاستثمارية المخصصة : في هذا النوع من الودائع المودع هو الذي يقرر بنفسه المشروع أو القطاع أو البلد الذي يرغب أن يستثمر فيه أمواله , وهذا يعني أن صاحب الوديعة المخصصة لا يشارك في المحفظة العامة لاستثمارات البنك , تصبح وديعته وما يتولد عنها من ربح أو

(1) د. منير إبراهيم هندي – إدارة المنشأة المالية وأسواق المال- مرجع سابق , ص 229 , ص 230 .



خسارة مرتبط بمصير الاستثمار الذي وجهت إليه الوديعة دون مسؤولية على البنك عن أي خسائرقد تحدث .

3 – الودائع الادخارية :

تقترب في طبيعتها من حسابات التوفير لدى البنوك التقليدية مع الاختلاف في أنها تستحق عائد على نسبة من الحد الأدنى للأرصدة فيها خلال الفترة التي يوزع عنها العائد ويكون متغيرا حسب نشاط البنك عن تلك الفترة , كما تعتبر المدخرات مصدر هام للتمويل طويل الأجل , وإذا كان عامل الجذب لمدخرات الأفراد للبنوك التقليدية هو سعر الفائدة على المدخرات , فان عامل الجذب على المدخرات في البنوك الإسلامية هو تقديم ما يريح المسلم وما يتوافق مع عقيدته , ولذالك فقد كان مجرد عدم التعامل بالربا من أقوى عوامل جذب المدخرات في البنوك الإسلامية .

4 – صكوك التمويل الإسلامي :

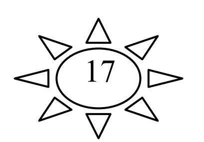
تقوم البنوك الإسلامية بإصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية, وتوفر للبنك موارد مالية مناسبة , وتمكنه من تحقيق أهدافه , وأهم أنواع هذه الصكوك ما يلي : (1)

4-1- إصدار صكوك زيادة رأس المال المؤقتة : وهي بديل لفكرة الأسهم التقليدية , حيث تعطي لحاملها نفس حقوق المساهمين في البنك وله حق الانسحاب خلال فترة محددة أو استبدالها بالأسهم الدائمة في نهاية الفترة المنصوص عليها بالصك , وهي تتيح للبنوك الإسلامية موارد مناسبة تمكنهم من القيام بالأنشطة الاستثمارية المختلفة .

4-2- إصدار صكوك المشاركة في الفائدة : وهي صكوك ذات طبيعة عامة , غير مخصصة لمشروع معين بذاته وغير محددة المدة بل ممتدة الأجل , ويقوم البنك بإصدارها لمن يرغب في استثمار أمواله بالبنك ويرغب في اقتسام عائد الاستثمار العام لاجمال نشاط البنك , ومن ثم فان عائد هذا النوع من الصكوك العام خاص بالبنك الإسلامي .

4-3- إصدار صكوك إيداع إسلامية لأجال متوسط : هذا النوع من الصكوك يرتبط بالمدة حيث قد لا يرغب بعض الأفراد الاستمرار في العمليات الاستثمارية لمدة طويلة , وبالتالي يناسبهم هذا النوع من الصكوك التي تتيح لهم استثمار أموالهم لمدة متوسطة الأجل تزيد عن سنة و تصل إلى خمس سنوات , وتتناسب مع احتياجات العديد من العملاء .

(1) محسن أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 110 , ص 112 .



4-4- إصدار صكوك استثمار في مشروعات قطاعية : يقوم البنك بتقديم التمويل إلى المشروعات الاقتصادية في الزراعة والصناعة والخدمات الإنتاجية , ومن ثم يمكن إصدار صكوك تمويل واستثمار خاصة لهذه الأنشطة القطاعية , ويرتبط العائد الموزع بها بالعائد الاستثماري الذي تحقق في هذا النشاط الممول من البنك .

5-4- إصدار صكوك استثمار لمشروع معين بذاته : يعد هذا النوع من الصكوك الاستثمارية من أفضل الصكوك على الإطلاق , حيث عادة ما يصدرها البنك لإحدى شركاته أو مشروعاته التي قام بتأسيسها وإنشائها , وتقوم هذه الصكوك عادة بتقديم جزء من التمويل الذي يحتاج إليه هذا المشروع , ومن ثم فان قدرة العميل على متابعة أمواله الموظفة في تمويل هذا المشروع تكون مرتفعة , وبالتالي يمكنه الاختيار بين تحويل هذه الصكوك إلى مساهمة في رأس مال المشروع أو عدم فعل ذالك , أو عدم تجديد العملية التمويلية مرة أخرى بعد سداد المشروع لمبلغ التمويل ونصيب البنك من الأرباح .

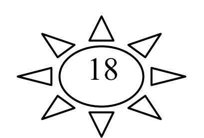
6-4- إصدار صكوك الوكالة الاستثمارية : هذا النوع من الصكوك يقترب من مفهوم الصكوك العامة للتمويل , حيث يقوم العميل بمقتضى هذا الصك بتوكيل البنك باستثمار مبلغ معين في المجالات التي يحددها العميل , أو يترك للبنك تحديدها , خاصة وأن البنوك تمتلك من الكوادر و الخبرات البشرية المهنية والفنية والإشرافية والعلمية ما يؤهلها إلى القيام بهذه العملية وبنجاح .

5- أموال الزكاة والصدقات والهيبات والدعم والمنح :

يعتبر هذا المصدر من المصادر الهامة للبنك , خاصة أموال الزكاة التي يكاد ينفرد بها البنك الإسلامي عن سائر البنوك الأخرى والتي يقوم بتحصيلها من المبيع من ناتج نشاطه , ومن ناتج نشاط عملائه , أو من خلال تقدم الأفراد للبنك بها , وعلى هذا فان هناك مصادر متعددة للزكاة ومن أهمها ما يلي : [1]

- الزكاة الواجبة على أموال البنك .
- الزكاة الواجبة على ناتج نشاط البنك .
- الزكاة المحصلة من العملاء سواء أموالهم المحتفظ بها لدى البنك –بعد موافقتهم- أو على ناتج استثمارات الأموال لدى البنك .
- الزكاة المجمعة من المساهمين باعتبارهم أفرادا مسؤولين عن أموالهم غير المحتفظ بها لدى البنك
- الزكاة المحصلة من الأفراد غير المتعاملين مع البنك ومن المؤسسات والهيآت الأخرى .

(1)محسن أحمد الخضيري – البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 114 .



ويضاف إلى الزكاة أيضا الدعم والهيبات والمنح والصدقات التي يقدمها الأفراد والهيآت والحكومات والدولة إلى البنك الإسلامي سواء لدعم مركزه أو لتمكينه للقيام برسالته الاجتماعية التي يقدم من خلالها البنك أموالا في المجالات الاجتماعية المختلفة مثل :

- زكاة الأفراد .
- زكاة طالبي العلم .
- زكاة المساجد الأهلية .
- زكاة الجمعيات الاجتماعية .
- زكاة الأنشطة الإسلامية مثل : تحفيظ القرآن والحديث والفقه الإسلامي وغيرها .

من خلال ما سبق نستنتج أن للبنك الإسلامي مصادر تمويل متنوعة ومختلفة تتيح له فرصة الحصول على الأموال من أجل الوصول إلى الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها .

المطلب الثالث : العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنك المركزي .

تمثل البنوك الإسلامية إحدى مكونات الجهاز المصرفي للدولة, ينظمها قانون الدولة, ويشرف عليها البنك المركزي , فهي تخضع لرقابته وتلتزم بالقواعد والقرارات التي يقرها , كما أن ممارسة البنوك الإسلامية لأنشطتها وفقا لقواعد وأسس النظام الإسلامي مع خضوعها للرقابة التقليدية من طرف البنك المركزي كان له بعض الآثار الإيجابية والسلبية التي تتمثل في : (1)

أولا : الآثار الإيجابية في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية :

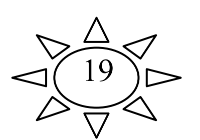
تتمثل الآثار الإيجابية في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية فيما يلي :

1- البنك المركزي لا يتدخل إطلاقا في تحديد العوائد الموزعة على أصحاب الاستثمار في البنوك الإسلامية , لأن هذه العوائد محصلة نشاط التوظيف والاستثمار لتلك البنوك , بالإضافة إلى عدم تدخل البنك المركزي في تحديد هامش الربح في عمليات المرابحة لدى هذه البنوك , وكذالك الأمر بخصوص نسب توزيع الأرباح في عمليات المضاربات والمشاركات .

2- يسمح البنك المركزي للبنوك الإسلامية بحيازة البضائع والمعدات والعقارات أحيانا , وتملكها بغرض إعادة البيع , وهذه العمليات هي محظورة بالنسبة للبنوك التقليدية .

---

(1) محمد صالح الحناوي , السيد عبد الفتاح عبد السلام - المؤسسات المالية – مرجع سابق , ص 389 .



تشترط البنوك المركزية على كافة البنوك العاملة داخل الدولة إيداع نسبة معينة من ودائع عملائها بالعملات الأجنبية لديها , على أن تأخذ هذه البنوك فوائد عن هذه الودائع , ونظرا لأن البنوك الإسلامية لا تتعامل وفقا لأسعار الفائدة , قام البنك المركزي باستبدال تلك العملية المصرفية بعملية مضاربة شرعية حيث تمثل البنوك الإسلامية فيها صاحب المال .

3- تقوم بعض البنوك المركزية بتقديم تسهيلات عامة على شكل مضاربة للبنوك الإسلامية التي تعمل في نطاق إشرافها وتتعرض لمشكلة السيولة , على أن تقوم البنوك بتأدية معدل الربح عن تلك الودائع للبنوك المركزية يعادل الربح المعلن عن مثل هذه الودائع لديها .

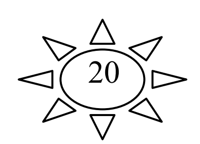
4- بادرت بعض البنوك المركزية بوضع حد أقل لنسب السيولة المقررة في البنوك الإسلامية في مجالات التوظيف والاستثمار .

5- هناك بعض البنوك المركزية التي صنعت بعض الوحدات المصرفية الإسلامية على أنها بنوك استثمار وأعمال وذالك لإعفائها من بعض أدوات السياسة النقدية والائتمانية مثل نسبة الاحتياطي الإجباري .

ثانيا : الآثار السلبية في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية.

رغم وجود بعض الإيجابيات في العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية , إلا أن هناك بعض السلبيات في هذه العلاقة , نذكر منها :

1- لا يوجد اختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية فيما يخص نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الجارية , ولكن المشكلة تكمن في نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الاستثمارية , فالأصل أن الاحتياطي النقدي هو أحد أدوات السياسة النقدية التي تستعملها البنوك المركزية كحماية أموال المودعين وضمان ردها إليهم , فبالنسبة لحماية أموال المودعين في البنوك الإسلامية الأمر مختلف , فإذا كان هناك التزام على تلك البنوك اتجاه أصحاب الحسابات الجارية بضرورة ردها إليهم عند طلبها , فان الأمر ليس كذالك بالنسبة لحسابات الاستثمار و هذه الحسابات مودعة لاستثمارها وليس البنك مدينا بها لأصحابها وانما هو مؤتمن عليها فقط , ومن ثم لا يوجد أي التزام عليه بردها كاملة لأصحابها الذين هم شركاء مع البنك فيما يحققه استثمار هذه الحسابات من عائد أو من خسارة , وهم متقبلون كامل المخاطر في هذا الشأن , وبذالك فان تطبيق نسبة الاحتياطي النقدي يترتب عليه عدم استثمار هذه الأموال بالكامل , أي تعطيل جانب من أموال المودعين عن الاستثمار على غير رغبتهم , هذا في الوقت الذي تمثل فيه حسابات الاستثمار نسبة كبيرة من جملة ودائع البنوك الإسلامية , مما يترتب عليه انخفاض العائد الموزع على تلك الحسابات في النهاية ,ولا يحدث مثل ذالك في البنوك التقليدية حيث تشكل الودائع تحت الطلب بدون فائدة بنسبة كبيرة من إجمال ودائعها , ويمكن من خلال تلك النسبة تغطية الأرصدة المقابلة للاحتياطي النقدي .



2- تمثل الرقابة على الائتمان أهمية كبيرة لدى السلطات النقدية وذالك لما تحققه من توازن نقدي والحد من مشاكل ارتفاع الأسعار من خلال التأثير على عملية عرض النقد التي ينشأ جزء منها بصفة أساسية عن طريق الجهاز المصرفي نتيجة لمنح القروض التجارية وما يتبعها من تزايد مستمر في الودائع , وتلجأ البنوك المركزية إلى وضع شروط الائتمان بحيث لا يتجاوز التمويل المقدم من البنك لقطاعات الأعمال المختلفة حدود نسبة معينة من إجمالي الموارد المتاحة للتوظيف , فالبنوك الإسلامية ليست بحاجة إلى هذا الأسلوب الرقابي , لأنها لا تمنح قروضا تجارية , ولكنها تستثمر استثمارا مباشرا , وبذالك لا يحدث نشاطها إلا تأثير ضعيف على الكمية المعروضة من النقود ولكنها في الوقت نفسه تتأثر سلبيا بسريانه عليها نظرا لعدم توافر بدائل شرعية لتوظيف واستثمار الجزء المتبقي من الموارد المتاحة للتوظيف , يضاف إلى ذالك تعارض هذه السياسة الائتمانية مع أحكام الشريعة نظرا لما يترتب عليها من ضياع فرصة الربحية على أصحاب الوديعة .

3- البنوك الإسلامية مثلها مثل بقية البنوك الأخرى ليس لديها مشكل في خضوعها لرقابة البنك المركزي, وتقديمها بيانات بصفة دورية إليه , ولكن المشكل أنها ملزمة بإرسال بياناتها وحساباتها ومراكزها المالية وفقا لنتائج واستثمارات أعدت خصيصا ببيانات وبنود خاصة بالبنوك التقليدية , ومما لا شك فيه أن هذا يمثل عائقا أمام البنوك الإسلامية ويؤدي إلى ازدواجية العمل داخل هذه البنوك .

4- تقوم البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك العاملة في الدولة عندما تحتاج إلى السيولة , أو عندما تقوم الدولة باتباع سياسة توسعية وترغب في زيادة التمويل المقدم من البنوك للعملاء , وتقوم البنوك المركزية بتقاضي فوائد محددة سلفا من البنوك المقترضة , والواضح أن البنوك الإسلامية لا يمكنها الاستفادة بمثل هذا الأسلوب , مما يجعلها في وضع حساس بالنسبة للسيولة ,

وأخيرا , بالرغم من السمات المميزة لأنشطة وممارسات البنوك الإسلامية إلا أنها تمثل إحدى مكونات الجهاز المصرفي , ولذالك فلا مفر من خضوعها في عملياتها وأنشطتها من رقابة وفحص البنوك المركزية كبقية وحدات الجهاز المصرفي , وهذه الرقابة لا تمثل مصدرا للقلق بالنسبة للبنوك الإسلامية , بل إنها مصدر لأمن وثقة المتعاملين مع هذه البنوك وكذالك مساهميها , ولكن كل ما هو مطلوب وضع ضوابط ومعايير لعمليات الرقابة تتناسب مع طبيعة هذه البنوك وتتفق مع أساليبها وأدواتها المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية .

المبحث الثالث :
صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية .

يعد التوظيف والاستثمار أساس عمل البنك الإسلامي , باعتبار أن البنك الإسلامي بنك استثمار وأعمال بالدرجة الأولى , ويتم ممارسة هدا التوظيف في إطار القواعد الشرعية الإسلامية الحاكمة لمعاملات البنك , وذالك باستخدام عدة صيغ تمويلية إسلامية , معترف بها ومجازة بالشكل الذي يفي حاجة جميع المعاملات الاقتصادية الإسلامية , ويمكن تقسيم هذه الصيغ إلى عدة أقسام هي : صيغ التمويل القائمة على الملكية , صيغ التمويل القائمة على المديونية , وأساليب تمويلية أخرى .
وسنتعرض لكل صيغة على حدى فيما يلي :

المطلب الأول : صيغ التمويل القائمة على الملكية .

تستخدم البنوك الإسلامية صيغ تمويلية عديدة من بينها صيغ التمويل القائمة على الملكية المتمثلة في المشاركة والمضاربة والمزارعة والمسافاة , حيث تعطي هذه الصيغ للمتعاملين القدرة عل التصرف فيأخذ فيها صفة المالك , وسوف نتعرض لكل صيغة على حدى فيما يلي :

أولا : المضاربة :

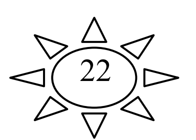
تعتبر المضاربة نظام تمويلي إسلامي يقوم من خلاله البنك بالجمع بين المال والعمل قصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها , كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من الخبرات في من لا يملكون المال .

1- تعريفها : يمكن تعريف المضاربة كم يلي :

1-1- لغة : المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض , بمعنى السعي في العمل , وسميت كذالك لأن العامل (المضارب) يسعى لاستثمار المال بالعمل .[1]

1-2- شرعا : هي عقد يقتضي دفع نقد مضروب –خال من الغش – معين معلوم قدره وصفته إلى من يؤجر فيه بجزء معلوم من ربحه .[2]

(1) محمود محمد حسن - العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية - الكويت , 1997 ,ص 72 .
(2) د. خلف بن سليمان النمر - شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي - مرجع سابق , ص 170 .



1-3- الدليل على مشروعيتها :

1-3-1- من الكتاب : وذالك في قوله تعالى : << وأخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله .>> (1)

1-3-2- من السنة : عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : << ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل , والمضاربة , واخلاط البر بالشعير .>> رواه ابن ماجة .

1-3-3- من الإجماع : فقد أجمع العلماء على مشروعية وجواز المضاربة .

2- شروطها : لا يصح عقد المضاربة إلا بتوفر وتحقق شروط معينة , تتمثل في شروط متعلقة برأس المال ,وشروط الربح , وشروط العمل , وهي : (2)

2-1- شروط رأس المال : وتتمثل شروط رأس المال فيما يلي :

- أن يكون رأس المال نقدا , حيث لا يجوز المضاربة على العروض .
- أن يكون رأس المال معلوم المقدار , لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح , ومعلومية الربح شرط من شروط صحة المضاربة .
- أن يكون رأس المال دينا في ذمة المضارب .
- أن يسلم رأس المال للمضارب بالمناولة أو التمكين , لأن بقاءه في يد المالك يفسد المضاربة .

2-2- شروط الربح : تتمثل شروط الربح فيما يلي :

- أن يكون الربح معلوما أو شائعا , كالنصف أو الثلث أو الربع .
- إذا حدثت الخسارة ولم يتعدى المضارب , بمعنى أنه لم يخالف الشروط التي تم الاتفاق عليها في عقد المضاربة , فان الخسارة على صاحب رأس المال .
- نصيب المضارب في الربح فقط دون الخسارة , في حالة الخسارة يكتفي المضارب بما فقد من جهد و وقت .

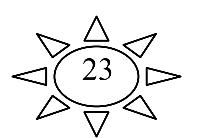
2-3- شروط العمل : وتتمثل فيما يلي :

- يشمل العمل كل الأعمال المتمثلة في التجارة والصناعة والزراعة وغيرها .
- يجب أن يتماشى العمل وطبيعة المصارف الإسلامية .
- أن لا يضيف صاحب المال على المضارب العمل بل يتركه حرا في ذالك .

---

(1) القرآن الكريم , سورة المزمل , الآية 20 .

(2)محمود سحنون -<u>الاقتصاد النقدي والمصرفي</u> - مرجع سابق , ص 108 .



3- أنواعها : المضاربة أنواع مختلفة , وتحدد هذه الأنواع إما من حيث شروط المضاربة أو من حيث دوران رأس المال , أو من حيث أطراف المضاربة .

3-1- من حيث شروط المضاربة : تنقسم المضاربة من حيث الشروط إلى قسمين هما مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة .[1]

3-1-1- المضاربة المطلقة : وهي التي لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بقيود معينة مثل ممارسة المضاربة في نشاط اقتصادي معين , أو ممارسته مع أشخاص محددين يتعامل معهم ,أو بمكان أو زمان ممارسة نشاط المضاربة فيه , وهذا النوع من المضاربة هو الغالب على أنواع المضاربة في البنوك الإسلامية حيث يترك للبنك كامل الحرية في المضاربة بالمال الذي أودع لديه واختيار أنسب مجالات التوظيف والاستثمار والنشاط للمضاربة فيها ,وكذا الوقت المناسب للقيام بها .

3-1-2- المضاربة المقيدة : في هذا النوع من المضاربات يضع صاحب المال قيودا وشروطا تقيد حركة المضارب , في إجراء أعمال المضاربة سواء كانت قيودا تتصل بالنشاط الاقتصادي الممارس فيه عملية المضاربة , أو المكان أو الزمان أو الأفراد الذين تتصل أو تتعلق بهم عملية المضاربة .

3-2- من حيث دوران رأس المال : تنقسم المضاربة من حيث دوران رأس المال إلى قسمين هما[2]

3-2-1- المضاربة الموقوتة : وهي المضاربة التي يحدد فيها الزمن لدورة رأس المال دورة واحدة أي محددة بصفة معينة وتنتهي بعدها , ويمكن أن تتكرر الصفقة مرة واحدة .

3-2-2- المضاربة المستمرة : وهي مضاربة غير محدودة بصفقة , وتتميز بدوران رأس المال عدة مرات .

3-3- من حيث أطراف المضاربة : تنقسم المضاربة من حيث الأطراف المشاركة فيها إلى [3]

3-3-1- المضاربة الثنائية : يطلق عليها البعض المضاربة الخاصة , حيث أن المال مقدم من شخص واحد والعمل مقدم من شخص واحد أيضا ,وجدير بالذكر أن لفظ الشخص الواحد ينطبق على الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص المعنويين (شركة , مؤسسة , بنك ....الخ), ومن هنا فان طرفيها شخصان .

3-3-2- المضاربة الجماعية : ويطلق عليها أيضا مصطلح المضاربة المشتركة , متعددة الأطراف وهي ذالك النوع من المضاربات الذي يتعدد فيه أصحاب الأموال وأصحاب العمل ,حيث يزداد عددهم

(1) محسن أحمد الخضيري – البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 108 .
(2) محمود سحنون – الاقتصاد النقدي والمصرفي - مرجع سابق , ص 109 .
(3) محسن أحمد الخضيري , المرجع السابق , ص 136 , ص 137 .



عن الواحد ,وأهم صور هذه المضاربات ما تقوم به البنوك الإسلامية , حيث يقوم الأفراد الراغبون في الاشتراك في المضاربة بإيداع أموالهم لدى البنك الإسلامي الذي يقوم بالمضاربة بهذه الأموال في المجالات المختلفة وتقديمها إلى أصحاب الأعمال ليضاربوا فيها أيضا .

شكل رقم 02 : يمثل أنواع المضاربة

أنواع المضاربة

- **من حيث شروط المضاربة**
  - **مقيدة**
  - **مطلقة** ← **تتضمن الشروط الشرعية وشروط أخرى**
- **من حيث دوران رأس المال**
  - **موقوتة** ← **تتضمن الشروط الشرعية فقط**
  - **مستمرة** ← **عدة دورات لرأس المال**
- **من حيث أطراف المضاربة**
  - **ثنائية الأطراف**
    - **صاحب المال**
    - **صاحب العمل**
  - **متعددة الأطراف**
    - **صاحب المال**
    - **صاحب العمل**
      - **صاحب المال المضارب الأول**
      - **صاحب العمل المضارب الثاني**

المصدر : محمود سحنون – الاقتصاد النقدي والمصرفي – مرجع سابق , ص 110.

4- مراحل عمل المضاربة : حتى يتم إبرام عقد المضاربة بين العميل والبنك الإسلامي , لابد من اتباع الخطوات التالية [1]

- يقوم العميل بملء نموذج طلب التمويل بالمضاربة .
- يدرس المصرف طلب التمويل المقدم له لتقييم العملية وتحليل المركز الائتماني والمالي للعميل وذالك في ضوء استراتيجية التمويل بالمضاربة .
- عند انتهاء الدراسة ترفع مذكرة بالأمر للسلطة المفوضة باتخاذ القرار حسب طبيعة التمويل ومدته .
- بعد اتخاذ القرار بالتمويل واتمام الإجراءات تبدأ عملية المتابعة للتأكد من سير العملية وتتم المتابعة بعدة وسائل هي :

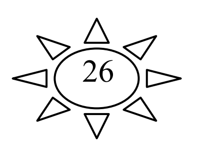
- المتابعة الميدانية عن طريق تفقد مواقع العمل ومراجعة دفاتر ومستندات العملية , وجرد المخازن وغيرها .
- المتابعة المكتبية عن طريق التقارير الدورية التي يطلبها المصرف من المتعامل للتأكد , إضافة إلى الميزانيات ومراكز المالية للعملية في نهاية مدة المضاربة , يتم إعداد الحسابات الختامية لنتائج العملية كما يحرر إشعار بانتهاء موعد المضاربة وضرورة توزيع الأرباح أو الخسائر على ضوء الاتفاق الذي تم به العقد .

5- حالات فسخ عقد المضاربة : يتم فسخ عقد المضاربة للأسباب التالية :

- موت صاحب المال أو المضارب .
- فقدان أهلية صاحب المال أو المضارب .
- تلف رأس مال المضارب .
- استرداد صاحب المال لرأس مال المضاربة
- تفسد المضاربة فسادا تاما اذا ما اشترط صاحب رأس المال على المضارب أن يعمل معه كشرط لمنحه رأس المال , ولكن يجوز للمضارب الاستعانة بصاحب رأس المال بدون شرط مسبق منه من باب المساعدة وعند الحاجة .

---

(1) يرقي خديجة , غربي نوال – إشكالية التمويل والإقراض في البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 33 .



ثانيا : المشاركة :

يعتبر التمويل بالمشاركة من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفعالية باعتبارها أساسا بنوك مشاركة , وهي أحد نواحي تميزها وتفردها عن البنوك غير الإسلامية .

1-تعريفها : تعرف المضاربة كما يلي :

1-1- لغة : هي الاختلاط , أو مخالطة الشريكين .

1-2- اصطلاحا : هي عقد بين شخصين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والربح , أو استقرار شيء له قيمة مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف تصرف المالك .[1]

1-3- الدليل على مشروعيتها :

1-3-1- من الكتاب :في قوله تعالى : << وان كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض >>[2]

1-3-2- من السنة : عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : << آن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه , فإذا خانه خرجت من بينهما >> رواه أبو داو ود .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : << يد الله مع الشريكين مالم يتخاونا , فإذا تخاونا محقت تجارتهما فرفعت البركة منهما >> رواه أبو داوود والحاكم .

1-3-3- من الإجماع : أجمع العلماء المسلمون على جواز التمويل بالمشاركة بصفة عامة .

ويعتبر التمويل بالمشاركة من أفضل الأساليب التمويلية التي طرحتها المصارف الإسلامية , حيث يتطلب مشاركة العميل نسبة في رأس المال إلى جانب عمله وخبرته , ويقوم المصرف بتمويل النسبة الباقية على أساس المشاركة في النتائج المحتمل حدوثها ربحا كانت آو خسارة .

2- شروطها : من أهم شروط المشاركة ما يلي : [3]

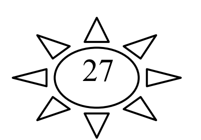
- أن يكوم رأس المال من النقود , وأجاز بعض الفقهاء أن يكون من العروض .
- أن يكون رأس المال معلوما وموجودا , ويمكن التصرف فيه .
- يكون الربح بين الشركاء على ما اشترطوا بنسبة شائعة ومعلومة , فإذا لم يشترطوا يكون الربح مقسم حسب نسبة رأس المال لكل منهم إلى رأس مال الشركة , أما في حالة الخسارة تكون على الشركاء حسب النسب المتفق عليها , أو حسب نسبة رأس المال لكل منهم إلى رأس مال الشركة .

---

(1) د. محمد شيخون -المصارف الإسلامية – دار وائل للنشر والتوزيع , عمان , الطبعة 01 , 2002 , ص 120 .

(2) القرآن الكريم , السورة ص , الآية 24 .

(3) محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام -المؤسسات المالية - مرجع سابق , ص 406 .



3- أنواع المشاركة : تأخذ المشاركة في المصرف الإسلامي عدة صور مختلفة نذكر منها المشاركة قصيرة الأجل , والمشاركة طويلة الأجل .

3-1- المشاركة قصيرة الأجل : هذا النوع من المشاركات يكون محدد القيمة ويتضمن الاتفاق بين الأطراف على توقيت معين للتمويل , مثل أن يقوم البنك بتمويل جزء من رأس المال العامل لدورة واحدة للنشاط الجاري , أو لسنة مالية أو قيام البنك بتمويل عملية محددة مثل عملية مقاولات لإنشاء مبنى معين , أو تمويل نقل صفقة معينة خلال فترة محددة قصيرة الأجل , ويعد انتهاء المدة أو العملية الممولة يقوم البنك والعميل باقتسام الأرباح أو العائد وفقا للنسب المتفق عليها .(1)

3-2- المشاركة طويلة الأجل : وهي أهم أنواع المشاركات تأثيرا على البنيان الاقتصادي في الدول والتي تقوم أساسا على إنشاء مصانع أو شركات أو خطوط إنتاج , والتي تتضمن شراء أصول رأسمالية إنتاجية ينم تشغيلها لسنوات لتعطي عائدا . ونميز نوعان من المشاركة طويلة الأجل هما المشاركة الثابتة , والمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك .

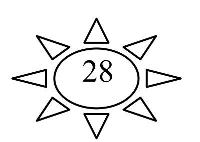
3-2-1- المشاركة الثابتة : يقوم هذا النوع من التمويل بالمشاركة عن طريق قيام البنك بالمساهمة في رأس مال المشروع الذي يتقدم به عميل المصرف سواء كان هذا المشروع إنتاجيا أو سلعيا يقدم سلعا صناعية أو زراعية , أو مشروع خدمات تجارية وتوزيعها أو أيا كان نشاط المشروع , وذالك وفقا لحصة مشاركة ثابتة لكل من الطرفين تظل دائمة إلى حين انتهاء الشركة , ويتم التحاسب بين البنك والعميل وفقا لهذه الصيغة الاستثمارية عن طريق اقتسام العائد بنسبة مساهمة كل منهما في رأس المال , مع تخصيص حصة من هذا العائد للعميل أو لأحد الشركاء إذا ما كان قائما بإدارة الشركة . كما تقسم المشاركة الثابتة بدورها إلى قسمين هما (2)

- المشاركة الثابتة المستمرة : وهي التي ترتبط بالمشروع نفسه حيث تظل مشاركة المصرف قائمة طالما المشروع موجود .
- المشاركة الثابتة المنتهية : وهي المشاركة التي تعطي ملكية ثابتة في المشروع , وما يترتب عليها من حقوق , إلا أن الاتفاق بين المصرف والشركاء يتضمن أجلا محدودا لإنهاء العلاقة بينهما .

---

(1) محسن أحمد الخضيري – البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 131 .

(2) محمود سحنون - الاقتصاد النقدى والمصرفى - مرجع سابق , ص 103 .



3-2-2- المشاركة المنتهية بالتمليك : وهي مشاركة يعطي فيها البنك الحق للشريك في أن يحل محله في الملكية , دفعة واحدة أو على دفعات حسب الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية , وبذالك تكون المشاركة متناقصة من جهة المصرف ومتزايدة من جهة الشريك إلى الحد الذي يحل فيه الشريك محل المصرف في ملكية المشروع .[1]

ومن هنا تصبح المشاركة المتناقصة وسيلة هامة من وسائل تمويل المشروعات حيث يميل إليها الأفراد طالبوا التمويل ممن لا يرغبون استمرار مشاركة البنك لهم . وللمشاركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك عدة صيغ أهمها [2]

- الصيغة الأولى أن يتم الاتفاق بين البنك والشريك على أن يكون إحلال البنك محل الشريك يتم بعقد مستقل تماما , وتعطي هذه الصيغة لكل من الطرفين الحرية في التصرف ببيع حصته من رأس المال إلى الطرف الأخر أو إلى الغير .
- الصيغة الثانية يتم الاتفاق بين البنك والشريك على حصول البنك على حصته بنسبة من صافي الدخل أو العائد المتحقق فعلا مع حق البنك في الحصول على جزء من إجمالي الإيراد المتحقق فعلا في ايطار مبلغ متفق عليه ليكون ذالك الجزء مخصصا لسداد أصل ما قدمه البنك من تمويل .
- الصيغة الثالثة , تقوم هذه الصيغة على الاتفاق بين البنك والشريك على تحديد نصيب كل منهما في شكل أسهم محددة القيمة , يمثل مجموعها إجمالي قيمة المشروع أو العملية موضوع المشاركة , ويحصل كل شريك على حصة من الإيراد المتحقق فعلا طالما كانت الشركة قائمة وتعمل .

ثالثا : المزارعة :

تعتبر المزارعة من أهم أشكال ومجالات التوظيف في البنوك الإسلامية , وهي أداة شرعية يمكن أن تتعامل بها في تمويل القطاع الزراعي .

1-تعريفها : يمكن تعريف المزارعة كما يلي :

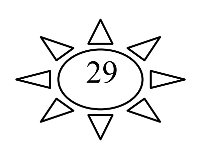
1-1- لغة : المزارعة في اللغة من الزرع , وللزرع معنيين , الأول مجازي وهو إلقاء البذور في الأرض , والمعنى الثاني حقيقي وهو الإنبات .[3]

---

(1) **محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام -المؤسسات المالية – مرجع سابق ,ص 407 .**

(2) **محسن أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 137 .**

(3) **محمد شيخون - المصارف الإسلامية – مرجع سابق , ص 159.**



1-2- اصطلاحا : المزارعة هي دفع الأرض إلى عامل يزرعها لقاء حصة شائعة معلومة من الزرع , فهي إذن شركة بين شريكين صاحب الأرض وعامل مزارع .

1-3- الدليل على مشروعيتها :

1-3-1- من الكتاب : من خلال قوله تعالى :<< أفر أيتم ما تحرثون أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون >>

1-3-2- من السنة :عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : << لا يقولن أحدكم زرعت وليقل حرثت >> رواه البخاري ومسلم

1-3-3- من الإجماع : لقد اختلف الفقهاء في المزارعة فمنهم من رأى تحريمها ومنهم من أجازها.

2- شروطها : يتعين على البنك الإسلامي التحقق من توافر عدد من الشروط عند بحث أي طلب للمزارعة , ومن ـأهم هذه الشروط نذكر ما يلي : (1)

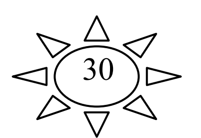
- أهلية الطرف المتعاقد معه على المزارعة سواء من الناحية القانونية ' أو الناحية الفنية .
- صلاحية الأرض لزراعة المحاصيل المتفق عليها
- أن يتم تحديد مدة التمويل أو بمعنى أخر مدة الزراعة في العقد تحديدا واضحا
- أن ينص في العقد أن الناتج أو المحصول الذي سيتم جنيه مشاع بين البنك والعميل مهما كان حجمه ويتم اقتسامه بالنسب المتفق عليها بينهم من قبل .
- أن يحدد في العقد نوع الزراعة المستخدمة ونوع المحصول الذي سيتم زراعته حتى لا يثار نزاع بين أطراف العقد .
- أن يقوم البنك بتقديم التمويل المطلوب ليقوم بشراء مستلزمات واحتياجات المزارعة من آلات وأسمدة وكيماويات دوائية , فضلا عن البذور ودفع أجور الأيدي العاملة ...الخ .

رابعا : المسافاة :

تعتبر المسافات من أحد أهم صيغ التمويل التي تهتم بها البنوك الإسلامية كنوع متخصص من المشاركات في المجال الزراعي , ولقد أجازها الفقهاء لاتباعها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم.

---

(1) محسن أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية - مرجع سابق , ص 147.



1- تعريفها : يمكن تعريفها كما يلي :

1-1- لغة : المسافاة مفاعلة عن السقي .

1-2- اصطلاحا: هي دفع أشجار إلى عامل يسقيها لقاء حصة شائعة معلومة من الثمن الذي ينتج [1]

2- شروطها : لصحة المسافاة يستلزم توفر شروط معينة تتمثل في : [2]

- أهلية المتعاقدين للقيام بهذا العمل .
- أن يكون الناتج مشاعا والعائد محددا بنسبة من إجمالي هذا الناتج .
- أن تكون المسافاة على شجر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى اقتسام ناتجه .

المطلب الثاني : صيغ التمويل القائمة على المديونية .

تعتبر الصيغ التمويلية القائمة على المديونية إحدى الصيغ التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في عملية التمويل , وتتمثل هذه الصيغ في كل من المرابحة , المتاجرة , والاستصناع . وسوف نتطرق لكل واحدة على حدى فيما يلي :

أولا : المرابحة :

بيع المرابحة هو أحد صور البيوع الإسلامية الأساسية , وهو بيع الأمانة المعروفة في الشريعة الإسلامية , حيث يتم الاتفاق فيه بين البائع والمشتري على ثمن السلعة أخذا في الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع .

1- تعريفها : يمكن تعريفها كما يلي :

1-1- لغة : المرابحة مشتقة من الربح , والربح هو النماء , وفي التجارة الربح هو الفرق الإيجابي بين كلفة السلعة وسعر بيعها . [3]

1-2- اصطلاحا : المرابحة هي البيع برأس مال وربح معلوم , وقال البعض أنها بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح , وقال البعض هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة .[4]

---

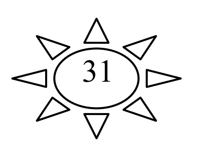
(1) محمد شيخون –المصارف الإسلامية– مرجع سابق , ص 159.

(2) محمد محسن الخضيري – البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 151.

(3) محمد شيخون , المرجع السابق , ص 125.

(4) محمود سحنون –الاقتصاد النقدي والمصرفي– مرجع سابق , ص .105

1-3- الدليل على مشروعيتها :



1-3-1- من الكتاب : في قوله تعالى : << أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين .>> (1)

وقوله أيضا : << يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم . >> (2)

1-3-2- من السنة : قد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم بيع المرابحة في قوله : << الذهب بالذهب , والبر بالبر , والشعير بالشعير , والتمر بالتمر , والملح بالملح مثل بمثل , سواء بسواء , يدا بيد , فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم . >>

1-3-3- من الإجماع : فقد أجمع الفقهاء على جواز بيع المرابحة .

2- شروطها : يشترط في عقد المرابحة باعتباره عقد بيع ما يشترط في البيوع بصفة عامة , غير أنه يختص إضافة إلى الشروط العامة بشروط أخرى أهمها : (3)

- أن يكون العقد صحيحا ,فإذا كان فاسدا فلا يجوز البيع .
- أن يكون الربح معلوما وقد يكون مقدرا محدودا أو نسبة في الثمن
- أن يكون ثمن السلعة معلوما .
- أن يكون البيع غرضا فلا يصح بيع النقود مرابحة .
- أن لا يكون الثمن من جنس السلعة المباعة كأن يكون الثمن قمحا و السلعة المباعة قمح لأن الزيادة عندئذ تكون ربا .

بالإضافة إلى هذه الشروط فهناك شروط أخرى منها : (4)

- أن يمتلك المصرف الإسلامي السلعة قبل بيعها للعميل الآمر بالشراء .
- أن يكون عقد شراء المصرف للسلعة عقد قائم بذاته .
- أن تكون مواصفات السلعة محددة ومعروفة .أن يتحمل المصرف الإسلامي الأضرار الجزئية أو الهلاك الكلي للسلعة .
- للمشتري حق الرجوع على المصرف إن ظهر بالسلعة عيبا خفيا .
- أن لا يزيد المصرف أي مبلغ في حالة تأخر المشتري عن السداد .

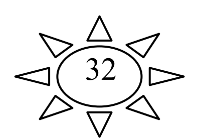
---

(1) القرآن الكريم , سورة البقرة , الآية 12 .

(2) القرآن الكريم , سورة النساء , الآية 29 .

(3) محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام , مرجع سابق , ص 407 .

(4) محمود سحنون –الاقتصاد النقدي والمصرفي– مرجع سابق , ص 105 .



3-أنواعها : تقسم المرابحة إلى نوعين وفقا للنطاق الجغرافي الذي تشمله وهما :المرابحة المحلية , والمرابحة الدولية . (1)

3-1- المرابحة المحلية : وهي التي أطرافها يعملون في السوق المحلية , ويتم شراء وبيع البضاعة فيها من السوق المحلية .

3-2- المرابحة الدولية : هي التي تستدعي الاتصال بأطراف خارج البلد, أو شراء بضائع من الأسواق الدولية .

4- حالات المرابحة في العمل المصرفي : نجد أن بيع المرابحة في ميدان التطبيق المصرفي الإسلامي له حالتين هما : (2)

4-1- الحالة الأولى : بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر و في هذا النوع يطلب العميل من البنك شراء سلعة معينة يحدد جميع أوصافها كما يحدد ثمنها , ويدفع ذالك للمصرف مضافا إليه أجرا معينا مقابل قيام المصرف بهذا العمل , ويجب أن تكون السلعة المباعة مملوكة للمصرف .

4-2- الحالة الثانية : بيع المرابحة للآمر بالشراء و في هذا النوع يطلب العميل الذي يرغب في تمويل المصرف له شراء سلعة معينة , يحدد جميع مواصفاتها , ويحدد معه المصرف الثمن الذي يشتري به العميل من المصرف بعد إضافة الربح المتفق عليه .

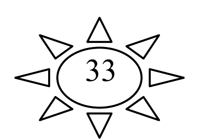
5- مراحل إجراء عملية البيع بالمرابحة : يتم البيع بالمرابحة وفق الخطوات التالية **:**

- يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء سلعة بمواصفات معينة .
- يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم من العميل ليقرر قبوله أو رفضه .
- في حالة موافقة المصرف على طلب العميل يتفق مع العميل على ما يلي :
  - ثمن الشراء الأول والنفقات الإضافية للسلعة , وأرباح المصرف .
  - ربح المصرف وطرق حسابه .
  - يتفق الطرفان على طريقة السداد .
- بعد توقيع عقد الشراء يقوم المصرف بشراء السلعة المطلوبة .
- عندما يقبل الآمر بالشراء السلعة المشتراة بناءا على طلبه فان هذا القبول يعتبر شراء ,حيث يتسلم المشتري السلعة وعند ذالك يبدأ في التسديد بالأسلوب الذي تم الاتفاق عليه .

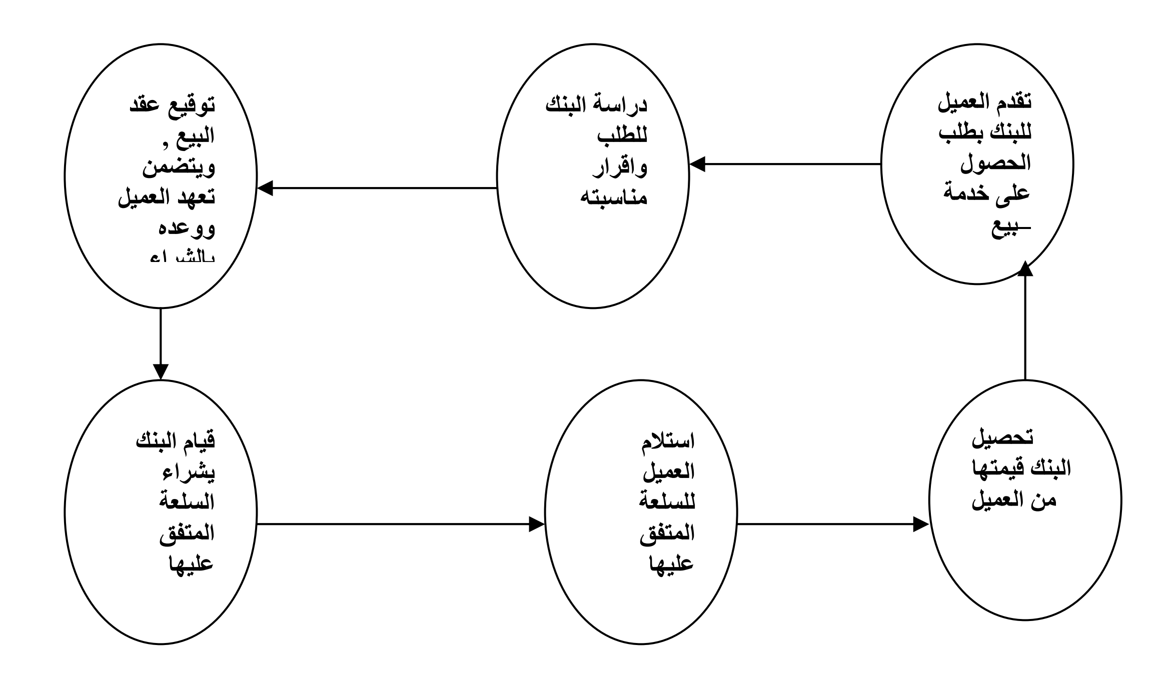
---

(1) محسن أحمد الخضيري - البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 128 .

(2) محمود سحنون -الاقتصاد النقدي والمصرفي – مرجع سابق , ص 106 , ص 107 .



شكل رقم 03 : خطوات بيع المرابحة



المصدر : محسن أحمد الخضيري – البنوك الإسلامية – ص 224,

ثانيا : الاستصناع :

يعتبر الاستصناع إحدى وسائل التمويل التي تلجأ إليها البنوك الإسلامية , وهي وسيلة حديثة نسبيا مقارنة بالوسائل التمويلية الأخرى , وتقوم بهذه العملية البنوك الإسلامية كبيرة الحجم .

1- تعريفه: لقد تعددت تعريفات عقد الاستصناع , ومن بينها نذكر ما يلي :

1-1- الاستصناع هو العقد على شراء ما يصنعه الصانع , ويكون الثمن والعمل من الصانع . [(1)]

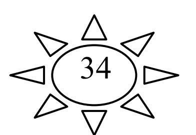
1-2- الاستصناع هو أن يطلب شخص من أخر صناعة شيء ما له , على أن تكون المواد من عند الصانع , وذالك مقابل ثمن معين .

1-3- الاستصناع هو طلب الصيغة من الصانع فيما يصنعه , أي أن يطلب شخص من صانع أن يصنع له سلعة ما بمواد من عنده , وذالك مقابل ثمن معين يتفقان عليه . [(2)]

2- أركان الاستصناع : هناك أركان يقوم عليها الاستصناع هي المستصنع , الصانع , الشيء المصنوع , الثمن , والصيغة .

(1) محمد شيخون – المصارف الإسلامية – مرجع سابق , ص 167 .

(2) عبد الرحمن يسري أحمد – قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل – مرجع سابق , ص 282 .



2-1- المستصنع : هو العميل الذي يطلب من البنك صنع شيء له وفق عقد بينهما .

2-2- الصانع : هو البنك الذي ينفذ طلب العميل .

2-3- الشيء المصنوع : هو الشيء الذي يتفق على صنعه كل من الصانع والمستصنع والمقدر بثمن معلوم .

2-4- الثمن : هو مقدار وقيمة الشيء المصنوع .

2-5- الصيغة : هي صيغة الإيجاب والقبول من قبل البنك و الزبون على الشيء المصنوع .

3- شروط عقد الاستصناع :

حتى يكون عقد الاستصناع صحيحا يجب توفر مجموعة من الشروط نذكر منها : (1)

* أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر .

* أن يكون مما يجرى فيه التعامل بين الناس , ويقصد هنا بأن يقدم عقد الاستصناع على شيء يدخل في نطاق ومجال تعامل الناس به , وذالك في ضوء العرف والعادات السائدة والتي تختلف من مكان لمكان , ومن زمان لزمان , أي أن يكون الاستصناع في سلع يجرى فيها التعامل بين الناس من خلال عقد الاستصناع .

* عدم ضرب الأجل فيه , فقد اختلف علماء الشريعة في هذا الشرط كثيرا , حيث يقول (الكاساني) << إن الأجل إنما شرط فيه السلم ترفيها وتيسيرا على المسلم من الاكتساب في المدة , والشهر مدة معتبرة , يمكن فيها الاكتساب , يتحقق معنى الترفيه , فأما ما دون ذالك ففي حد القلة...>>

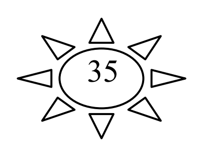
4- مخاطر الاستصناع :

نظرا لأن الاستصناع يتضمن تصنيع السلعة أو إقامة المرافق والخدمات والمشروعات , فان هناك مخاطر مرتبطة بعقود التصنيع توجد في عقد الاستصناع , وتتمثل مخاطر الاستصناع حسب دراسة حديثة أعدها مركز البحوث المصرفية والمالية بالأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية في عدم مطابقة السلع للمواصفات أو عجز الصانع عن تسليم البضاعة في الوقت المحدد للأسباب التالية:

- التأخر في تنفيذ الأشغال .
- وقوع حادث طارئ يؤدي إلى احتراق البضائع أو فقدانها .
- إعسار الصانع .

---

(1) ليتاني نقيسة , بلقرون غنية -مصادر تمويل البنوك الإسلامية - مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس , المدية , 2003, ص 68 .



5- أساليب مواجهة المخاطر :

في حالة قيام الصانع بالتأخر في تسليم السلعة أو المشروع المتفق عليه يمكن إلزامه بدفع تعويضات عن هذا التأخير , أما إذا طالت فترة تسليم البضاعة , فان المشتري يمكنه فسخ العقد والمطالبة بما دفعه مسبقا , وهناك وسيلة أخرى يمكن للصانع من خلالها التقليل من حجم الخسائر تتمثل في التغطية التأمينية , وفي هذا الصدد يلتزم الصانع بشراء عقود التأمين المناسبة والتنازل عن حصيلتها للبنك المعني , وفي حالة الخسارة يجوز للصانع استخدام حصيلة التأمين لاستدراك الأمر قبل الضرر أو الخسارة الكلية .

ثالثا : المتاجرات الإسلامية :

تعتبر المتاجرات من أهم صور التوظيف في البنوك الإسلامية مصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : << تسعة أعشار الرزق في التجارة >> , وأهم صور المتاجرات الإسلامية نجد: البيع بالتقسيط الإسلامي , البيع التأجيري , وبيع السلم .

1- البيع بالتقسيط أو البيع لأجل :

يطلق على البيع إلى أجل معلوم , ويعني أن يقوم بتسليم البضاعة المتفق عليها لعميله في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت محدد, ويشترط في ذالك أن يكون التأجيل لكل ثمن البضاعة أو لجزء من الثمن , وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من ثمن البضاعة على دفعات أو أقساط . [1]

وقد أجاز جمهور العلماء أن تباع السلعة لأجل استنادا لقوله تعالى :<< يا أيها الذين آمنوا لا تأكل أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم >> [2]

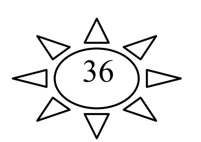
كما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال : <<ثلاثة فيهن البركة , البيع إلى أجل , والمقارضة , واخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع >> وأهم شروط البيع بالتقسيط هي :

- أن يكون الثمن مؤجلا ومعلوما .
- أن تكون المدة معلومة وقت العقد , وتحتسب المدة من وقت تسليم البيع .
- أن يسلم البيع حالا .

---

(1) محمد شيخون - المصارف الإسلامية – مرجع سابق , ص 146 .

(2) القرآن الكريم , سورة النساء , الآية 29 .



2- البيع التأجيري :

لقد استحدثت المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع في معاملاتها , وهذه العملية فيها مزج بين البيع والإيجار , حيث يكون بوسع العميل عبر هذه الصيغة مثلا الحصول على آلة ينتفع بخدماتها الإنتاجية خلال فترة زمنية معينة , مقابل ثمن أو أجر معلوم يدفعه دوريا خلال مدة الانتفاع .

والإجارة هي عقد منفعة مباحة ومعلومة , والمنفعة قد تكون منفعة عين ,وقد تكون منفعة عمل , وهي مشروعة في الكتاب في قوله تعالى : << فانطلقا حتى أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما , فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه , قال : لو شئت لتخذت عليه أجرا >> (1)

ومن السنة , حيث روي أن ابن ماجة قال : قال الرسول صلى اله عليه وسلم : <<أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه >>.

2-1- تعريف البيع التأجيري : هو عقد يقوم بموجبه المؤجر بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاج المستأجرين إلى خدماتها سواء كانوا أفراد أو مؤسسات عامة آو خاصة ثم يؤجرونها لهم على مدة زمنية تغطي الدفعات الايجارية خلال فترة التعاقد .

2-2- شروط الإجارة : من شروط الإيجار في الإسلام ما يلي : (2)

- رضا المتعاقدين لأنه لو أكره أحدهما على الإجارة فإنها لا تصح .
- معرفة المنفعة المعقود عليها معرفة تامة تمنع المنازعات , مع بيان مدة الاجار .
- أن تكون المنفعة مباحة لا محرمة ولا واجبة , وأن تكون الأجرة معلومة .
- تعتبر العين المستأجرة أمانة في يد المستأجر ليستوفي منفعة يحققها , فإذا هلكت لا يضمن حقها إلا إذا تعدى الشروط أو كان هناك تقصير في الحفاظ عليها .

2-3- مزايا عملية التمويل بالتأجير : لعملية التمويل بالتأجير مزايا متعددة نذكر منها (3)

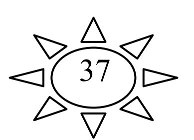
- ملكية المعدات والتجهيزات للبنك تمثل الضمان الحقيقي والأساسي له .
- تمكن المؤسسة المستأجرة من تجديد معداتها , وتجهيزاتها الإنتاجية وبالتالي مواكبة التطورات التكنولوجية السريعة .
- الربح فيها مستقل عن القيمة المقابلة للعين , وهو عبارة عن أجر يحصل مع تجديد المنفعة.
- إمكانية حصول المؤسسة على الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد , وذالك بشرائه وفقا لما يتفق عليه مسبقا .

---

(1) القرآن الكريم , سورة الكهف , الآية 77 .

(2) محمد صالح الحناوي , السيدة عبد السلام عبد الفتاح – المؤسسات المالية – مرجع سابق , ص 415 .

(3) يرقي خديجة , غربي نوال -إشكالية التمويل والإقراض في البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 46 .



3- بيع السلم : يطلق عليه البيع الفوري الحاضر الثمن الآجل البضاعة , وفيه يقوم المصرف بالحصول على ثمن البضاعة من العميل الذي تم تسليمها له آجلا , ومن هنا يحصل البنك على ثمن البضاعة عاجلا وفورا , في حين تتم عملية تسليم البضاعة إلى العميل في وقت لاحق .

3-1- تعريفه : يمكن تعريف بيع السلم كما يلي :

3-1-1- لغة :هو أن يعطي ذهبا أو فضة في سلعة معلومة إلى أمد معلوم . [1]

3-1-2- اصطلاحا : بيع أجل يعاجل , أي أن يدفع المشتري قيمة السلعة حالا , على أن يستلم السلعة في أجل لاحق متفق عليه في عقد البيع . [2]

3-1-3- الدليل على مشروعيتها :

3-1-3-1- من الكتاب : في قوله تعالى : << يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه .>> [3]

3-1-3-2- من السنة : قال الرسول صلى الله عليه وسلم : << من أسلم فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم .>>

3-1-3-3- من الإجماع : أجمع أهل العلم على جواز السلم .

3-2- شروط صحة بيع السلم : تتمثل هذه الشروط فيما يلي :

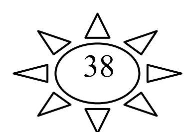
- أن يكون رأس المال معلوما , حتى إذا تعذر تسليم السلم فيه أمكن الرجوع إلى قيمة رأس المال .
- أن يسلم رأس المال في مجلس العقد قبل التفرقة , فلو تفرقا قبل القبض لفسخ العقد .
- أن يكون المسلم فيه مما يمكن تعريف أوصافه .
- أن يجعل الأجل معلوما حسب الأشهر والأيام وليس بإحصاء أو إدراك الثمار .
- أن يذكر مكان التسليم حتى لا يحدث ذالك نزاعا ..
- أن لا يسلم شيء نادر الوجود .
- ألا يسلم في طعام إذا كان رأس المال طعاما سواء كان من جنسه أو لم يكن , ولا يسلم في نقد إذا كان رأس المال نقدا ‘, وذالك لكي لا يكون هناك ربا .
- لا يشترط أن تكون البضاعة المشتراة من إنتاج البائع .
- إذا تعذر تسليم البضاعة لسبب أو لأخر , ولم تصل تلك البضاعة في موعدها المحدد , فالعميل له الخيار من أن يصبر حتى ترد البضاعة , أو يسترجع القيمة التي دفعها .

(1) خلف بن سليمان النمر –شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي – مرجع سابق , ص 248 .

(2) محمد شيخون –المصارف الإسلامية - مرجع سابق , ص 153 .

(3) القرآن الكريم , سورة البقرة , الآية 282 .

(4) محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام , مرجع سابق , ص 415 .



3-3- مزايا عملية بيع السلم : تتمثل مزايا بيع السلم فيما يلي : [1]

- يستخدم البنك عملية السلم كوسيلة يستثمر بها جزء من أمواله.
- يعتبر السلم كوسيلة مثلى لتمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية والزراعية والصناعية , وعمليات الشراء والتصدير والتعاونيات الشبانية , وكذا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- يستفيد الزبون من هذه العملية التي تمكنه من إيجاد مخرج من ضائقة مالية يكون قد وقع فيها .

المطلب الثالث : أساليب تمويلية أخرى :

هناك عدة طرق أخرى من الأساليب التمويلية التي يمكن للبنك الإسلامي من خلالها أن يقوم بالتمويل , ومن بين هذه الأساليب نجد مثلا الاعتمادات المستندية , والوكالة الاستثمارية الإسلامية .

أولا : الاعتمادات المستندية :

يعتبر الاعتماد المستندي أحد الوسائل التي تستخدم في عمليات التمويل خصوصا في التجارة الخارجية بين المورد والمستورد .

1- تعريفه :

الاعتماد المستندي هو تعهد من قبل البنك للمستفيد وهو البائع بناءا على طلب فاتح الاعتماد وهو المشتري , ويقرر البنك في هذا التعهد أنه قد اعتمد تحت تصرف المستفيد (البائع) مبلغا من المال يدفع له مقابل مستنداة محددة خلال مدة معينة .[2]

2- أطراف الاعتماد المستندي :

تتمثل أطراف الاعتماد في المستورد , المصدر , والبنك فاتح الاعتماد , البنك المحرر للاعتماد, البنك المعطي . [3]

2-1- المستورد : أو المشتري , ويسمى أيضا طالب أو فاتح الاعتماد .

2-2- المصدر : أو البائع , ويسمى أيضا المستفيد من الاعتماد .

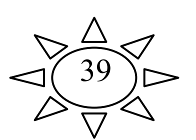
2-3- البنك فاتح الاعتماد : وهو البنك الذي لا يزيد دوره عن وسيط أو مبلغ لتعهد البنك الفاتح .

---

(1) ليشاني نفيسة , بلقرون غنية –مصادر تمويل البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 65 .

(2) د. محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام -المؤسسات المالية – مرجع سابق , ص 416 .

(3) ليشاني نفيسة , بلقرون غنية , نفس المرجع السابق , ص 72 .



2-4- البنك المحرر للاعتماد : إن الأصل أن البنك فاتح الاعتماد هو المتعهد بدفع قيمة الاعتماد , لكن قد يخشى المصدر من الوقوع في منازعات قضائية في بلد غير بلده , فيشترط على المستورد أن يتم تعزيز الاعتماد , بأن يتم التعهد أيضا بدفع قيمة الاعتماد من قبل البنك المبلغ في بلد المصدر , وبذالك يصبح البنك المعزز ملزما بدفع قيمة الاعتماد مثل البنك الفاتح له .

2-5- البنك المعطي : وهو الذي يقوم بدفع قيمة الاعتماد نيابة عن البنك فاتح الاعتماد, ويكون هذا بالاتفاق بين البنكين و بتكليف من البنك فاتح الاعتماد .

ثانيا : الوكالة الاستثمارية الإسلامية :

1- تعريفها :

تعني الوكالة الاستثمارية قيام البنك بدور الوكيل عن الفرد المستثمر , بمعنى أن يقيم الفرد البنك مقام نفسه في تصرف استثماري جائز ومعلوم لما يملكه الوكيل من مؤهلات وقدرات تحفظ المال وتنميه .[1]

والوكالة مباحة شرعا وبإجماع الفقهاء وذالك استنادا لقوله تعالى :<<لا اله إلا هو فاتخذه وكيلا >>[2]

2- أركان الوكالة : للوكالة الاستثمارية أربعة أركان رئيسية هي : [3]

2-1- الموكل : أي العميل الذي يتقدم إلى البنك لينيب البنك في القيام بالتصرف الاستثماري الذي يرغب توكيل البنك فيه .

2-2- الوكيل :أي البنك الذي يحصل على الحق في التصرف في المال أو الأصول التي وكله العميل في التصرف الاستثماري فيها .

2-3- موضوع الوكالة الاستثمارية : هو الأمر الذي وكل فيه العميل البنك للقيام بما لديه من معرفة و خيرة بالاستثمار فيه .

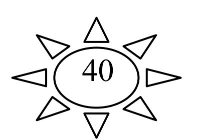
2-4- المحرر : هو العقد الذي تصاغ به علاقات وحقوق والتزامات كل طرف من طرفي عقد الوكالة .

---

(1) أحمد محسن الخضيري -البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 145 .

(2) القرآن الكريم , سورة المزمل , الآية 9 .

(3) أحمد محسن الخضيري , نفس المرجع السابق , ص 145 .



3- أنواع الوكالة الاستثمارية :

تشتمل الوكالة على نوعين هما الوكالة المشروطة , والوكالة المفتوحة .[1]

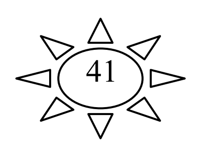
3 -1- الوكالة المشروطة : يطلق عليها البعض الوكالة الاستثمارية الخاصة , لأن موضوعها محدد ومشروط بالقيام بعمل معين بذاته , لا يتعدى البنك التصرف إلى سواه من التصرفات الاستثمارية , إلا إذا أذن له العميل بذالك كتابيا .

3-2- الوكالة المفتوحة : يطلق عليها أيضا مصطلح الوكالة الاستثمارية العامة , حيث تترك الحرية الكاملة للبنك في اختيار مجالات الاستثمار , وإجراء التصرفات الاستثمارية التي يراها مناسبة دون قيد أو شرط من جانب العميل ,

وبموجب هذا النوع من الوكالات الاستثمارية يقوم العميل الموكل بتوكيل البنك الوكيل للتصرف استثماريا في أمواله أو أصوله دون تحديد مجال أو عمل بذاته ليكون محور الاستثمار .

---

(1) أحمد محسن الخضيري -البنوك الإسلامية – مرجع سابق , ص 146 .



خاتمة الفصل الأول :

نستخلص مما تم دراسته في هذا الفصل أن البنوك الإسلامية هي عبارة عن وحدات مالية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى تعمل في إطار الشريعة الإسلامية , هدفها الأساسي هو إقامة حكم الله في المال وجعله وتسخيره لخدمة أفراد المجتمع , كما تساهم هذه البنوك بفاعلية في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية في إطار المعايير الشرعية تنمية عادلة ومتوازنة تركز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات , وحتى تقوم البنوك الإسلامية بممارسة نشاطها وبفعالية كاملة يجب أن يتوفر لديها كما هائلا من الموارد المالية النقدية , والتي يتم تحصيلها من مصادر مختلفة .

كما نستنتج أن البنك الإسلامي أمامه العديد من أساليب التمويل التي يمكن أن يستخدمها كبدائل عن أسلوب الإقراض بفائدة الذي تمارسه البنوك الأخرى التقليدية , فالبنك الإسلامي يمكن أن يكون مضاربا أو مشاركا وذالك بالنسبة لكل من الاستثمارات طويلة أو قصير أو متوسطة الأجل , وفي جميع أنواع النشاط الاقتصادي كما يمكنه أن يكون تاجرا من خلال قيامه بعمليات البيع المختلفة من مرابحة , والسلم , والبيع بالتقسيط , والبيع التأجيري وذالك دائما في إطار الشريعة الإسلامية .

مقدمة الفصل الثالث:

لقد أصبحت البنوك الإسلامية مطلبا جماهيريا إسلاميا , لذلك عندما بدأت في الظهور اقبل عليها الجماهير من منطلق الحرص على تعاليم الإسلام ومساهمتها في علاج البطالة من خلال توفير مناصب الشغل .

وبمرور الأيام تنامت هذه المصارف وانتشرت في معظم الدول الاسلامية , واقبل الكثير من الجماهير عليها للتعامل معها .

والواقع المشاهد يؤكد آن البنوك الإسلامية فرضت نفسها على الساحة الاقتصادية وسوق المال في العالم العربي بل والدولي , واصبح وجود هذه المصارف واقعا رغم كل التحديات التي تواجهها , والتهم التي يحاول البعض إلصاقها بها .

وسنحاول في هذا الفصل التعرف على أحد هذه البنوك الإسلامية , الذي يعمل في الساحة المصرية , وهو بنك فيصل الإسلامي المصري من حيث نشاته وتطوره , ثم الأهداف والإستراتيجية الاستثمارية المتبعة لمعالجة البطالة .

المبحث الأول
أساليب البنوك الإسلامية في علاج البطالة

البنك الإسلامي ليس مؤسسة مالية تهدف إلى تعظيم الربح فحسب بل انه أيضا مشروع اجتماعي يهدف إلى رقي المجتمع , والى تنمية موارده وقدراته بشكل يعظم كل من المردود الاقتصادي والعائد الاجتماعي في الوقت ذاته , ويحقق التكافل الاجتماعي البناء الذي يعمل على توفير تمام حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع , ويدفع كل منهم إلى المشاركة الإيجابية في نهضة الأمة ورقيها وتقدمها , ويحصل كل منهم على عائده , فمن يعمل يكسب , ومن لا يستطيع العمل يحصل على حقه من أموال الزكاة لسد حاجته وسبيل البنك الإسلامي إلى تحقيق ذالك بالقيام بتقديم مجموعة متكاملة من الخدمات الاجتماعية , واستخدامها كأداة لتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة , وتتمثل في الاستثمار القومي , والزكاة والقروض الحسنة .

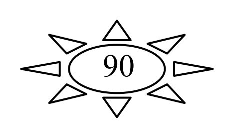
المطلب الأول : تدعيم البنوك الإسلامية للاستثمار القومي

رفع معدلات الاستثمار القومي تمثل أحد الأهداف الاستثمارية والاقتصادية لكافة الدول عامة , والدول النامية خاصة , وذالك لما للاستثمار من دور رئيسي في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي بصفة عامة , وخاصة من حيث تحديد مستوى العمالة , ومستوى الناتج القومي , وهو ما يعني أن الاستثمار يعتبر أحد المتغيرات الأساسية المؤثرة في عملية التنمية الاقتصادية , ولذالك تعمل الدول على تشجيع الاستثمار بها , وتقديم العديد من التسهيلات للمستثمرين من أجل خلق مناصب شغل لأفراد المجتمع , ودفع عجلة التنمية , وتحقيق الرفاهية .

والبنوك الإسلامية من خلال نشاطها الاستثماري باعتباره النشاط الأساسي لها , تلعب دور كبير في المساهمة والتدعيم لتحقيق هذا الهدف من خلال محورين رئيسيين هما :

المحور الأول :

باعتبار أن النشاط الاستثماري للبنوك الإسلامية يمثل في الغالب استثمارا حقيقيا , حيث يقوم البنك الإسلامي بتوظيف الموارد المالية المتاحة في إقامة المشروعات الاستثمارية بصورة مباشرة , سواء قام بذالك بمفرده , أو الاشتراك مع غيره من المتعاملين , وهو ما يؤدي في الغالب إلى زيادة رصيد المجتمع من راس المال مما يعد تدعيما للاستثمار القومي .



المحور الثاني :

هو الذي تستطيع البنوك الإسلامية من خلاله المساهمة في تدعيم الاستثمار القومي , والذي يرجع إلى طبيعة نظام البنوك الإسلامية المحفزة للمستثمرين على الاستثمار , وذالك عن طريق رفع الكفاية الحدية لراس المال المشارك في العمليات الاستثمارية من قبل المتعاملين مع هذه البنوك , وكذالك من خلال اقتسام المخاطر معهم , وهو ما يعمل على رفع معدلات الاستثمار بالمجتمع .

فمن المعروف أن نظام البنوك الإسلامية لا يسمح لها بمنح القروض بنظام الفائدة الثابتة للمستثمرين , وانما تقوم بمشاركتهم في العمليات الاستثمارية , سواء في رأس مال العملية أو التكاليف الأخرى , وكذالك بمشاركتهم في نتائج العمليات من ربح أو خسارة , ومن ثم في المخاطر التي تترتب على هذه العمليات .

وفي ضوء هذا كله يمكن القول أن الطبيعة الخاصة والمميزة للبنوك الإسلامية , ولاستثماراتها تساهم في رفع معدلات الاستثمار , وبالتالي خلق مناصب شغل مما يؤدي إلى التقليل من حدة البطالة من خلال ما تقوم به من تحفيز للمستثمرين للقيام بالعمليات الاستثمارية[1].

المطلب الثاني : صناديق الزكاة في البنوك الإسلامية

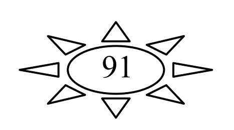
الزكاة هي أحد أسس وركيزة من ركائزالاسلام , وهي أكثر أدوات البنك الإسلامي فاعلية وأهمية في تحقيق أهدافه الاجتماعية , في محاربة الفقر ورعاية المحتاجين , والحفاظ على أمن واستقرار المجتمع .

وللزكاة دور فعال ومباشر في تحقيق التكافل والأمن الاجتماعي من خلال إغناء الفقراء والمساكين , وأمن الدولة ضد المخاطر الخارجية , التوعية بتعاليم الإسلام في بلدان العالم بكل وسائل النشر والإعلام , والعمل على تأليف القلوب وقطع دابر النزاع بينهم...الخ

أما الدور غير المباشر فيتمثل في زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات , بما يؤدي الى اتجاه المنظمين إلى مقابلتها بمزيد من الاستثمار مما يعني مزيدا من النشاط الاقتصادي في المجتمع .([2]

(1) سيد غلي بلطرش , محمد صافا شاوش – البنوك الإسلامية كممول للمشاريع الاستثمارية ودورها في التنمية الاقتصادية – مذكرة ليسانس,بالمدية,2005,ص123.

(2) www. Islamik fi.com



ولعل قيام البنك الإسلامي بجمع وتوزيع الزكاة سواء من عملاء البنك , أو من غيرهم من أفراد المجتمع , ما يجعل من البنك أداة فعل إيجابي في الأمة الإسلامية , وتستند البنوك الإسلامية في قيامها بتقديم هذه الخدمة الجليلة إلى أمر الله سبحانه وتعالى في قوله : << خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها , وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم و الله سميع عليم >>

وقيام البنك الإسلامي بمهمة جمع أموال الزكاة وتوزيعها في مقاصدها الشرعية , يجعلها أقدر على تقديم هذه الخدمة بما يتوفر لديه من جهاز إداري منظم , وبما لديه من أموال تجعل إعطاء الزكاة وسيلة فعالة لتحويل جانب هام من الفقراء إلى قوى منتجة فعالة في المجتمع , ومن ثم فان الزكاة في هذه الحالة (1) لا تصبح مجرد إحسان لسد الحاجة , وانما تصبح أداة تنظيم فعالة ورقي بالمجتمع وزيادة عنصر التوظيف فيه .

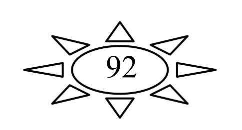
وتعد صناديق الزكاة سمة أساسية من سمات النظام المصرفي الإسلامي , وتنشأها البنوك الإسلامية لتقوم من خلالها بخدمات الرعاية الاجتماعية لأفراد المجتمع التي تعمل بها عن طريق إحياء فريضة الزكاة التي تشهد رعاية المستحقين للزكاة وتقديم العون من ناحية , وتطهير أموال من تجب عليهم أداء الزكاة من ناحية أخرى , وتتضمن القوائم المالية والحسابات الختامية للبنوك الإسلامية حسابات مستقلة لصناديق الزكاة , حيث تشمل في جانب الموارد زكاة المساهمين وكافة المتعاملين معها , وخاصة أصحاب الودائع , بالإضافة إلى زكاة الأفراد والهيأة بالمجتمع الذين يرغبون في تفويض البنوك الإسلامية في صرف زكاتهم , أما في جانب المصارف فتشمل الإنفاق الموجه إلى الفئات والبنود التي تندرج تحت المصارف الشرعية الثمانية للزكاة , سواء كان هذا الإنفاق نقديا أو عينيا .

وصناديق الزكاة في البنوك الإسلامية تمثل إدارات مستقلة , وأجهزة متكاملة لها مواردها البشرية والمالية الخاصة , وتمتلك من الإمكانيات الفنية والأساليب الحديثة ما يجعلها في كثير من البنوك بمثابة مؤسسات اقتصادية لها ثقلها , بل إن بعضها طور من أنشطته عن طريق إنشاء مراكز تدريب مهنية وعلمية .

ومن خلال ما سبق فان قيام البنك الإسلامي بتقديم خدمة جمع الزكاة وتوزيع أموالها في مصارفها الشرعية , وإنشاء صناديق الزكاة أمر شديد الأهمية لما يحققه من منافع نجملها في محاربة الفقر والقضاء على البطالة في كافة صورها وأشكالها , وتسهيل النشاط الاقتصادي من خلال توفير السيولة .[1]

---

(1) محسن أحمد الخضيري - <u>البنوك الإسلامية</u> – مرجع سابق , ص 199.



المطلب الثالث : القرض الحسن في البنوك الإسلامية

يعد القرض الحسن من أهم أدوات المصرف الإسلامي في تنفيذ رسالته الاجتماعية , وهو يختلف كيرا عن الخدمات الاجتماعية الأخرى , حيث يسعى إلى الحصول على هذه الخدمة يعض العملاء أو الأفراد الذين بحاجة إليها , ويقوم البنك ببحث حالتهم ثم يقدم لهم القرض الحسن .

وتستمد القروض الحسنة تسمياتها من قوله تعالى : << من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم >> , وقوله كذالك : << ان تقرض الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حليم >>

ويقوم القرض الحسن على إتاحة البنك مبلغا محددا لأحد عملائه أو أحد أفراد المجتمع , حيث يضمن سداد القرض الحسن دون تحميل هذا العميل أو الفرد أية أعباء أو عملات أو مطالبته بفوائد , أو عائد استثمار هذا المبلغ , أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع , بل يكتفي البنك باسترداد أصل القرض والأموال التي أقرضها لهذا العميل أو الفرد .[1]

إن القرض الحسن أحسن من الربا , وأحل في معاملات المسلمين , وتوسعة عليهم وتشجيع لهم على العمل والاستثمار مع حسن الأداء والسداد في موعده , فالقرض مشروع لما فيه من توسعة على المحتاجين والمقترضين , وفيه فتح باب العمل لمن ل يستطع , وهو أفضل من الربا التي تدمر صاحبها وتهلك المجتمع [2] .

وللقرض الحسن الذي تمنحه البنوك الإسلامية محورين أساسيين هما :

المحور الأول :

يتمثل في قيام البنوك الإسلامية بمواجهة الأزمات التي قد يتعرض لها الأفراد , سواء كانت أزمات ذات طابع اقتصادي , أو ذات طابع اجتماعي له أبعاد اقتصادية , وخير مثال أزمة البطالة .

---

(1) محسن أحمد الخضيري - <u>البنوك الإسلامية</u> - مرجع سابق , ص 203 .

(2) جمال أحمد عيسى حسن السراحنة , أحمد خليل جمعة , يوسف علي بديوي – <u>مشكلة البطالة وعلاجها < دراسة مقارنة بين الفقه والقانون ></u> - , اليمامة للطبع والنشر , دمشق , بيروت , الطبعة 1 , ص 127 .

المحور الثاني :

إن البنوك الإسلامية كثيرا ما تواجه أثناء نشاطها عقبات وإعسار العملاء , ومن ثم فإنها قد ترى تمويل يعض أنشطة العملاء بقرض حسن لتخطي عقباتهم , وتيسير وتخفيف عسرهم , وبالتالي ترويج نشاطهم الاقتصادي حتى يتمكنوا من ممارسة هذا النشاط , واستعاد قدرتهم على سداد التزاماتهم , وبالتالي تفادي تسريح العمالة بسبب الركود , وتجنب البطالة .

من بين أحاديث الرسول – صلى الله عليه وسلم - قوله : << من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة , ومن يسر معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة , ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والآخرة , والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه .>> - **أخرجه مسلم ,وأبو داوود , والترميدي , والنسائي , وابن ماجى**

وبالتالي فان القرض الحسن من أهم السبل و الطرق التي تستخدمها البنوك الإسلامية لمعالجة البطالة , وهو أحد مميزات البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك .(1)

<u>المطلب الرابع :</u> واقع البطالة في مصر

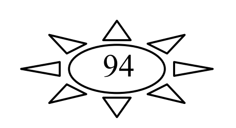
إن سوق العمل المصري يعاني من مشكلات هيكلية حادة امتدت جذورها إلى الستينات , وتفاقمت خلال عقد الثمانينات , وعندما تفجرت الأزمة الاقتصادية منتصف الثمانينات ازدادت اختلالات سوق العمل وبلغت مشكلة البطالة مستويات حرجة تهدد الاستقرار السياسي و الاجتماعي .

هذه المشكلة نتجت عن عجز الاقتصاد القومي من تدبير فرص العمل من ناحية , ومن مشكلة عدم التوافق بين عرض العمالة والطلب عليها من ناحية أخرى نتيجة الزيادة الكبيرة في عدد السكان وقلة فرص العمل , مما أدى إلى تصاعد المعدل القومي للبطالة من نحو 4 % في أول السبعينات و 7.7 % وفقا لتعداد عام 1976م إلى 12 % عام 1986 إلى 20 % عام 1989

هذا يعني وجود حجم بطالة يبلغ 1.6 مليون متعطل , واغلبهم من جملة الشهادات المتوسطة و العالية الذين أصبح أمامهم الانتظار لسنوات طويلة من أجل الحصول على فرصة عمل حكومية بسبب عدم التوافق بين المهارات التي اكتسبوها , وبين متطلبات سوق العمل , وهكذا تميزت الفترة من 1973 إلي 1976 بتصاعد الهجرة الخارجية .

---

(1) محسن أحمد الخضيري – <u>البنوك الإسلامية</u>– مرجع سابق , ص 205



وتنتشر البطالة غي مصر نتيجة الزيادة الكبيرة في عدد السكان , وقلة فرص العمل إلا أنها تكثر في مناطق معينة بالجمهورية عنها في مناطق أخرى .

الجدول التالي رقم(1) – يبين نسب البطالة حسب الجنس في بعض مناطق من مصر

الوحدة : بالآلاف

	العدد	الذكور	الإناث
القاهرة	44344	33178	11171
الإسكندرية	26188	20498	5690
الدهلقية	8720	6597	2123

المصدر: أحمد السراحنة,أحمد خليل, يوسف بديوي علي – مشكلة البطالة وعلاجها – مرجع سابق ,ص 138

وترجع زيادة البطالة في القاهرة و الإسكندرية إلى هجرة الكثير من سكان الجمهورية إلى هاتين المدينتين للبحث عن عمل .

والجدول التالي رقم (02) – يبين العدد القليل من العاطلين في كل من أسوان و ذمياط

الوحدة: بالآلاف

	العدد	الذكور	الاناث
أسوان	1747	1631	116
ذمياط	1357	891	466

المصدر: أحمد سراحنة , أحمد خليل , يوسف بديوي , نفس المرجع

والجدول الموالي رقم (03) –يبين معدلات البطالة السافرة في مصر لسنة 1996م

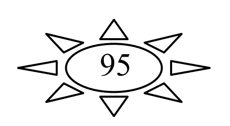
	عدد المتعطلين	معدل البطالة(%)
سنة 1996	1533000	8.7

المصدر:أحمد سراحنة , نفس المرجع

أما الجدول التالي رقم (04) –يبين معدل البطالة بين الشباب البالغين 15 سنة و 24 سنة في مصر (%) - للسنتين 1990- 1995

السنة	ذكور	إناث
1990	17.1	43.4
1995	24.5	59

المصدر:أحمد سراحنة , نفس المرجع



من خلال ما سبق فان أهم السمات المميزة لمشكلة البطالة في مصر تتمثل فيما يلي [1]

- تتمركز البطالة في الريف بدرجة كبيرة , إذ يمثل المتعطلين في الريف نحو 52.8 % من جملة العاطلين مقابل 47.2 % في المدن سنة 1995م.
- ارتفاع معدل البطالة بين الإناث حيث بلغ 24.1% فيما يفوق ثلاثة أضعاف معدل بطالة الذكور والذي بلغ 8.5 %لسنة 2001.
- تركز البطالة في فئة الشباب , خصوصا الفئة العمرية 20-25 سنة , حيث أن 47.5 %من المتعطلين ينتمون إلى هذه الفئة العمرية , ونحو 25.8 %ينتمي إلى الفئة العمرية 25-30 سنة لسنة 2001.

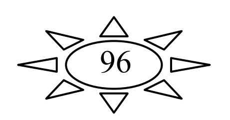
وتعود مشكلة البطالة في مصر إلى عدة أسباب منها [2]

- ضعف التنسيق بين سياسة التعليم وسياسة التوظيف, فافتقاد الفرد لمجال العمل الذي يتناسب مع مؤهله يجعله إما أن يبقى متعطلا, أو يعمل بعيدا عن تخصصه, والنتيجة هي انخفاض الكفاءة وضياع الموارد التي خصصت لتعليمه.
- عدم فعالية التدريب المهني في توفير العمالة اللازمة لتنفيذ برامج التنمية .
- اعتماد كثير من المشروعات على سلع مستوردة مما يؤدي إلى تزايد الأسعار الذي كان له أثره , السيئ على حجم العمالة وحجم الإنتاج , مما دفع كثيرا من الشركات إلى تخفيض الإنتاج والاستغناء على العمال.
- الخطأ في توجيه الاستثمار, حيث تم الاتجاه إلى التوزيع بدلا من الإنتاج الذي يخلق فرصا كثيرة للعمل , واستخدام العاملين .

---

(1)http://www.rezgar.com/debat/show art asp

(2) أحمد السراحنة, أحمد خليل , يوسف علي بديوي - مشكلة البطالة وعلاجها – مرجع سابق , ص 143 .



المبحث الثاني
بنك فيصل الإسلامي المصري

يعتبر بنك فيصل أحد المؤسسات المالية للجهاز المصرفي المصري وهو يعمل في إطار الشريعة الإسلامية ويلتزم بمبادئها , وهو حديث النشأة نسبيا , كما يهدف إلى تحقيق أغراض اقتصادية واجتماعية في ظل مبادئ الإسلام.

وسوف نتطرق في مبحثنا هذا إلى تاريخ نشأة بنك فيصل والرسالة التي يرمي إليها , والهيكل الإداري والفني له , كما سوف نرى الوظائف الرئيسية التي يقوم بها والخدمات الاجتماعية التي يقدمها , إضافة إلى صندوق الاستثمار وشهادات الادخار التي أنشأها .

المطلب الأول : نشأة بنك فيصل ورسالته

أولا : نشأة البنك :

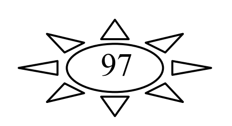
يعتبر بنك فيصل الإسلامي المصري هو أول بنك إسلامي في مصر , افتتح أبوابه رسميا واستقبل عملائه في 05 /07 / 1979 , وبالرغم من أن هذا التاريخ يمثل استهلال النشاط الفعلي للبنك إلا أن البداية الحقيقية للبنك كانت قبل ذالك بأكثر من خمس سنوات , عندما تشاور المؤسسون واتفقوا فيما بينهم على إنشاء مصرف في مصر يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية يكون نموذجا يقتدى به في كافة أنحاء العالم .

حيث قام الأمير (محمد فيصل أل سعود) رئيس مجلس الإدارة بعرض الفكرة على كثير من الشخصيات والمسئولين المصريين , حيث لافت الفكرة ترحيبا على المستويين الشعبي والرسمي , وتمت الموافقة على تأسيس البنك بالقانون الخاص رقم 48 لسنة 1977 الذي أقره مجلس الشعب المصري في حينه كمؤسسة اقتصادية واجتماعية تأخذ شكل شركة مساهمة مصرية وتعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية .[1]

وبناءا على قانون رقم 142 لسنة 1981 تم تعديل نظام الإنشاء , وتم تعديله مرة أخرى بالقانون رقم 79 لسنة 1996.

---

(1)www.Faisalbank.com.ez



وقد لاقت أسهم البنك إقبالا كبيرا حيث تجاوزت المبالغ المكتتبة فيها عند التأسيس خمسة أضعاف الأسهم المطروحة للاكتتاب , حيث تم تعديل رأس المال أكثر من مرة حتى وصل الآن إلى 500 مليون دولار كرأس مال مرخص به مقابل 198 مليون دولار كرأس مال مصدر ومدفوع بالكامل , كما يدير البنك 000 700 حساب للعملاء , وتصل أصول موجوداته إلى ما يزيد عن ثلاث مليارات دولار .

ثانيا : رسالة البنك

يرمي البنك إلى القيام بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار , وإنشاء مشروعات التصنيع والتنمية الاقتصادية والعمرانية , والمساهمة فيها بالداخل والخارج , وذالك في إطار أحكام الشريعة الإسلامية .

كما يهدف إلى إيصال رسالة للمجتمع الإسلامي بصفة خاصة , والمجتمع الدولي بصفة عامة , بخصوص التعامل بأحكام الشريعة الإسلامية , وهي تتمثل فيما يلي :

1- تخضع جميع معاملات البنك وأنشطته لما تفرضه الشريعة الإسلامية من أحكام وقواعد أساسية .

2- المساهمة في عمليات التنمية الاقتصادية من خلال المشاريع الاستثمارية البناءة التي يقوم بتمويلها بما يتفق وأهداف الخطة الاقتصادية للدولة .

3- المساهمة في التنمية الاجتماعية من خلال أداء الزكاة المستحقة على أمواله وانفاقها في مصارفها الشرعية , وكذا تشجيع كافة المتعاملين معه على ذالك .

4- ممارسة مختلف الأنشطة في مجال الاستثمار والعمليات التجارية بأشكال وأساليب بديلة لسعر الفائدة , إما بنفسه أو بالمشاركة مع الغير وفقا لنظام المشاركة في الربح والخسارة .

5- توفير الخدمات المصرفية المتنوعة في شكلها الإسلامي بأحدث أساليب العصر في الداخل والخارج .

6- تجميع الأموال والمدخرات المراد استثمارها بالعملة المصرية والعملات الأجنبية , ودفع العائد بنفس العملة بناءا على نتائج الاستثمارات .

المطلب الثاني : الهيكل الإداري والفني للبنك

تعطي مواد النظام الأساسي تعريفات محددة للأجهزة الإدارية والشرعية والفنية بالبنك , وتنظم العلاقات التي تنشأ فيما بينها , وتوضح السلطات والصلاحيات المخولة لكل منها .

ويتكون الهيكل الإداري والفني للبنك من [1]

- الجمعية العامة .
- مجلس الإدارة والمحافظ .
- رأس المال , وكذا الرقابة على أعمال البنك .

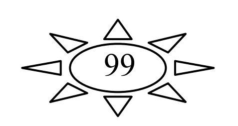
أولا : الجمعية العامة

تتكون الجمعية العامة من جميع المساهمين , ويرئسها رئيس مجلس الإدارة أو المحافظ عند غياب الرئيس , ويتحدد ميعاد انعقاد دورتها العادية خلال الشهور الثلاثة التالية لنهاية السنة المالية , ويمكن دعوتها للانعقاد في دورة غير عادية بناءا على طلب مجلس الإدارة أو مراقب الحسابات , أو عدد من المساهمين الذين يحوزون على 10 % من رأس المال على الأقل , ويشترط لصحة الانعقاد العادي للدورة أن يكون 51 % من رأس مال البنك ممثلا فيه , أما الاجتماع غير عادي فيشترط 75 % , وفي حالة عدم توفر النصاب الأدنى للاجتماع الأول يدعى مرة أخرى لاجتماع ثاني , ويكون الاجتماع الثاني صحيحا مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه بالنسبة للاجتماع العادي , و25% على الأقل بالنسبة للاجتماع غير عادي .

وتصدر قرارات الجمعية العامة العادية بأغلبية أصوات الحاضرين , أما غير العادية فتصدر قراراتها بأغلبية (75 %) من رأس المال الممثل في الاجتماع , والقرارات في كلتا الحالتين ملزمة لجميع المساهمين حتى الغائبين أو المخالفين في الرأي .

---

(1)www.Faisal bank.com.ez



والجدول الموالي رقم (07) يبين أهم المساهمين الماليين في رأس مال بنك فيصل

أهم المساهمين	نسبة المساهمة%
هيئة الأوقاف المصرية	13.82
مصرف البحرين الشامل	9.33
دار المال الإسلامي	9.13
دار المال الإسلامي للخدمات الإدارية المحدودة	9.02
مصرف فيصل للاستثمار – البحرين	4.70
شركة دلة البركة القابضة – البحرين	3.40
مصرف فيصل الإسلامي / جيرسي	2.60
بنك فيصل الإسلامي السوداني	2.19
الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي / الشارقة	1.90
آخرون	43.91
الإجمالي	100

المصدر: www.faisalbank.com.ez

ثانيا : مجلس الإدارة والمحافظ :

يقع على المجلس عبء إدارة البنك بصفة عامة , وله أوسع سلطة في ذالك , ويتكون من 15 عضو على الأكثر , يختار من بينهم رئيسا , كما يتم اختيار محافظ للبنك من هؤلاء الأعضاء أو من غيرهم , ويحل المحافظ محل رئيس المجلس حال غيابه , ويتولى تنفيذ قرارات المجلس وادارة جميع الأعمال , وتكون مسئوليته مباشرة عن تلك الأعمال أمام المجلس , ويقوم المجلس أيضا بتعيين المديرين ووضع اللوائح المنظمة لاختصاصاتهم , وتنتخب الجمعية العامة ممثلي المساهمين في مجلس الإدارة بصفة دورية كل ثلاث سنوات .

ثالثا : رأس المال :

يبلغ رأس مال البنك المرخص به (500) مليون دولار أمريكي , ورأس المال المصدر والمدفوع بالكامل (197859000) دولار أمريكي , ويتم تقييم رأس المال في القوائم المالية بالجنيه المصري على أساس التكلفة التاريخية تنفيذا لتعليمات البنك المركزي المصري , وقد تم قيد أسهم البنك في بورصة الأوراق المالية بالقاهرة والإسكندرية اعتبارا من سنة 1982 , وتم صرف أخر كوبون رقم (28) عن العام 2005 بواقع (6) دولار بعد خصم الزكاة .

وقد قام البنك في 11 / 09 / 2006 بتوزيع سهم مجاني لكل سهمين أصليين , كما تم في 18 / 09 / 2006 بتقسيم سهم البنك الواحد الذي قيمته الاسمية (100) دولار أمريكي إلى 20 سهم قيمة كل منها (5) دولار , أو ما يعادلها بالجنيه المصري .

رابعا : الرقابة على أعمال البنك :

اعتمد البنك المركزي المصري بنك فيصل الإسلامي بنكا تجاريا خاصا يتعامل بالعملة المحلية والعملات الأجنبية , وتبع ذالك انضمامه إلى اتحاد بنوك مصر بوصفه أحد البنوك العاملة داخل البلاد , وتخضع عمليات البنك ونظمه المختلفة إلى رقابة شاملة تتم من خلال الجهات التالية :

1- البنك المركزي المصري :

يخضع بنك فيصل لإشراف البنك المركزي المصري ويلتزم بكافة القواعد والقوانين والقرارات المنظمة للعمل المصري داخل البلاد , وعلى رأسها قانون البنك المركزي و الجهاز المصرفي والنقد رقم (88) لسنة 2003م .

وتتمثل رقابة البنك المركزي في التفتيش الذي يجريه دوريا , شاملا لكل من فحص السجلات والدفاتر والتحقق من سلامة الأصول والعمليات وكفاية المخصصات , ومعيار كفاية رأس المال فضلا عن قواعد وأسس العمل وحدود التفاعل بالنسبة لأنواع معينة من الأنشطة أو العملات التي يفرضها , ويلتزم البنك بما جاء بها , يضاف إلى ذالك الموافقة على الترشيحات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة , وأعضاء الإدارة العليا .

كما تبدو رقابة البنك المركزي في اعتماده للأرباح القابلة للتوزيع كل عام , وأيضا فيما يطلبه من بيانات ومعلومات بصفة دورية عن أنشطة البنك ونتائج أعماله بهدف التحقق من تنفيذ السياسات والقواعد والقرارات الصادرة عنه .

2- هيئة الرقابة الشرعية :

في ضوء التزام بنك فيصل الإسلامي المصري بإجراء معاملاته وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية , وبالنظر إلى العقود المبرمة بينه وبين عملائه مصدرها هو الشريعة الإسلامية , فقد نص النظام الإسلامي للبنك على إخضاع المعاملات للرقابة الشرعية من خلال هيئة مشكلة لهذا الغرض .

وتتشكل هيئة الرقابة الشرعية في بنك فيصل من 5 أعضاء على الأكثر , تعينهم الجمعية العامة كل ثلاث سنوات , ويخب أن يكون هؤلاء الأعضاء من علماء الشرع وفقهاء القانون

المقارن , الذين يثبت إخلاصهم لفكرة النظام المصرفي الإسلامي , والهيئة بذالك لا تخضع لادارة البنك , وتتمثل أهم مهامها في الأتي :

2- 1- المشورة :

أي إبداء الرأي الشرعي مسبقا في الموضوعات والمسائل فيما يتعلق بأعمال البنك , ومعاملاته ونشاطاته المختلفة , وبيان مدى توافقها لأحكام الشريعة .

2- 2- المراجعة :

أي مراجعة أعمال البنك ومعاملاته وسائر أنشطته للتحقق من أمرين , أولهما هو ما قامت الإدارة بتنفيذه من أعمال سبق عرضها على الهيئة , نفذ وفقا لأحكام الشريعة , والثاني ما قامت به الإدارة من أعمال لم يسبق عرضها على الهيئة يوافق أحكام الشريعة .

3- مراقبة الحسابات :

للبنك مراقبان للحسابات تقوم الجمعية العامة بتعيينهما لكي يباشرا مهمتهما من تاريخ التعيين و حتى انعقاد الجمعية التالية .

وعليهما مراقبة أعمال البنك خلال السنة المالية , وإذا خلا منصب أحد منهما في أي وقت خلال هذه السنة يعين مجلس الإدارة من يحل محله فورا , وللمراقبين الحق في الاطلاع على جميع دفاتر البنك و سجلاته ومستنداته في أي وقت , ويحق لهما أيضا طلب البيانات و الإيضاحات التي يرى ضرورتها لأداء مهمتهما كما يتعين عليهما التحقق من موجودات و التزامات البنك .

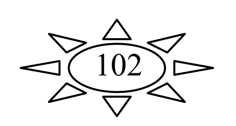
المطلب الثالث :   الوظائف الرئيسية , والخدمات الاجتماعية للبنك

يقوم بنك فيصل كغيره من البنوك الإسلامية وغير الإسلامية بعدة وظائف في المجال المصرفي , كما تعمل على تقديم بعض الخدمات الاجتماعية للأفراد, وفيما يلي سوف نقوم بعرض الوظائف التي يقوم بها بنك فيصل الإسلامي المصري , وكذا الخدمات التي يقدمها :

أولا : الوظائف الرئيسية للبنك :

تتمثل الوظائف الرئيسية لبنك فيصل الإسلامي في كل من :

- وظيفة تعبئة الموارد والمدخرات .
- وظيفة استثمار وتوظيف الموارد .
- وظيفة أداء الخدمات المصرفية .



1- وظيفة تعبئة الموارد والمدخرات :

يستقي البنك موارده من مصدرين أساسيين , الأول هو موارد ذاتية شاملا (رأس المال المدفوع , الاحتياطات والمخصصات) , أما المصدر الثاني فيتمثل في الموارد الخارجية المتعلقة بحسابات العملاء والأوعية الادخارية التي يتيحها البنك .(1)

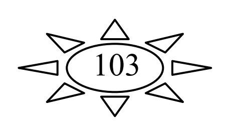
وقد لاقت الأوعية الادخارية التي طرحها البنك لما لها من مزايا إقبالا وتجاوبا من جمهور المتعاملين في مصر والعالم الإسلامي , حيث نجح البنك في التخطيط والتنفيذ لمهمة تجميع الودائع وتنمية المدخرات , باعتبارها عصب الوظيفة الاستثمارية التي تمثل كيان العمل المصرفي الإسلامي , ويقف وراء هذا النجاح عددا من المزايا التي يقدمها البنك للمودعين , أهمها الصيغة الإسلامية إلى يتبعها من خلال أوعيته الادخارية المتنوعة , وتشمل الحسابات الجارية وحسابات الاستثمار العامة , وشهادات الادخار الثلاثية , وشهادات نماء السباعية ذات العائد المجمع , هذا بالإضافة إلى ملاءمة الحد الأدنى لتلك الأوعية بكافة المستويات , مما ساعد على جذب شرائح من المدخرين عجزت البنوك الأخرى الوصول إليها , كما أن البنك ينفرد بميزة إمكانية سحب مبالغ أثناء مدة سريان الوديعة دون الحرمان من العائد على الجزء المتبقي , ويلاحظ في هذا الصدد اتسام قاعدة الإبداعات بالبنك بالاستقرار والثبات النسبي , حيث تتوزع على أكثر من 700 000 حساب معضمهم من صغار المدخرين من الأفراد الطبيعيين .

2- وظيفة استثمار وتوظيف الموارد:

وعلى الجانب الأخر (الاستخدامات) تمكن بنك فيصل الإسلامي المصري من تحقيق إنجازات ملموسة في مجال عمليات التوظيف و الاستثمار وفقا لسياسته التي اختطها في إطار المعاملات الشرعية التي يقوم عليها عمل المصارف الإسلامية , وانطلاقا من تلك السياسة تعددت أوجه التوظيف لدى البنك لتشمل التمويل بالمشاركة والمضاربات الشرعية , وبيع المرابحة , وعقود بيع السلم والاستصناع والاتجار المباشر , وكذا تأسيس الشركات والمساهمة في ظل رؤوس أموالها , وهذه تمثل في مجموعها أهم الأساليب الشرعية للتمويل في النظام المصرفي الإسلامي , وقد أدى النجاح في مجال تجميع المدخرات وتنمية الودائع إلى زيادة الموارد المتاحة للتشغيل , مما استتبع معه مضاعفة الجهد للوصول إلى معدلات استثمار مناسبة بطرق شرعية وأدوات تمويلية واستثمارية جديدة تعود بالخير على المتعاملين .

---

(1)www.Faisalbank.com.ez



3- وظيفة أداء الخدمات المصرفية :

تعد هذه الوظيفة من أهم السمات المميزة للنظام المصرفي المعاصر , نظرا لما تدره من عائد , فضلا عن دورها الأساسي في جذب العملاء , وحثهم على التعامل مع البنك في المجالات الأخرى .

وعلى هذا الأساس حظيت الخدمات المصرفية بنصيب كبير في عملية التطوير والتحديث , والتي مازالت مستمرة ومتصاعدة بفضل ثورة المعلومات والتقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات , وتجاريا مع الاتجاهات الحديثة للنظم المصرفية العالمية , وعملا على دعم الأنشطة في كافة المجالات , وانطلاقا من كونه بنكا شاملا , بالمعنى الحقيقي للبنك الشامل , فقد أول البنك عناية فائقة لوظيفته كمقدم للخدمات , وأصبحت ضمن استراتيجياته في الأجلين المتوسط والطويل , ولسيما وأن أغلب الخدمات لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .

وفي سبيل إتاحة خدمات مصرفية راقية لعملائه أدخل البنك تقنيات متطورة وأساليب حديثة , حيث تم التحول بالكامل من نظام العمل اليدوي إلى نظام العمل الآلي على مستوى جميع الخدمات الإلكترونية القائمة حاليا , والنظم المستحدثة بالنسبة لمضاهاة التوقيعات الآلية , وتقديم العديد من الخدمات عبر شبكة الإنترنت وبطاقات الدفع الدولية (فيزا الكترونيك) والتحصيل الإلكتروني للشيكات وإصدار دفاتر الشيكات .

ثانيا : الخدمات الاجتماعية التي يقدمها البنك :

تتمثل خدمات البنك الاجتماعية في كل من صندوق الزكاة , وحسابات الاستثمار الخيرية , والقروض الحسنة , وغبرها من الخدمات الاجتماعية الأخرى .

1- صندوق الزكاة :

تتركز الخدمات الاجتماعية في صندوق الزكاة الذي يعتبر أحد الأجهزة الرئيسية لبنك فيصل الإسلامي المصري , وأحد سماته الحضارية باعتباره أول مصرف إسلامي في مصر يلتزم قي كافة معاملاته بأحكام الشريعة ومنها أداء الزكاة الواجبة شرعا على أموال البنك (المساهمين) فقد نصت المادة رقم (3) من القانون رقم (48) لسنة 1977 الخاص بإنشاء البنك على ما يلي : << تخضع جميع معاملات البنك وأنشطته لما تفرضه الأحكام والقواعد الأساسية في الشريعة وخاصة فيما يتعلق بتحريم التعامل بالربا , وبأداء الزكاة المفروضة شرعا , وتعتبر الزكاة التي يؤديها البنك من قبيل التكاليف على الانتاج , ويتولى شيخ الجامع الأزهر و وزير الأوقاف التحقق من التزام البنك بتخصيص الزكاة وانفاقها في مصارفها الشرعية >>.

كما نص قرار فضيلة وزير الأوقاف رقم (77) لسنة 1977 بإصدار النظام الأساسي للبنك في المادة (4) على ما يلي : << يجوز للبنك قبول الهبات والتبرعات من الأفراد والهيأة بغرض إنفاقها فيما يحقق أهداف البنك , وفي الخدمات الاجتماعية والمساعدات , ويكون قبولها بقرار من مجلس الإدارة >>

وفي جانب الموارد يعمل القائمون قصارى جهدهم من أجل تنميتها , ويتلقى الصندوق زكاة الأموال من حسابات الاستثمار عن طريق خصم الزكاة المستحقة شرعا من الأرباح المحققة في حساباتهم , وكذا الزكوات المستحقة على توزيعات مساهمي البنك , وقد تمت هذه الموارد بشكل مطرد حتى فاقت حصيلة الزكاة راس مال البنك في بعض السنوات .

ومن جهة أخرى أقبل العديد من الأفراد من غير المتعاملين مع البنك , بعد أن لمسوا خدمات الصندوق لمستحقي الزكاة من الأفراد والهيأة على إيداع زكوات أموالهم بالصندوق لكي يقوم هو بدوره بإنفاقها على مستحقيها في مصارفها الشرعية .

وفي جانب المصارف , فكما يبذل القائمون على الصندوق جهودا لتنمية الموارد , فان جهودهم في توجيه هذه الموارد تفوق بكثير الاهتمام بتنميتها بهدف وصول الأموال إلى مستحقيها دون سواهم .

2- حسابات الاستثمار الخيرية :

استحدث البنك نظام الحسابات الخيرية ليكفل لجمهور المسلمين تحقق أمرين أساسيين , أولهما ضمان توافر دخل مستمر لأوجه البر والخير , وثانيهما أعمال أسلوب ميسر للصدقة الجارية .

3- القروض الحسنة :

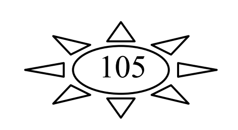
يمنح البنك قروضا حسنة لدوي الاحتياجات , والذين يعانون من ضروف طارئة , وترد هذه القروض دون زيادة على قيمتها .

4- مسابقات حفظ القرآن الكريم :

يقوم البنك بتنظيم مسابقة سنوية كبيرة لحفظ القرآن الكريم , يتم فيها توزيع الجوائز القيمة لحفظة القرآن الكريم ومحفظتيهم .

5- مركز التدريب المهني :

تم تأسيس مركز للتدريب المهني تابع لادارة صندوق الزكاة من أجل تدريب مستحقي الزكاة ليصبحوا قادرين على الانتاج والاكتساب .



6- دار كفالة الطفل اليتيم :

قام صندوق الزكاة بتأسيس دار رعاية الطفل اليتيم بتكلفة استثمارية بلغت 5.3 مليون جنيه , وقد بلغت قيمة حسابات الاستثمار الخيرية التي قام أصحابها بالتبرع بعوائدها للدار حوالي 2 مليون جنيه , وقد بدأ الدار نشاطه في جانفي 2006م .

<u>المطلب الرابع :</u> صناديق الاستثمار وشهادات الادخار في البنك

قام بنك فيصل بتقديم عدة خدمات بوسائل مختلفة من بينها إنشاء صناديق الاستثمار , والشهادات الادخارية , وفيما يلي سوف نشرح كل منهما على حدا :

أولا : صناديق الاستثمار :

تتمثل صناديق الاستثمار في بنك فيصل الإسلامي في كل من :

- صندوق استثمار بنك فيصل ذو العائد الدوري .
- صندوق الأمان ذو العائد التراكمي .

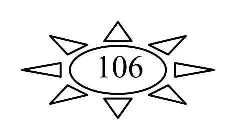
1- صندوق استثمار بنك فيصل ذو العائد الدوري :

بدأ الصندوق عند إنشائه بمبلغ 50 مليون جنيه مقسمة على 500 ألف وثيقة قيمة كل منها 100 جنيه و الحد الأدنى للشراء 10 وثائق بقيمة 1000 جنيه مصري .

ويهدف الصندوق الى تحقيق أكبر قدر من النمو لاستثماراته فضلا عن توزيع أرباح نصف سنوية على حاملي الوثائق , كما تخضع العمليات الاستثمارية للصندوق لتدقيق ومراجعة هيئة الرقابة التشريعية بالبنك التي تجيز كافة عملياته دون استثناء .

والاكتتاب في وثائق الاستثمار متاح للمصريين والأجانب سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين , وتتولى شركة (هير ميس لادارة صناديق الاستثمار) إدارة أعمال الصندوق وهي من كبرى البيوت الخيرة المصرية في مجال إدارة الصناديق و المحافظ من حيث عدد العملاء وحجم الأصول المدارة , وتعتبر من أبرز الشركات المتخصصة في هذا المجال .

ويجوز لأي مكتتب في الصندوق أن يسترد قيمة الوثائق بالكامل قبل الساعة (12) ظهرا من يوم العمل الأول من كل أسبوع من خلال البنك وفروعه وفقا للقيمة الاستردادية المعلنة للوثيقة , حيث يتم نشر سعر الاسترداد مرة كل أسبوع في الجرائد الرسمية مع الإعلان عنه أسبوعيا في فروع البنك .

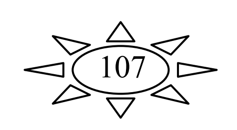


2- صندوق الضمان ذو العائد التراكمي :

في إطار سعيه الدائم لإتاحة أدوات وقنوات استثمارية جديدة لعملائه قام بنك فيصل الإسلامي المصري بإنشاء صندوق استثمار جديد بالاشتراك مع البنك التجاري الدولي , تحت مسمى (صندوق الأمان) , ويهدف البنك من إنشاء هذا الصندوق إلى الاستفادة من النمو الواضح في سوق رأس المال , ومن التحسن الكبير في مؤشرات أداء البورصة كنتيجة للتطورات الإيجابية في الاقتصاد المحلي , وتسارع الإجراءات لتفعيل عمليات الخصخصة , وطرح المزيد من الشركات للاكتتاب العام .

وكما أن اشتراك أكبر بنك إسلامي في مصر و وهو بنك فيصل الإسلامي مع واحد من أقدم وأهم البنوك التجارية بالسوق المصرفي ,وهو البنك التجاري الدولي , في إنشاء الصندوق يدعم عوامل نجاح الصندوق , ويعزز فرص تحقيقه لأهدافه , وفيما يلي أهم ملامح الصندوق :

- اسم الصندوق ك صندوق استثمار بنك فيصل المصري والبنك التجاري الدولي التراكمي (صندوق الأمان) .
- حجم الصندوق : بلغ 100 مليون جنيه مصري عند التأسيس مقسمة على مليون وثيقة القيمة الاسمية لكل وثيقة 100 جنيه مصري , وقد أغلق باب الاكتتاب في وثائق الصندوق في 2006/10/15 عند مستوى 243 مليون جنيه مصري .
- هدف الصندوق : يهدف إلى تحقيق أكبر قدر من النمو لاستثماراته بدون الدخول في مخاطر مرتفعة , وذلك للمحافظة على الأموال المستثمرة .
- الرقابة على الصندوق : يتم الاستثمار في الأوراق المالية وفقا لقرارات لجنة الرقابة الشرعية ببنك فيصل الإسلامي .
- مدة الصندوق وشكله القانوني : تبلغ مدة الصندوق 25 عاما من تاريخ صدور الترخيص , ويأخذ الشكل القانوني لصندوق مفتوح ذو عائد تراكمي منشأ بموجب موافقة البنك المركزي المصري والهيئة الغامة لسوق العمل .
- عملة الصندوق : يقبل الاكتتاب في الصندوق ويتم تقييم أصوله وخصومه بالجنيه المصري , كما يتم الوفاء بقيمة شهادات الملكية المستردة بالجنيه المصري .
- الاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق : يجوز للمصريين والأجانب سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين الاكتتاب في وثائق الاستثمار المصدرة من خلال الصندوق , والاكتتاب يتم دون إصدار صك وثيقة من خلال إجراء قيد دفتري لعدد الوثائق في سجل حملة الوثائق ويعطى العميل صورة من طلب الاكتتاب توضح أنه تم تنفيذ



الشراء بالعدد المطلوب (السعر المعلن) وتعامل هذه الصورة كشهادة ملكية للوثائق , ويبلغ الحد الأدنى للاكتتاب أو الشراء 50 وثيقة قيمتها 500 جنيه مصري دون حد أقصى

- القيمة الاستردادية لشهادة الملكية :: يجوز لأي مكتتب أو مشتري أن يسترد قيمة شهادات الملكية التي يحوزها بالكامل أو عدد من هذه الشهادات وفقا للقيمة الاستردادية المحتسب على أساس نصيب المستثمر في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية أخر يوم عمل في الأسبوع السابق للاسترداد .
- السياسة الاستثمارية للصندوق : يتبع الصندوق سياسات تهدف الى المحافظة على الأموال المستثمرة وتقليل حجم المخاطر عن طريق سياسة تنويع الاستثمارات والاختيار الجيد للأسهم وصكوك التمويل , هذا ويلتزم مدير الاستثمار بالشروط الاستثمارية التي وردت في قانون سوق المال , كما يلتزم الاستثمار في الشركات الصناعية والإنتاجية والخدمات الحيوية التي تتفق أنشطتها مع أحكام الشريعة الإسلامية وتقرها هيئة الرقابة الشرعية للبنك .

ثانيا : الشهادات الادخارية :

تتمثل الشهادات الادخارية في بنك فيصل الإسلامي المصري في كل من :

- شهادات الادخار الثلاثية ذات العائد المتغير .
- شهادات الادخار السباعية طويلة الأجل ذات العائد المجمع .

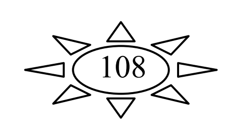
1- شهادات الادخار الثلاثية ذات العائد المتغير :

مدة الشهادة 3 سنوات ويمكن تجديدها في نهاية المدة , وتصدر الشهادة بقيمة 500 جنيه مصري لها عائد ربع سنوي يحتسب بناءا على نتائج الأعمال الفعلية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية , والشراء يكون لجميع المصريين وغيرهم من الجنسيات وبدون حد أقصى , تعطي توظيفات هذا الوعاء عائدا أعلى من حسابات الاستثمارات .

2- شهادات الادخار السباعية (نماء) ذات العائد المجمع :

شهادة نماء شهادة اسمية تخضع في تعاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية مدتها 7 سنوات , وتصدر بقيمة 500 جنيه مصري .

حق الشراء مكفول للمصريين والعرب والأجانب بدون حد أقصى سواء كانوا أفراد أو مؤسسات , يبدأ احتساب العائد اعتبارا من أول شهر الإصدار , ولا يتم صرف العائد وانما يتم إعادة استثمار قيمة الشهادة وعائدها المحقق مما يعمل على زيادة معدل العائد التراكمي المحتسب عليها , ونظرا لثبات واستقرار الموارد المالية لتلك الشهادات فانه يتم توجيهها لتمويل عمليات



استثمارية طويلة الآجل تدر عوائد مرتفعة بما يعطي ميزة لأصحاب هذه الشهادات في الحصول على معدل عائد أعلى من الأوعية الادخارية الأخرى , ويجوز لصاحب الشهادة الحصول على 50 % من العائد المجمع لها بعد مضي 4 سنوات , كما يحق له استرداد قيمة الشهادة وأرباحها بعد مرور عامين من تاريخ الإصدار وفق الجداول الاسترداد الخاصة بهذا الوعاء .

المبحث الثالث
تحديات وأفاق البنوك الإسلامية

على الرغم من النجاحات التي حققتها البنوك الإسلامية في شتى المجالات خلال عمرها الزمني القصير , إلا أنها تواجه عدة صعوبات ومخاطر تعيق عملها وتضعف من نسبة نجاحها , وهي تعي جيدا هذه المعوقات وتدرك أهمية العمل على إدارتها بشكل فعال يضمن لها النجاح .
وفيما يلي سوف نتعرف على هذه المعوقات التي تواجهها وآفاقها لذلك

المطلب الأول : العوائق والتحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية عدة مشاكل تعيق أداءها لعملها بشكg جيد , لذا فإنها تعمل على تحديها بشتى الطرق , وفيما يلي سوف تقوم بتحديد هذه المعوقات والتحديات التي تواجهها .(1)

أولا : العوائق التي تواجه البنوك الإسلامية :

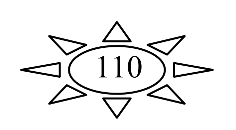
هناك عدة عوائق تعترض البنوك الإسلامية في أداء دورها الاقتصادي والاجتماعي , ومن بين هذه المعوقات ما يلي :

1- عدم ملاءمة السياسة النقدية للبنوك المركزية :

إن النظم والأدوات والأساليب التي تتبعها البنوك المركزية في تعاملها مع البنوك التقليدية لتنفيذ سياستها النقدية لا تصلح للتطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية , لأنها غير ملائمة لطبيعتها وأسس عملها , حيث أن البنك المركزي قد بنى منهجه في الرقابة والتعامل مع البنوك بناءا على طبيعتها وأسس عملها , ومن ثم جاءت أساليبه وأدواته متماشية مع هذا المنهج وملائمة لطبيعة هذه البنوك .

كما أن طبيعة ونظم البنوك الإسلامية تختلف عنها بالنسبة للبنوك التقليدية , فيستفاد من ذالك أن منهج عمل البنوك المركزية والأسس التي يقوم عليها دورها في تنفيذ السياسة النقدية

(1) سيدعلي بن لطرش , محمد صافة شاوش – البنوك الاسلامية كممول للمشارسع الاستثمارية , ودورها في التنمية الاقتصادية - مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس المدية , 2004 , ص 128,129,130,131.



يختلف عن منهج وأسس عمل البنوك الإسلامية , ولعل هذا توضح من خلال القرض لبعض أدوات وأساليب البنوك المركزية التي تطبقها على البنوك التقليدية والتي لا تتلاءم مع طبيعة وأسس عمل المصارف الإسلامية .

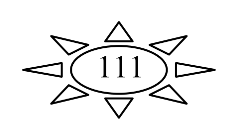
1-1- **نسبة الاحتياطي القانوني (النقدي) :** إن المبررات لتطبيق هذه السياسة على البنوك التقليدية غير قائمة في للبنوك الإسلامية بالنسبة للودائع الاستثمارية , خاصة وذلك لأن الودائع الاستثمارية وكما سبق أودعها أصحابها بغرض استثمارها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة , ومعنى ذلك أنه ليس على البنك الإسلامي الالتزام بضرورة رد هذه الودائع كاملة لأصحابها كما هو الحال بالنسبة للودائع الآجلة في البنوك التقليدية , فالودائع الاستثمارية ليست مضمونة من قبل البنك الإسلامي , حيث قبل أصحابها تحمل المخاطرة بجانب البنك الإسلامي منذ البداية من خلال مشاركتهم في ناتج العمليات ربح أو خسارة .

فبذلك يمكن القول أن المبررات الأساسية لتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية للبنوك الإسلامية غير قائمة , سواء لأنه ليس هناك التزام عليها بضرورة رد هذه الودائع لأصحابها كاملة , أو لأن هذه الودائع توجه لاستثمارات عينية وليس لقروض نقدية .

ولدلك فمن غير الملائم أن يطبق البنك المركز سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية للبنوك الإسلامية نظرا لطبيعتها والمتمثلة في نوعية العلاقة القائمة بين أصحابها والبنوك الإسلامية , وكدلك للطبيعة الاستثمارية الخاصة لهذه البنوك , والتي تختلف عن طبيعة الإقراض لدى البنك التقليدي عند توظيفها .

1-2- نسبة السيولة النقدية : ليس هناك ما يبرر تطبيق سياسة السيولة النقدية على البنوك الإسلامية و خاصة بالنسبة للودائع الاستثمارية , لأن الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية لا تعد قانونا وديعة , بل تعتبر توكيلا من المودع للبنك ليضارب بها إما مباشرة أو من خلال المشاركة مع الغير وفقا لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة , ومن ثم فليس هناك التزام على البنك الإسلامي بضرورة رد هذه الودائع كاملة كما هو الحال في البنك التقليدي , ومن ثم فالمبرر لفرض هذه النسبة غير قائم في البنك الإسلامي , وفي ضوء ما سبق فان البنك المركزي مطالب بأن يأخذ في الاعتبار عند تطبيق مسبة السيولة على البنوك الإسلامية طبيعة الودائع الاستثمارية , وطبيعة توظيفات هذه البنوك , وطبيعة عناصر الموجودات السائلة المتاحة لديها

1-3- عدم السماح للبنوك بتمليك الأصول الثابتة والمنقولة : وهذه السياسة أيضا غير ملائمة لطبيعة البنوك الإسلامية , لأن طبيعة التعامل الاستثماري في البنوك الإسلامية تمنعها من التعامل في القروض و الاتجار في الديون , وتلزمها بتوظيف مواردها في عمليات استثمارية



وفقا لصيغ المشاركة والمضاربة و المرابحة ...الخ , ومثل هذه العمليات الاستثمارية تقتضي تملك البضائع والمعدات والعقارات أحيانا بغرض إعادة بيعها , بعكس الحال في البنوك التقليدية التي تتطلب عمليات التوظيف (الإقراض) لديها حيازة مثل هذه الأصول بالرهن دون التملك , وهنا يمكن اعتبار أن تملك البنوك الإسلامية للأصول الثابتة والمنقولة من ضرورات قيامها .

1-4- الملجأ الأخير للسيولة : أيضا هذه سياسة من سياسات البنك المركزي لا تستطيع البنوك الإسلامية الاعتماد عليها أو الاستفادة منها , فنظرا لطبيعة البنوك التي لا تتعامل بالفائدة , فإنها لا تستطيع أن تلجأ إلى البنك المركزي حينما تعوزها السيولة , ولا تستطيع الاستفادة من البنك المركزي كملجأ أخير للسيولة طالما اعتمد في تنفيذه لهذه السياسة على نظام سعر الفائدة , مما يجعل البنوك في موقف حرج بالنسبة لهذه القضية , وخاصة في حالة عدم انتشار البنوك الإسلامية في البلدان مما يحرمها من إمكانية اعتماد بعضها على البعض الأخر لسد حاجتها من السيولة , ويزداد الآمر صعوبة بالنسبة للبنوك التي تعمل في دولة عملتها غير قابلة للتحويل .

2- عدم ملاءمة الموارد المالية المتاحة :

إن طبيعة الموارد المالية المتاحة للبنوك الإسلامية لم تكن بالصورة الملائمة لطبيعة نشاطها , وهذا ما يمثل عائقا أمام هذه البنوك , وساهم في الحيلولة دون أن تأخذ هذه البنوك دورها كاملا في تحقيق كامل أهدافها , وقد ترك هذا أثارا على البنوك الإسلامية من حيث أدائها لدورها الاقتصادي , وقد تمثلت أهم هذه الأثر فيما يلي :

2-1- أدى عدم توافر الموارد المالية طويلة الأجل اللازمة لتمويل الاستثمارات الطويلة إلى تركيز الغالبية العظمى من استثمارات هذه البنوك إلى استثمارات قصيرة الأجل , وهذه ما حد من حريتها في اختيار الاستثمارات المناسبة والملائمة لطبيعتها في مجال الاستثمارات متوسطة وطويلة الأجل والتي تعتبر أكثر ملاءمة لطبيعتها , وأكثر قدرة على تحقيق أهدافها .

2-2- كان من الآثار المباشرة لسيطرة الطابع قصير الأجل على الودائع المتاحة احتفاظ غالبية هذه البنوك بنسبة عالية من السيولة سواء لدواعي فنية تشغيلية أو قانونية نتيجة لخضوع تلك الودائع لنسبة الاحتياطي القانوني , مما أدى إلى تعطيل جزء من هذه الموارد عن الاستثمار وحجبها في صورة نقدية بالخزينة إما لعدم توافر الأدوات المالية الشرعية التي تتيح توظيف هذا القدر من الودائع في صورة يسهل تشغيلها في أجال قصيرة , واما لعجز طاقة التوظيف قصيرة الأجل المتاحة لهذه البنوك من استعابها , وهو ما أثر في النهاية على ربحية هذه الاستثمارات وعوائدها الموزعة نتيجة لأن هذا الجزء المعطل يستحق حصة من عائد الموارد الأخرى الموظفة .

وقد دفع هذا ببعض البنوك الإسلامية إلى استثمار بعض هذه الودائع في الأسواق العالمية , وهو ما يخل بأحد أهداف البنوك المتمثلة في تطوير وتنمية مجتمعاتها , ولهذا كله أثاره السلبية على أداء البنوك الإسلامية لدورها الاقتصادي , وبالتالي دورها الاجتماعي .

3- عدم توافر العملاء الملائمين :

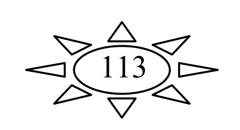
لقد كان لعدم توافر العملاء الملائمين لطبيعة البنوك الإسلامية أثره على مسيرتها وعلى نشاطها بصفة عامة , بحيث ساهم في الحد من قدرتها على تحقيق الأمان المعقود عليها و الأدوار المطلوبة منها , ومن ذالك دورها الاقتصادي , ونستطيع أن نلمس أثر مشكلة العملاء على مسيرة البنوك الإسلامية من خلال العناصر التالية :

3-1- أدى عدم فهم كثير من الناس لطبيعة عمل البنوك الإسلامية وسيطرة العقلية الربوية على تفكيرهم , على صعوبة تسويق خدمات هذه البنوك وساعد في ذلك اقتناع كثير منهم بعدم القدرة على الاستغناء على النظم البنكية التقليدية وعدم إمكانية إيجاد بديل لها , فكان من أثار ذلك ضياع عملاء كان من الممكن أن يساهموا في قيام هذه البنوك بدورها الاقتصادي في تعبئة الموارد الملائمة لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

3-2- أدى الاعتقاد السائد لدى بعض العاملين بأن التمويل الإسلامي يعني (فنظرة إلى ميسرة) إلى عدم التزامهم بالسداد في المواعيد المحددة , مدعين أو معتقدين أن من حقهم السداد حسب إمكانياتهم والتي لا تتحدد في ضوء مقدرتهم المالية فحسب , ولكن عندما تتوافر لديهم الرغبة في السداد .

وقد أدى عدم التزام الكثير من المتعاملين بالسداد في المواعيد المحددة وتعمد التأخير في كثير من الحالات نتيجة لعدم توافر الرادع القوي لمثل هذه الحالات كما هو الحال بالنسبة لقواعد التأخير في البنوك التقليدية إلى التأثير السلبي على ربحية الكثير من العمليات الاستثمارية وربحية البنك بصفة عامة نتيجة لطول فترة التمويل عن المدة المتوقعة للعملية والتي تم على ضوئها تقويم وقبول تمويل العملية , ومن المعروف أن الربحية أخذ العناصر الأساسية لتقدير القيمة المضافة لأي مشروع , ولذلك فقد ترك مثل هذا التصرف للمتعاملين مع البنوك الإسلامية أثره السلبي على دورها من هذا الجانب الهام .

3-3- نتيجة لتجارب هذه البنوك , وما ظهر من عدم توافر الخلق والسلوك الإسلامي المطلوب لتطبيق الصيغ الإسلامية للاستثمار , فقد أدى ذلك بها إلى الابتعاد عن الأساليب التي تعتمد على كفاءة وأمانة العملاء كالمشاركة والمضاربة على الرغم من أن هذه الأساليب تتفق مع طبيعة وفلسفة البنوك الإسلامية , واتجهت بدلا من ذالك إلى الأساليب التي يقل فيها الاعتماد على طبيعة



ونوعية العميل , والتي يقترب فيها الضمان من عملية التمويل التقليدي كأسلوب المرابحة والبيع الأجل , وقد أثر أيضا على قدرة هذه البنوك على القيام بدورها الاقتصادي .

4- عدم توافر الموارد البشرية الملائمة :

ويظهر ذلك من خلال العناصر التالية :

4-1- كان لتشبع هذه العمالة بالأسلوب والوسائل التقليدية التي تمرست عليها لفترة طويلة في البنوك التقليدية , أثره في وجود صعوبات لدى هؤلاء العاملين في مجال خلق فرص استثمارية جديدة رغم أنها تمثل أحد المتطلبات الأساسية لقيام هذه البنوك بدورها الاقتصادي من خلال النشاط الأساسي لها وهو النشاط الاستثماري حيث يختلف كل الاختلاف عن طبيعة الإقراض في البنوك التقليدية , ويرجع ذلك بالطبع إلى أن هذه العناصر تعودت لفترة طويلة على طبيعة الإقراض التقليدي وليس على الطبيعة الاستثمارية .

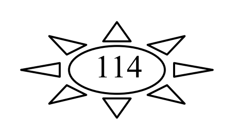
4-2- كان من نتيجة دلك أيضا عدم توفر القدرة الابتكارية لدى هؤلاء العاملين , وهي ضرورة في مثل هذه الظروف لاستحداث أساليب ونظم عمل جديدة ومتطورة تتفق مع طبيعة هذه البنوك وتلبي متطلبات الواقع العملي , وهو عنصر أساسي وضروري لاثراء فقه التجربة في هذه المرحلة المبكرة , ولذلك واجهت كثير من هذه البنوك صعوبات في مجال أساليبها ونظمها , وعجزت عن إيجاد الحلول لها واستحداث البدائل الملائمة , وهو ما ساهم أيضا في عجز هذه البنوك عن القيام بدورها بشكل فعال .

4-3- أدت هذه المشكلة أيضا إلى تفضيل كثير من البنوك الإسلامية الأساليب الاستثمارية التي تقترب من أسلوب التمويل التقليدي عند التطبيق , وذلك لتماثلها مع الخبرة المتوفرة لدى هذه العمالة وامتلاك القدرة والكفاءة على التعامل مع متغيراتها بسهولة , وهذا ما حد من سيطرة أسلوب المرابحة على النشاط الاستثماري لهذه البنوك , وابتعادها كثيرا عن الاعتماد على أسلوب المشاركة والمضاربة اللذين يتميزان بدورهما الاقتصادي الكبير .

4-4- كذلك أدى عدم توفر الدافع اتجاه إنجاح هذا العمل وعدم اقتناع بعض العاملين بأهميته والدور الذي يقومون به , وانعدام الولاء لهذه التجربة إلى سيطرة عامل الربح , والضمان والأمان على عقلية هؤلاء في تسيير وادارة أنشطة هذه البنوك دون أن يكون لاعتبارات نجاح هذه التجربة وسلوكها المسلك الصحيح أهمية تذكر عند غالبية هؤلاء العاملين .

5- عدم الاهتمام بالجوانب الاجتماعية في التمويل :

يؤخذ على بعض البنوك الإسلامية العاملة في أجواء التعايش مع البنوك التقليدية أنها تسير في طريق التقليد لما تقوم به البنوك الربوية , فهي تميل إلى التركيز على الائتمان المصرفي ,



واعطاء التسهيلات للمنشأة التجارية اللامعة التي تجمع غالبا بين التسهيلات من البنوك الربوية و الإسلامية دون التزام حقيقي أو توجه للخلاص من التمويل الحرام , وبذالك صارت البنوك الإسلامية في الغالب رقما مضافا إلى أعداد البنوك التقليدية في البلد المعني , ولم تظهر هناك إشارات واضحة لدور البنوك الإسلامية في تشجيع إنشاء المشروعات المستجدة التي يحتاجها المجتمع , مثل تمليك من لا يملك , وتشغيل القوى المعطلة من جميع فئات المجتمع , وإظهار أثر الاستثمار الإسلامي على حل مشكلة البطالة , ومساعدة الدولة على مواجهة هذه المشكلات المتزايدة .

ثانيا : التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية :

بالإضافة إلى العوائق التي تعترض البنوك الإسلامية في أداء دورها بشكل فعال هناك بعض التحديات التي تواجهها , وتتمثل أهم هذه التحديات فيما يلي :

1- انعكاسات اتفاقية تحديد الخدمات المالية في إطار منظمة التجارة العالمية , وما سينجم عنها من تغيرات في القطاع المصرفي بصفة عامة على مستوى العالم ومن ثم على قطاع البنوك الإسلامي باعتباره جزءا من هذا القطاع , ما يزال حديثا على الساحة المصرفية .

2- غياب المعيارية وعدم وجود أسس عمل مصرفية موجودة لجميع البنوك والمؤسسات المصرفية الإسلامية , حيث مازالت هناك مفاهيم غامضة حول بعض المعاملات المالية الإسلامية من حيث كونها حلالا أو حراما , مظفرا لعدم وجود رأي شرعي موحد بشأنها من قبل علماء الدين الشرعيين .

3- موجات التكتلات والاندماجات التي يشهدها العالم اليوم , ومن بينها اندماج العديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية على مستوى العالم لتكوين كيانات قوية قادرة على المنافسة ومواجهة تحديات العولمة , وهذا التوجه يشكل تحديا كبيرا أمام البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية صغيرة الحجم وحديثة النشأة .

4- على الرغم من محاولة صناعة الصرافة الإسلامية ,تطوير خدماتها وأدواتها بالأساليب التقنية والتكنولوجية الحديثة , إلا أنها لم ترقى بعد للمستوى التكنولوجي الذي تستخدمه الصرافة التقليدية , ومن ثم فهناك تحد يكمن في تدني قدرة واستمرارية البنوك الإسلامية على مواجهة الرغبات المتغيرة والمتطورة لعملائها .

5- على الرغم من اختلاف توجهات البنوك الإسلامية وعقود تأسيسها ونظمها الأساسية واختلاف طبيعة عملها وخدماتها وأدواتها عن البنوك التقليدية , إلا أنه مازالت تطبق عليها

المعايير و الضوابط المالية نفسها الملزمة لعمل البنوك التقليدية من قبل السلطات الرقابية و التنفيذية في معظم الدول التي توجد فيها بنوك إسلامية .

6- التحدي الخاص بفقدان الثقة بشرعية المعاملات المصرفية الإسلامية التي تقوم بها بعض البنوك , وعدم وجود رقابة شرعية داخلية قوية , أو عدم التزام بعض البنوك بالإجراءات والخطوات الشرعية عند تقديم الخدمات .

7- عدم وجود يوق مصرفية أو مالية إسلامية منظمة بشكل كاف يساعد هذه البنوك على التعبئة و الاستخدام الأمثل لمواردها خصوصا أن معظم هذه البنوك تعاني مشكلة نقص فرص التوظيف ونمو فوائض السيولة .

8- رغم قدرة البنوك الإسلامية على تنويع منتجاتها وخدماتها في إطار الشريعة الإسلامية , إلا أنها مازالت لا تعطي أهمية كبيرة لبحوث تطوير هذه المنتجات , وقد تعتمد في بعض الأحيان على محاكاة البنوك التقليدية , فمخصصات البحث والتطوير لدى معظم هذه البنوك تكاد تكون معدومة مقارنة بأرباحها وأدائها المالي , ومقارنة بهذه المخصصات لدى البنوك التقليدية .

9- تأثر الجدارة الائتمانية للبنوك الإسلامية بمقررات – لجنة بازل الثانية – وبمعايير الجدارة الائتمانية السيادية للبلدان التي تعمل بها , حيث توجد معظم البنوك الإسلامية في الدول النامية , والمصنفة ضمن الدول مرتفعة المخاطر , ومن ثم ترتفع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية مما يحد من حركة انسياب رؤوس الأموال الدولية وتشجيعها على الاستثمار عبر هذه البنوك , والجدير بالذكر أن مقررات – لجنة بازل – أغفلت الطبيعة الخاصة لنشاط وخدمات البنوك الإسلامية , باعتبار أنها تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر سواء في جانب الموارد والالتزامات أو في جانب الأصول والاستخدامات .

10- إلزام البنوك الإسلامية من جانب السلطات المصرفية في بعض الدول عمليات لا تتفق مع أسس عملها , مثل إلزامها الاحتفاظ بنسبة من ودائعها في البنوك المركزية يتم دفع فائدة عنها وهو ما لا يتفق مع منهج هذه البنوك .

11- عدم استطاعت البنوك الإسلامية الاقتراض من البنوك المركزية في الدول التي تعمل فيها رغم حاجتها إلى هذا الدعم الذي يتوافر لغيرها من البنوك التقليدية المنافسة لها .

المطلب الثاني : أفاق البنوك الإسلامية

بالرغم من الصعوبات والتحديات القائمة فان إمكانيات العمل المصرفي الإسلامي عديدة ويمكن أن تساهم في تشكيل مستقبل البنوك الإسلامية لأن يكون أكثر إشراقا , ولأن تكون هذه المصارف أقدر على تحقيق أهدافها ويجب أن ينطلق ذالك كله من الخطة الإستراتيجية التي يتم تبنيها لمواجهة تحديات المصارف الإسلامية ويمكن أن تشمل (1)

1- استكمال البنية التحتية للأعمال المصرفية الإسلامية على المستويين المحلي والعالمي , ومن ذلك ما يلي :

- إعطاء دور أكبر للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية .
- استكمال مجلس الخدمات المالية ووضع المبادئ والإرشادات والمعايير التي يتم بموجبها الإشراف والرقابة على الأعمال المصرفية الإسلامية .
- التعديل بمشروع السوق الإسلامية العالمية , ووضعه موضع التنفيذ .

2- لا تزال الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية المعروضة في الدول الإسلامية وغيرها دون المستوى المطلوب , مما يوفر فرصة لاستكشاف مجالات أخرى للإيداع والابتكار و الاستفادة من التقنيات المعاصرة و التطورات الهائلة في مجال المعلومات .

3- العمل الجماعي لتكوين فريق مؤثر يهدف إلى تهيئة المناخ العام للاستثمار من خلال تحديث القوانين التشريعية بهدف سد الفجوات التنظيمية والتشريعية التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي .

4- تمثل المرجعية الشرعية ركيزة هامة من ركائز العمل المصرفي الإسلامي , وذلك لضمان اتفاق الممارسة الفعلية مع أحكام الشريعة الإسلامية , وفي ضوء تعدد الهيئات وتعدد المصادر , وغياب جهة تعمل على توحيد مصادر الفتوى والتخريج الشرعي لها , جعل الأمر يصل إلى حد التضارب في الفتوى للموضوع الواحد .

لذلك تبرز الحاجة إلى توحيد هذه الفتاوى , وذلك بفرضها على مجمع الفقه الإسلامي الدولي أو تشكيل هيئة إسلامية لا على أساس التمثيل السياسي بل على أساس معايير موضوعية على أن تملك هذه الهيئة سلطة الإلزام بالنسبة للمعاملات المصرفية الإسلامية .

---

(1) فؤاد محمد محيسن - الانترنت

www.kaitakj.arg/Fif/Files/markets/FaiFiad.dok

5- على الرغم من أهمية التدريب والتعليم و البحوث في نمو وتقدم أي نظام , إلا أننا نجد أن البنوك الإسلامية لا تولي هذا الأمر ما يستحق من عناية واهتمام .

إن حسن الإمداد وتدريب الكوادر المصرفية وتأهيلها علميا وعمليا للعمل في المصارف الإسلامية , وتدريب وتأهيل العاملين حاليا , سيعمل على توحيد الرؤى والتوجهات , وكذلك تنسيق النظم وأساليب العمل داخل وحدات النظام المصرفي الإسلامي , ويقضي على كثير من مظاهر الاختلاف والتشتت الذي طالما عانت منه المصارف الإسلامية .

6- زيادة التنسيق والتوسع في الاستثمارات المشتركة بين كل من وحدات النظام المصرفي الإسلامي , وذلك بهدف خلق مناخ ملائم للتعايش وإرساء أسس قوية لعلاقات التعاون بين النظام المصرفي الإسلامي و النظام المصرفي التقليدي , الأمر الذي سيعمل على مد جسور متينة وفتح قنوات قوية مع الهيأة والمؤسسات المنظمة الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي .

ومن المؤكد أن الاستثمار في هذه الجهود سوف تؤتي ثمارها المرجوة طالما تم وضعها في إطار منظم , ووفق تنسيق تام وتكاتف كامل بين المؤسسات والهيات الدولية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي , وستجعل من السهل إقناع الجهات الرقابية على المستويين المحلي والدولي بالطبيعة الخاصة لانشطة المصارف الإسلامية .

7- نظرا لتعدد الأسواق وانفتاحها , فان الأسواق العالمية تتقارب بسرعة لتتلاقى في سوق واحد , ويتيح ذلك فرصا للبنوك الإسلامية بقدر ما يمثل من تحديات لها .

فمن ناحية ستتيح العولمة قدرا أكبر من تنوع المحافظ الاستثمارية مما يقلل من المخاطر , وسيفتح ذلك فرصا للبنوك الإسلامية لزيادة عملياتها , وكذلك يسمح لها بفتح المزيد من الفروع في البلدان الأخرى .

وحتى تتمكن البنوك الإسلامية من العولمة , فهي بحاجة إلى إعادة هيكلتها وتوسيع قاعدة المساهمين , والفصل بين الإدارة والملكية , وتنفيذ خطة محكمة للاندماج الذي يحقق لها مزيدا من الكفاءة والتطور والمنافسة وتحسين نوعية خدماتها , وتطوير مشاريعها .

خاتمة الفصل الثالث :

من خلال دراستنا هذه يتضح لنا أن البنوك الإسلامية تلعب دورا هاما في خلق فرص عمل من خلال عدة أدوات , متمثلة في تدعيم الاستثمار القومي لتحقيق التنمية الاقتصادية التي تؤدي حتما إلى توفير فرص عمل جديدة , وكذلك صناديق الزكاة التي تحقق من خلالها تنمية اجتماعية واقتصادية على حد سواء , إضافة إلى القروض الحسنة التي تمنحها للجمهور تلعب دورا في تمويل المشاريع التي لا تتحمل تكاليف من جراء ذلك .

كما لاحظنا من خلال دراستنا لبنك فيصل الإسلامي المصري ,انه يسعى جاهدا إلى تلبية احتياجات عملائه بشتى الطرق والأساليب التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية , والعمل على تطويرها لجعلها اكثر فاعلية ومسايرة للتطورات الحديثة .

و وجدنا أيضا انه حقق نجاحا نسبيا في تعاملاته مع عملائه وعامة الجمهور لجذبهم للتعامل معه .

بالإضافة إلى أننا وجدنا أن البنوك الإسلامية تعترض عملها عدة معوقات , سواء من البنك المركزي أو من الهيأة المصرفية الأخرى , كما تواجه الكثير من التحديات انطلاقا من ذلك , إلا انه لديها آفاق يمكنها الاعتماد عليها لبناء نفسها على اكمل وجه , وتعمل من خلالها على تحسين أوضاعها للوصول إلى الأهداف المرجوة , وفرض نفسها في ظل العولمة الجامحة .

مقدمة الفصل الثاني :

تعتبر البطالة من أهم المشاكل الأساسية التي تواجه معظم أو كل دول العالم باختلاف ثقافاتهم وأنظمتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية , سواء كانت متقدمة أو متخلفة , فقد اجتاحتهم على حد سواء .

ومن ابرز ملامحها هو تزايد عدد الأفراد القادرين على العمل والراغبين فيه والباحثين عنه دون العثور عليه .

فهي بذلك تشكل تهديدا واضحا للاستقرار الاقتصادي والسياسي والترابط الاجتماعي للدول , خصوصا إذا كانت الفئة المتعطلة من المتعلمين أصحاب الشهادات , وهي أحد سمات مشكلة البطالة في الوقت الراهن .

ولقد حظيت مشكلة البطالة باهتمام كبير على الصعيد الوصفي والواقعي التطبيقي , فتعددت المذاهب والنظريات حولها , وتنوعت أشكالها وصورها , واختلفت أسبابها ومبرراتها , وعمت آثارها وأضرارها على الفرد والمجتمع .

وبالتالي فمشكلة البطالة تعتبر من أهم المشكلات التي تستحق الدراسة والبحث لإيجاد الحلول المناسبة والقابلة للتطبيق .

المبحث الأول :
ماهية البطالة

لقد تعددت الآراء حول تعريف البطالة وتحديد مفهومها وهذا نظرا لاختلاف أشكال البطالة وأنواعها , وحتى الأسباب المؤدية إلى بروزها . وفي هذا المبحث سوق نلقي الضوء عليها بشيء من التفصيل , لأخذ صورة شاملة حول ما تحمله البطالة من معاني وكيف يمكن قياسها , وكذا الآثار الناجمة عنها .

المطلب الأول : مفهوم البطالة

يمثل مفهوم البطالة وارتباطه بمفهوم التوظف أهمية كبيرة في تحليل الاقتصاد الكلي , والبطالة بوجه عام تعبر عن قصور في تحقيق الغايات من العمل في المجتمعات البشرية , وانطلاقا من تعدد الغايات من العمل فقد تعددت مفاهيم البطالة . وعليه سنقوم بإعطاء في ما يلي المعنى اللغوي والاصطلاحي للبطالة مع إبراز التعاريف المتعددة والمختلفة لها .

أولا : تعريف البطالة لغة واصطلاحا .

1- **البطالة لغة :**

بطل الشيء يبطل بطولا وبطلانا , أي ذهب ضياعا وخسرانا , فهو باطل وبطال بيّن البطالة , وبطل الأجير بالفتح يبطل بطالة وبطالة أي تعطل فهو بطّال .

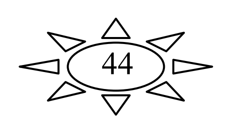
بطل الشيء يبطل بطلانا , ويبطل الأجير من العمل فهو بطّال بيّن البطالة بالفتح .

2- **البطالة اصطلاحا :**

تعريف 1: هي العجز عن الكسب , وهذا العجز إما أن يكون ذاتيا كصغر السن والأنوثة والعته والشيخوخة والمرض , أو غير ذاتي كالاشتغال بتحصيل العلم , كما أن العامل إذا كان قويا ولكن لا يستطيع تدبر أمور معيشته بالوسائل المشروعة أو المعتادة , أو غني يملك مالا ولا يستطيع تشغيله فأيضا يعتبران من العاجزين عن الكسب أي من العاطلين عن العمل , كما تدل البطالة على تعطل العمال عن العمل . [(1)]

---

(1) مختاري مراد , بن حجر ياسر – <u>الزكاة ودورها في معالجة البطالة</u> – مذكرة ليسانس تخصص مالية نقود وبنوك ,جامعة يحي فارس المدية 2006, ص 65 .



تعريف 2 : تعرف البطالة بوجه عام بأنها وضع لا تستخدم فيه بعض الموارد الاقتصادية للمجتمع في إنتاج السلع والخدمات .

ولكن عندما يستخدم الاقتصاديون مصطلح البطالة فانهم بقتصرونه على عدم استخدام مصدر إنتاجي واحد هو قوة العمل الإنساني , أي عدم تشغيل خدمات عنصر العمل

ويرجع اهتمام الاقتصاديون بخدمات عنصر العمل إلى أنها أهم الموارد الإنتاجية في المجتمع , وأن الدخل الناتج من العمل يمثل الجزء الأكبر من الدخل القومي , وأن بطالة عنصر العمل ذات أثار اجتماعية واقتصادية وسياسية واضحة .

وتبعا لذالك تعرف البطالة بأنها زيادة القوة البشرية التي ترغب في العمل وتبحث عنه , أي عن فرص العمل التي يتيحها المجتمع , أو بعبارة أخرى عندما يزيد عرض العمل عن الطلب عليه .[1]

تعريف 3 : تعرف البطالة أيضا على أنها عدد الأشخاص القادرين على العمل ولا يعملون بالرغم من أنهم يبحثون عن العمل بشكل جدي .[2]

تعريف 4 : البطالة هي ظاهرة اجتماعية ذات صفة عالمية تتضمن العاطلين عن العمل وهم :[3]

- الأشخاص الذين كانوا يعملون في السابق ولكنهم توقفوا عنه وقت الاحصاء .
- الأشخاص الذين ينتظرون فرص العمل المناسبة , مثل خرجي الجامعات والمعاهد .
- الأفراد الذين يرغبون في العمل ولا يجدون فرصة العمل المناسبة .
- الأفراد الذين تنقصهم الخبرات والقدرات ولا يمكنهم القيام بالعمل المطلوب .

تعريف 5 : يمكن تعريفها أيضا أنها الحالة التي لا يستخدم فيها المجتمع قوة العمل فيه استخداما كاملا و امثلا .

وفقا لهذا التعريف يوجد بعدين للبطالة , البعد الأول هو عدم الاستخدام الكامل للقوى العاملة , والبعد الثاني هو عدم الاستخدام الأمثل لها .

ومما سبق يمكن إعطاء تعريف شامل ودقيق للبطالة : <<وتتمثل في أن العاطلين عن العمل هم القادرين والمؤهلين للعمل والمستعدون للقيام به , ولكنهم عاجزين عن العثور على العمل المناسب , وبعبارة أخرى هي عدم توفر فرص العمل للأشخاص القادرين عليه والراغبين فيه .>>

---

(1) محمد أحمد الحناوي - مقدمة في الاقتصاد الكلي – الدار المصرية اللبنانية , ص 79 .
(2) عبد الرحمان يسري أحمد –النظرية الاقتصادية الكلية – الدار الجامعية , طبع , نشر , توزيع , 1997 , ص 305 .
(3) طارق الحاج –علم الاقتصاد ونظرياته – دار صفاء للنشر , عمان , 1998 , ص 151 .

ولقياس البطالة يتعين علينا التفرقة بين المقياس الرسمي , والمقياس العلمي للبطالة .

1- المقياس الرسمي : عادة ما يقاس معدل البطالة من قبل الجهات الرسمية كنسبة من القوى العاملة بالمجتمع عند نقطة زمنية معينة , حيث :

معدل البطالة = عدد العاطلين عن العمل ÷ إجمالي القوى العاملة

القوى العاملة تحتوي على كل القادرين على العمل والراغبين فيه سواء كانوا يعملون فعلا أو لا يعملون , وفي هذا الصدد نفرق بين العناصر التي تدخل ضمن القوى العاملة و العناصر التي تستبعد منها .

1-1- العناصر التي تستبعد من القوى العاملة :

- الأفراد دون سن معين , ويختلف هذا السن من دولة إلى أخرى , مثلا في الجزائر تحدد ب 15 سنة .
- الأفراد فوق سن معين , وهي سن التقاعد والتي غالبا ما تكون 50 أو 65 سنة .
- الأفراد من فيئات معينة غير قادرة على العمل لأسباب مختلفة مثل المرض , العجز , والمساجين .
- الأفراد الذين لا ينافسون غيرهم في مجال العمل ولا يطالبون المجتمع بوظائف مثل ربات البيوت .

1-2- العناصر التي تتضمنها القوى العاملة :

- العاملون : إما عمالة مقابل أجر لدى الغير أو عمالة ذاتية في مؤسسة خاصة , سواء عمالة مؤقتة أو عمالة دائمة , عمالة أعمال مدنية أو عمالة أعمال عسكرية .
- المتعطلون : ويشتملون على كل من كان لديه القدرة على العمل ويبحث عن عمل وليس لديه وظيفة .[1]

2- المقياس العلمي : وفقا لهذا المقياس فان العمالة الكاملة تتحقق في المجتمع إذا كان الناتج المحتمل يساوي الناتج الفعلي , أما إذا كان الناتج الفعلي أقل من الناتج المحتمل , فهذا يعني وجود بطالة إما لعدم الاستخدام الكامل للعمالة أو لعدم الاستخدام الأمثل لها , والاستخدام الأمثل يتطلب ألا تقل إنتاجية العمل عن حد أدنى معين يطلق عليه الإنتاجية , والإنتاجية المحتملة نعرفها بأنها أعلى الإنتاجيات المتوسطة بين قطاعات المجتمع .

---

(1) عبد القادر محمد عطية - النظرية الاقتصادية الكلية – الدار الجامعية الاسكندرية , 1997 , ص 312 .

ومن ثم يمكن القول أن :

الناتج المحتمل = قوة العمل × الإنتاجية المتوسطة المحتملة

نرمز لها ب : ن م = ن × ج م ....(1)

حيث : ن م – الناتج المحتمل .

ن – قوة العمل

ج م – الإنتاجية المتوسطة المحتملة .

وحتى نحافظ على هدف استقرار الأسعار يجب أن نسمح بوجود معدل بطالة طبيعي , ولنفترض أنه كان 100/5 , وبالتالي فان الناتج المحتمل هو ذالك الناتج الذي تحصل عليه من تشغيل 100/95 من قوة العمل تشغيلا أمثل .

و وفقا لهذا المفهوم نجد : ن م = 0.95 ن × ج م ....(2)

ومن ناحية أخرى لدينا :

الناتج الفعلي = قوة العمل × الإنتاجية المتوسطة الفعلية

ونرمز لها ب : ن ف = ن × ج ف

إذن : ن ف = 0.95 ن × ج ن

حيث : فجوة الناتج = الناتج المحتمل - الناتج الفعلي

ونرمز لها : ف ن = ن م – ن ف ....(3)

وتعرف فجوة الناتج بأنها قيمة الناتج المفقود نتيجة لعدم استخدام موارد المجتمع استخداما كاملا امثلا .

وبتعويض (1) و (2) في (3) نحصل على :

ف ن = 0.95 ن × ج م - 0.95 ن × ج ف

ف ن = 0.95 ن × (ج م – ج ف) ....(4)

يمكن تمويل فجوة الناتج المقاسة بوحدات نقدية إلى فجوة بطالة مقاسة بوحدات عمل .

بقسمة المعادلة (4) على الإنتاجية المتوسطة المحتملة (ج م) , أي أن :

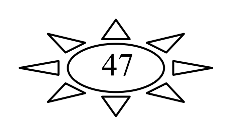
فجوة البطالة = فجوة الناتج ÷ الإنتاجية المتوسطة المحتملة

ونرمز لها ب : ب = ف ن ÷ ج م

حيث : ب – فجوة البطالة .

ف ن – فجوة الناتج .

ج م – الإنتاجية المتوسطة المحتملة .



إذن : ب = 0.95 ن × (1- (ج ف ÷ ج م)) ....(5)

حيث أن : معدل البطالة = عدد العاطلين ÷ قوة العمل

م ب = (1 – (ج ف ÷ ج م)) ....(6)

م ب- معدل البطالة

ومنه :

المقياس العلمي لمعدل البطالة = 1 – (ج ف ÷ ج م) [1]

ثانيا : تكاليف البطالة :

يؤدي تعرض الاقتصاد القومي إلى معدلات عالية من البطالة لفترة طويلة إلى آثار بالغة , وتحمل المجتمع الكثير من النفقات , ويمكن تقسيمها إلى تكاليف فردية وتكاليف اجتماعية .

1- التكاليف الفردية للبطالة : عندما يكون الأفراد عاطلين اختياريا فهم يظهرون أنهم في حالة أفضل, ولا يقبلوا عروض عمل متاحة لهم بالمعدل الأجري الجاري .

وفي ظل هذه الظروف تكون التكلفة الفردية للبطالة أقل من المنفعة الفردية , وتتمثل هذه المنافع في كون أن الشخص مؤهل لتحويل المدفوعات من الحكومة , وهي نوعين , عاملون سبق لهم وساهموا في مشروع التأمين الوطني , والآن لهم الحق بإعانات البطالة .

كما أن هناك إعانات أخرى تحصل جراء البطالة تتمثل في قيمة الراحة عند رفض العمل , يعني أن الأفراد يفضلون الراحة ويعطونها قيمة أعلى من الحصول على دخل إضافي , كما أن بعض الأفراد يتوقعون الحصول على عمل أفضل بعد فترة مؤقتة من البطالة .

2- التكلفة الاجتماعية للبطالة : بالنسبة للفرد تكون البطالة والإعانة التكميلية جزءا من المنفعة لأنه يكون عاطلا , غير أن هذه المدفوعات التحويلية لا تقابلها منافع للمجتمع ككل , وقد تسهل هذه المنافع معالجة قضية الفقر وعدم عدالة توزيع الدخل لكنها ليست مدفوعات لعرض أي سلعة أو خدمة قد يستهلكها أفراد آخرون في المجتمع .

غير أن ذلك لا يعني آن المجتمع يجب أن يقف على الطرف الآخر ليحاول القضاء على البطالة الاختيارية تماما .

---

(1) عيد القادر محمد عطية - <u>النظرية الاقتصادية الكلية</u> – مرجع سابق , ص 314 .

فالمجتمع مؤهل تماما لتبني المقاييس والقيم التي تحافظ على مستوى معيشي مقبول للعاطلين بغض النظر عن التكلفة , وحتى بصيغة الكفاءة التوزيعية فان المستوى المجدي للبطالة الاختيارية هو بالتأكيد أكبر من الصفر .

أما البطالة غير الاختيارية أو الكنزية فلها تكلفة اجتماعية أعلى , طالما الاقتصاد ينتج دون مستوى الطاقة الكاملة .

وباعتبار أن البطالة الكنزية غير اختيارية فإنها حتما لها أثار نفسية وإنسانية سيئة لا يمكن تقديرها كميا , لكنها يجب أن تؤخذ ضمن حسابات التكلفة الاجتماعية للبطالة . (1)

المطلب الثاني : أنواع البطالة

تطل البطالة على المجتمعات المختلفة برؤوس عديدة , وأشكال متنوعة ويصنف الاقتصاديون البطالة إلى ثلاث محاور رئيسية هي من حيث شكلها إلى بطالة سافرة وبطالة مقنعة , ومن حيث مصدرها إلى بطالة دورية وبطالة احتكاكية , هيكلية وموسمية , وأنواع أخرى مثل بطالة جامدة وبطالة فنية و البطالة الناتجة عن نقص الطلب .

أولا : البطالة من حيث الشكل :

تقسم البطالة من حيث الشكل الى بطالة سافرة وبطالة مقنعة .

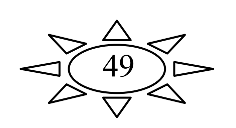
1- بطالة سافرة : يقصد بالبطالة السافرة هي البطالة الناتجة عن فيض الأيدي العاملة غير الفنية والتي لا يمكن استخدامها في قطاعي الزراعة أو الصناعة بسبب أن القطاعين المذكورين بحاجة إلى كفاءات تتلاءم مع طرق الإنتاج الحديثة .(2)

وتعرف أيضا على أنها هي وجود بعض أفراد قوة العمل في المجتمع يبحثون عن وظائف لكنهم لا يحصلون عليها .

---

(1) قاسم عبد الرضا الدجيلي , د. علي عبد العاطي الفرجاني -الاقتصاد الكلي (النظرية والتحليل) – جامعة الفاتح , منشورات elga , 2001 , ص 350 .

(2) ايماعيل عبد الرحمان , د. حربي عريقات محمد – مفاهيم ونظم اقتصادية , التحليل الكلي والجزئي - دار وائل للنشر , 2004 , ص 153 .



وتنقسم البطالة السافرة إلى بطالة اختيارية وبطالة إجبارية .[1]

1-1- بطالة اختيارية : يشير هذا النوع من البطالة الى وجود أفراد قادرين على العمل ولا يرغبون فيه عند الأجر السائد رغم وجود وظائف لهم , ومن أمثلة هؤلاء الأغنياء العاطلون وبعض الفقراء المسؤولون , والأفراد الذين تركوا وظائف كانوا يحصلون على أجور عالية فيها ولا يرغبون في الالتحاق بوظائف مماثلة بأجور أقل لتعودهم على الأجور المرتفعة .

وتعرف أيضا على أنها البطالة التي يرجحها الفرد العاطل عن العمل و ويفسر وجودها بالارتفاع النسبي في تعويضات البطالة , أو الحصول على دخول أخرى غير دخل العمل (الدخل من الملكية بأنواعها أو من الإعانات والهبات المختلفة كالدخل من الإيجار , الفائدة من الادخار أو السندات , الربح من الأسهم ...) [2]

1-2- بطالة إجبارية : تعرف على أنها وجود أفراد قادرين على العمل ويبحثون عنه بشكل جاد عند الأجور السائدة , ولكنهم لا يجدون عملا , وبالتالي لا يوجد لهم وظائف في أي مكان داخل الاقتصاد القومي .

أي أنها تحدث عندما يبحث الفرد القادر على العمل والراغب فيه على أية وظيفة ولكنه لا يجدها , فعلى سبيل المثال عندما يسعى خريج التجارة للبحث عن عمل ولكنه لا يجد حتى وظيفة عامل في محل .

2- بطالة مقنعة : تضم هذه البطالة الأفراد الذين يعملون فعلا ولكنهم لا يضيفون شيئا يذكر إلى الإنتاج القومي , فهم في حالة عمالة ظاهريا فقط بينما عملهم لا يسفر عن خلق سلع أو خدمات , بحيث لو سحبنا هؤلاء الذين في بطالة مقنعة من الاقتصاد لما تأثر الإنتاج القومي .

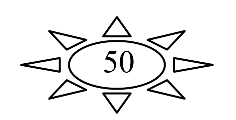
هذا النوع من البطالة يتواجد بوضوح في الاقتصاديات النامية وخاصة التي يغلب فيها النشاط الزراعي , والبطالة المقنعة هي أكثر أشكال البطالة خطورة وهي من أصعب أنواع البطالة من حيث العلاج .[3]

---

(1) د. حمد أحمد العناني - <u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u> - مرجع سابق , ص 80 .

(2) عياش حكيمة , عيسى الديلمي حكيمة - <u>دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة</u> - مذكرة ليسانس نقود وبنوك مالية ,المركز الجامعي يحي فارس المدية 2006 , ص 13 .

(3) منى الطحاوي - <u>اقتصاديات العمل</u> - مرجع سابق , ص 84 .



وتعرف على أنها حالة يصل فيها الإنتاج الحدي للعمال إلى الصفر أو يأخذ قيم سالبة وهذا ما يعرف ب: **قانون تناقص الغلة** , حيث نجد أن تشغيل وحدات من عنصر العمل المتغير إلى الحد الذي يصل فيه الناتج الكلي لأقصاه , يعني أن الناتج الحدي يساوي الصفر , وإذا استمر تشغيل العمال بعد ذالك الحد يبدأ الناتج الكلي في التناقص في حين يأخذ الناتج الحدي قيم سالبة , وعليه فان تشغيل هؤلاء العمال يعني أنهم في حالة بطالة مقنعة لأنهم لن يضيفوا شيئا للناتج الكلي . [(1)]

ثانيا : بطالة من حيث المصدر

تقسم البطالة من حيث المصدر الى بطالة دورية , احتكاكية , هيكلية , وبطالة موسمية .

1- بطالة دورية : تعتبر البطالة الدورية اهم أنواع البطالة , وينشأ هذا النوع نتيجة التدهور غير منتظم في النشاط الاقتصادي , وخلال هذا التدهور ينخفض الناتج القومي نتيجة انخفاض الانفاق القومي , لهذا يترتب غليه اتجاه المشروعات الى انتاج بقدر اقل من السلع والخدمات , وبالتالي تستخدم عددا أقل من العمال , أو بعبارة أخرى فانه عندما لا تجد المشروعات طلبا كافيا على منتجاتها فمن المرجح ان تتجه الى الاستغناء عن بعض العمال , أي أن البطالة الدورية غير منتظمة , نظرا لعدم توافر المعلومات لدى المشروعات عن الزمن الذي يتجه فيه النشاط الاقتصادي الى الانخفاض . [(2)]

ويقصد بها أيضا تلك البطالة الناتجة عن قصور الطلب على الانتاج وما يصاحب ذالك من ركود في تصريف المنتجات عمد الأسعار و الأجور السائدة , وهنا يتم الاستغناء عن عدد كبير من العمال في الصناعات التي لا يوجد طلب على منتجاتها , مما يضطر العمال أن يبحثوا عن عمل أخر جديد لهم . [(3)]

2- بطالة احتكاكية : هي تلك الحالة التي يتعطل فيها جزء من القوة العاملة بسببالانتقال أو البحث بين الوظائف , والبطالة الاحتكاكية هي بطالة مؤقتة تحدث بسبب تطور ظروف العمل .وتنشأ البطالة الاحتكاكية بسبب ترك الأفراد لأعمالهم اختياريا من أجل البحث عن عمل أفضل , تختلف معيار العمل الأفضل من فرد لأخر , فقد يكون العمل الأفضل هو الأعلى من حيث الأجر , أو العكس أي الذي يوفر وقت راحة أطول , أو العمل الأكثر جاذبية للفرد نظرا لتمشيه مع ميوله واستعداداته . [(4)]

---

(1) محمد الليثي , اسماعيل أحمد الشناوي , محمد فوزي أبو السعود -مقدمة في الاقتصاد الكلي - الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع , 1997 , ص 259 .

(2) د. حمدي أحمد الحناوي -مقدمة في الاقتصاد الكلي– مرجع سابق , ص 82 .

(3) د. حربي عريقات , اسماعيل عبد الزحمان -مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق – دار وائل للنشر , عمان , الطبعة 3,سنة1999, ص 268 .

(4) منى الطحاوي - اقتصاديات العمل– مرجع سابق , ص 79 .

وهي تحدث نتيجة الوقت الذي ينقضي على الأفراد في حالة بحثهم عن العمل لكن دون جدوى , وهي ظاهرة مؤقتة تحدث إما نتيجة أن الباحثين عن العمل لم يجدوا بعد الفرصة المناسبة , أو لأن أصحاب العمل لم يجدوا بعد العمالة المناسبة للوظائف الشاغرة لديهم .

ويتوقف طول فترة البطالة الاحتكاكية على عدة عوامل منها معدل الأجر المقبول والذي يتوقع الأفراد الحصول عليه , درجة الاستقرار الاقتصادي للدولة , ومدى تقلب الاقتصاد القومي بين فترات الرواج والكساد , وأيضا هناك مزايا مادية والتي قد يحصل عليها الفرد المتعطل مثل إعانات البطالة والتأمينات الصحية والاجتماعية . (1)

3- البطالة الهيكلية : يقصد بالبطالة الهيكلية هي حالة من التعطل الذي يصيب جانبا من القوى العاملة بسبب تطورات تؤدي إلى اختلاف متطلبات هيكل الاقتصاد القومي في طبيعته ونوع العمالة المتوفرة . (2)

ومن المعلوم أن الطلب على العمل , طلب مشتق على السلع والخدمات , مثله مثل الطلب على عوامل الإنتاج الأخرى ويتغير نتيجة لأحد العوامل التالية : تغير الأذواق , تغير نمط التجارة , تغير المنتجات , وتغير أساليب الإنتاج , حيث تتحقق البطالة الهيكلية عندما تؤدي هذه التغيرات إلى طلب عمل ذو مهارات خاصة لا تتوفر في العمالة المتعطلة ذات الخبرات والمهارات القديمة . (3)

فعلى سبيل المثال تتجه معظم المشروعات الآن إلى استخدام الحاسب الآلي في كثير من إداراتها مما يؤدي إلى زيادة الطلب على العمالة الماهرة في استخدام الحاسب الآلي , وانخفاض الطلب على العمالة ذات المهارة التقليدية مما يترتب عليه زيادة البطالة . (4)

4- البطالة الموسمية : هي تلك البطالة الناجمة عن التقلبات الموسمية في الطلب .(5)

حيث تظهر بعض النشاطات الاقتصادية أو تزدهر بشكل موسمي مثل الزراعة وبعض أنواع المنتجات التي تستهلك أساسا في أحد فصول السنة صيفا أو شتاءا , ففي الموسم المخصص لتلك المنتجات يزداد الطلب عليها ويزدهر , الأمر الذي يزيد من حجم الطلب على القوى العاملة المستخدمة في تلك الصناعات .

---

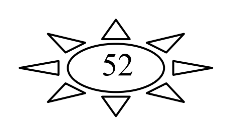
(1) الليثي , الشناوي , أبو السعود - مقدمة في الاقتصاد الكلي – مرجع سابق , ص 258 .

(2) حربي عريقات , اسماعيل عبد الرحمان –مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق – مرجع سابق , ص 269, ص 270 .

(3) عياش حكيمة , عيسى الديلمي حكيمة –دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة – مرجع سابق , ص 9 .

(4) العناني – مقدمة في الاقتصاد الكلي – مرجع سابق , ص 83 .

(5) بن عصمان محفوظ – مدخل في الاقتصاد الحديث – دار العلوم للنشر والتوزيع , ص 65 .



في حين أن ذالك الطلب ينحصر أو يختفي أحيانا عند انتهاء موسم الإنتاج , وهنا تظهر ما يسمى بالبطالة الموسمية , حيث يواجه بعض العمال تعطلا في مواسم معينة , ويمكن تفادي مثل هذا النوع من البطالة في تدريب العمال على أعمال أخرى يمكن مزاولتها بعد انتهاء الموسم الإنتاجي للسلعة التي يشتغلون فيها أساسا .(1)

وتحدث البطالة الموسمية في أوقات منتظمة عكس البطالة الدورية , وهي تنشأ نتيجة الانخفاض المنتظم نسبيا في النشاط الاقتصادي .

ومن الواضح أن هناك تشابه بين البطالة الدورية والموسمية , حيث يرجع السبب في حدوثهما إلى تدهور النشاط الاقتصادي , غير أنهما يختلفان من حيث الانتظام وقدرة المشروعات على التنبؤ بحدوثها , فمثلا تعتبر البطالة الموسمية إحدى الظواهر الشائعة في القطاعات الاقتصادية في مصر فالعاملون في قطاع الزراعة يتعرضون لبطالة موسمية نظرا لموسمية عمليات الزراعة والإنتاج والحصاد .

وغالبا ما تعتبر البطالة الموسمية نوعا من البطالة الاختيارية رغم عدم وجود وظائف باعتبار أن العامل يعلم مسبقا بهذا الوضع قبل قبوله الوظيفة وأنه عادة ما يحصل على أجر أعلى يعوضه عن شهور انقطاع الدخل خلال فترة البطالة الموسمية .

ثالثا : أنواع أخرى من البطالة

هناك أنواع أخرى من البطالة تتمثل في : البطالة الجامدة , والفنية , والبطالة الناتجة عن نقص الطالب , وشبه بطالة .

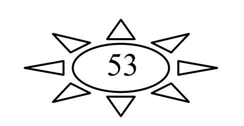
1- بطالة جامدة : إن هذا النوع من البطالة يمثل العاطلين الدائمين والذين لا يسعون وراء العمل حتى في أوقات الرخاء الاقتصادي رغم أنهم قادرون على العمل .

ومن أمثلة هذا النوع من البطالة ينطبق على كثير من أغنياء البلدان الذين يعتمدون بشكل أساسي على فائض الأموال لديهم وادخارا تهم في البنوك , وعلى أسعار الفائدة التي يحصلون عليها , أو اولائك الذين يعيشون على الميراث من أموال وعقارات , وكذا المتسولين والمتسكعين في الشوارع والحركات الفوضوية في أروبا وأمريكا .

2- بطالة فنية : تنشأ هذه البطالة نتيجة لترك بعض العاملين عملهم لينتقلوا الى عمل أخر أو منطقة أخرى أو قطاع أخر أو صناعة أخرى , هكذا وخلال فترة الانتقال يكونون في حالة بطالة خاصة

---

(1) محمد الليثي , اسماعيل أحمد الشناوي , محمدي فوزي أبو السعود - مقدمة في الاقتصاد الكلي – مرجع سابق , ص 257 .



والسبب وراء ترك العمل من قبل بعض العاملين يرجع إلى البحث عن أجور أو ظروف معيشية أفضل , وقد يتم أيضا الاستغناء عن بعض العمال بسبب التحسينات التي تطرأ على المكائن أو طرق الإنتاج . (1)

ويحدث هذا النوع من البطالة لسببين هما :

- التقدم التكنولوجي , حيث أن الآلة تحل محل العامل مما يضطره للبحث عن عمل أخر.
- البحث عن فرصة عمل , ومكان عمل أفضل , فالكثير من العمال خاصة في الرخاء يتركون أماكن عملهم للانتقال إلى مكان عمل أفضل وأجرة أعلى وفترة الانتقال هذه يكون فيها الفرد عاطلا عن العمل . (2)

3- البطالة الناتجة عن نقص الطلب : تحدث هذه البطالة بسبب عدم كفاية الطلب الكلي عن استعاب انتاج التوظيف الكامل , ولا يعني التوظيف الكامل تحقيق نسبة البطالة إلى الصفر , ولكنه يعني قبول تلك النسبة من البطالة بين أفراد القوى العاملة التي تتفق مع تحقيق استقرار نسبي في مستويات الأسعار تفاديا للتضخم .(3)

4- شبه بطالة : تنشأ عندما تكون الظروف الاقتصادية غير سانحة للعمل الكامل مما يجبر الفرد على الدوام الجزئي فقط .(4)

وسميت هذه البطالة بهذا الاسم لأنها لا تشكل بطالة كاملة وانما جزئية , حيث أن هناك أشخاصا يعملون دواما جزئيا رغم أنهم يرغبون بالعمل دواما كاملا لو توفرت لهم فرص العمل ,لكن الظروف الاقتصادية تمنعهم من ذالك مما يضطرهم للعمل لساعات محدودة في اليوم .(5)

---

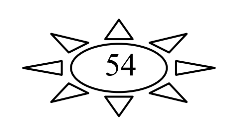
(1) د. حربي عريقات ,د. اسماعيل عبد الرحمان -مفاهيم ونظريات اقتصادية (التحليل الكلي والجزئي) – مرجع سابق , ص 155

(2) د. طارق الحاج -علم الاقتصاد ونظرياته - مرجع سابق , ص 152 .

(3) نعمت الله نجيب ابراهيم -نظرية اقتصاد العمل - مؤسسة شباب الجامعة , الاسكندرية , 2001 , 2002 , ص 200 .

(4) د. طارق الحاج , نفس المرجع , ص 151 .

(5) د. حربي عريقات محمد, د. اسماعيل عبد الرحمان , نفس المرجع , ص 153 .



المطلب الثالث : أسباب وأثار البطالة

قد اجتاحت البطالة كل دول العالم المتقدمة والمتخلفة منها, الغنية والفقيرة , القوية والضعيفة , وذالك لأسباب متعددة ومختلفة منها ما هو متعلق بكل نوع من أنواع البطالة , ومنها ما هو مختلف عن دالك مثل الكساد الاقتصادي , السياسات الاقتصادية الغير رشيدة , آليات السوق , النمو السكاني , النزوح الريفي , وعدم التخطيط الجاد , وتخلف هذه البطالة أثار عديدة منها ما هو خاص ومنها ما هو اجتماعي واقتصادي وسياسي .

أولا : أسباب البطالة

إن مشكلة البطالة تعد من أخطر المشاكل التي تهدد استقرار وتماسك المجتمع , ولكن نجد أن أسباب البطالة تختلف من مجتمع لأخر وحتى داخل المجتمع الواحد من منطقة لأخرى .

وفيما يلي سنحاول عرض أهم الأسباب من منظورين : أسباب حسب النوع وأسباب أخرى والتي تنتشر في أي مجتمع كان .

1- الأسباب من حيث أنواع البطالة : حيث نجد لكل نوع من البطالة أسباب خاصة به .

1-1- أسباب البطالة المقنعة : ارتبطت ظاهرة البطالة المقنعة بالنشاط الزراعي في كثير من البلدان النامية لأن العلاقات الاجتماعية السائدة في الريف تسمح بتزايد الأفراد العاملين على رقعة زراعية محدودة بغض النظر عن الحاجة الحقيقية إليهم , فالزيادة في عدد العمال الزراعيين على قطعة أرض صغيرة تحدث, لأن هؤلاء إما أبناء المالك أو أقاربه , وهو ملزم بهم أو مسؤول عنهم .

أما البطالة المقنعة التي انتشرت في الأجهزة الحكومية وفي الشركات العامة المملوكة للدولة فكانت بسبب سياسة التوظيف الرسمية التي اتبعتها بعض الحكومات في البلدان النامية مثل مصر بالنسبة لخريجي المعاهد العليا والجامعات , فكانت هذه السياسات تسمح بتعيين هؤلاء الخرجين دون تدقيق بالنسبة للحاجة الحقيقية اليهم وبالتالي ارتفعت نسبة البطالة المقنعة في الأجهزة الحكومية [1]

---

(1) عبد الرحمان يسري – <u>النظرية الاقتصادية الكلية</u> - الدار الجامعية , طبع , نشر , وتوزيع , 1997 , ص 305 .

2-1- أسباب البطالة السافرة :

- تحدث البطالة السافرة نتيجة لنقص في الطلب على الأيدي العاملة وخاصة في القطاعات الإنتاجية (غير الزراعية) كالصناعة وبعض الخدمات التي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة .
- وتحدث أيضا لعدم وجود توازن بين قوة العمل المتاحة , وفرص العمل التي تتاح في المجتمع , أي وجود فائض من العمالة لا يوجد لها مكان في الواقع العملي .
- قيام المؤسسات والشركات بسياسات تخفيض العمالة وتسريح العمال .[1]

3-1- أسباب البطالة الدورية :

- تنشأ البطالة الدورية بسبب التقلبات الدورية في الدخل . [2]
- تنجم أيضا عن اختلاف في النشاط الاقتصادي وفقا لمراحل الأزمنة الاقتصادية , وكذالك التدهور غير المنتظم في النشاط الاقتصادي بحيث خلال هذا التدهور ينخفض الناتج الوطني نتيجة انخفاض الإنفاق الوطني مما يجبر المشروعات الاقتصادية على تسريح عدد من العمال.[3]
- وتحدث أيضا نتيجة الركود في قطاع الأعمال وعدم كفاية الطلب الكلي على العمل , وأيضا تنشأ البطالة الدورية عندما تتناقص مبيعات قطاع الأعمال وينكمش الناتج القومي الإجمالي , ويحدث تناقص في الطلب على العمل على المستوى الكلي.[4]

4-1- أسباب البطالة الاحتكاكية : تحدث البطالة الاحتكاكية للأسباب التالية :

- نقص المعلومات لدى أصحاب الأعمال عن العمال المتاحة والكفاءات اللازمة لأعمالهم
- نقص معلومات العمال عن فرص الأعمال المتاحة من قبل أصحاب الأعمال .

وبالتالي السبب الأساسي للبطالة الاحتكاكية هو نقص المعلومات , بقدر فرص العمل بما يتناسب وعدد الأشخاص الباحثين عن العمل , وكذالك مؤهلات الباحثين عن العمل بما يتلاءم واحتياجات الأعمال من تلك المؤهلات .

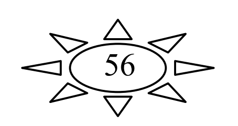
---

(1) مختاري مراد , بن حجر ياسر - <u>الزكاة ودورها في محاربة البطالة</u> – مرجع سابق , ص 71 .

(2) د. محمد الليثي , الشناوي , أبو السعود –<u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u> – مرجع سابق , ص 257 .

(3) حمدي أحمد الحناوي – <u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u> – نرجع سابق , ص 72 .

(4) بن عصمان محفوظ - <u>مدخل في الاقتصاد الحديث</u> – مرجع سابق , ص 66 .



ومن أهم الأسباب التي تؤدي إلى استمرار ارتفاع معدلات البطالة الاحتكاكية , تزايد عدد الخرجين من المدارس الفنية والمعاهد العليا والجامعات في كل عام , ومع غياب تخطيط علمي أو سياسة واضحة لتشغيل القوى العاملة الجديدة , ومع ضآلة المعلومات أو انعدامها عن فرص التوظيف المتاحة في الاقتصاد القومي يظل عدد كبير من الخرجين في كل سنة يبحث عن الوظيفة لفترة طويلة قد تمتد لسنوات وبالتالي تتراكم أعداد الخرجين المتعطلين في السنوات المتتالية .[1]

1-5- أسباب البطالة الفنية : تتمثل أسباب هذه البطالة فيما يلي :

- تحدث هذه البطالة نتيجة إحلال الآلة محل العامل , وكذالك نتيجة استخدام التكنولوجيا الحديثة في وسائل الإنتاج ونظم المعلومات ووسائل الاتصال .
- وتحدث كذالك نتيجة البحث عن فرص العمل ومكان العمل الأفضل .
- بالإضافة إلى زيادة التقدم الفني , وضعف المهارات الفنية للعاملين .[2]

1-6- أسباب البطالة الهيكلية : يمكن إرجاع وجود البطالة الهيكلية إلى عاملين أساسيين:

أولهما يفسر وجود ذالك النوع من البطالة نتيجة لعدم التوافق بين المهارات المطلوبة لفرص العمل المتاحة , والمهارات التي يملكها الأفراد الباحثين عن العمل , وأيضا نتيجة لعدم التوافق الجغرافي بين المناطق الجغرافية التي يوجد بها فرص عمل , وبين المناطق الجغرافية التي بها الأفراد الباحثين عن العمل .

أما العامل الثاني فيرجع سبب وجود البطالة الهيكلية إلى ضعف المقدرة الاستيعابية للاقتصاد القومي والتي تنشأ أساسا بسبب عدم التناسب بين حجم فرص العمل الجديدة التي يمكن أن يخلقها الاقتصاد القومي , وحجم الداخلين الجدد لسوق العمل سنويا .[3]

يؤدي التغير التكنولوجي إلى استحداث فنون إنتاجية ونوعيات جديدة من السلع تحل محل الفنون الإنتاجية والسلع القديمة , ويترتب عن ذالك الاستغناء عن العديد من العمال الذين كانوا يعملون في مجال إنتاج السلع القديمة دون أن يكونوا قادرين على الالتحاق بالوظائف التي استحدثها التغير التكنولوجي لاختلاف مؤهلاتهم .[4]

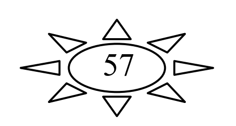
---

(1) عبد الرحمان يسري –<u>النظرية الاقتصادية الكلية</u>– مرجع سابق , ص 304 .

(2) أحمد ماهر – <u>تقليل البطالة</u> – الدار الجامعية , طبع , نشر , وتوزيع , الاسكندرية , 2000 , ص 354 .

(3) الليثي , الشناوي , أبو السعود –<u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u> - مرجع سابق , ص 258 .

(4) عبد القادر عطية – <u>النظرية الاقتصادية الكلية</u> - مرجع سابق , ص 306 .



1-7- أسباب البطالة الموسمية : تحدث البطالة الموسمية نتيجة ل :

- الظروف الطبيعية والمناخية المتقلبة , مثل العمال الذين يتعطلون عن العمل كالفلاحين , وعمال البناء في فصل الشتاء .
- انكماش الطلب على سلع معينة خلال فترات معينة في غير مواسم ازدهارها , وكذا انتهاء موسم سلعهم .
- طبيعة الأنشطة التي يزاولها الأفراد , والتي تكون موسمية أو دورية , والتي تحدث في بعض الصناعات .(1)

1-8- أسباب البطالة الناتجة عن نقص الطلب : تحدث هذه البطالة بسبب عدم ملاءمة ظروف الطلب في سوق المنتجات مما يترك أثره على إقبال المشروعات على توظيف عنصر العمل , فقد رأينا أن مستوى الطلب الكي من العوامل المتاحة المحددة لمستوى العمالة , فالمشروعات لن تتوسع في استخدام العمل , إلا إذا كان الطلب على السلع كافيا لامتصاص الإنتاج الجديد المترتب على تشغيل العمل الإضافي .
لذالك فان الانخفاض في الطلب الكلي ينجر عنه في المقابل انخفاض في الطلب على العمل , وبالتالي البطالة .

2- أسباب أخرى للبطالة : هناك أسباب أخرى لحدوث البطالة نذكر منها ما يلي :

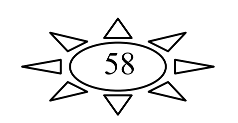
2-1- الكساد الاقتصادي : يعبر هذا عن مرحلة من مراحل الأزمة الرأسمالية الناتجة عن عدم كفاية الطلب الفعال الذي من مظاهره الارتفاع المستمر للبطالة بسبب تراجع الإنتاج والإفلاس الشامل للمنشأة ومنه تسريح العمال .

كما أن بعض السياسات الاقتصادية تتسبب في الركود الاقتصادي وترفع معدلات البطالة , فمثلا تضمنت السياسات النقدية الانكماشية الهادفة إلى خفض معدلات التضخم في البلدان النامية في أواخر الثمانينات , الحد من القروض المصرفية للمشروعات ورفع أسعار الفائدة بشكل معتاد , وكان من نتيجة هذه السياسة التي أقرها صندوق النقد الدولي أن انخفضت معدلات الاستثمار , وحل الركود الاقتصادي وارتفعت معدلات البطالة عن ما هو معتاد .(2)

---

(1) مختاري مراد , بن حجر ياسر -<u>الزكاة ودورها في محاربة البطالة</u> - مرجع سابق , ص 73 .

(2) سليماني نصيرة , بن داود نعيمة , تواتي فاطمة الزهراء -<u>دور السياسة النقدية في معالجة البطالة</u> - مرجع سابق , ص 64 .



2-2- السياسات الاقتصادية غير الرشيدة : إن بعض السياسات الاقتصادية المرتبطة بعملية التنمية تؤدي إلى ارتفاع معدلات البطالة , فقد اهتمت البلدان النامية كثيرا خلال الستينات والسبعينات بتنمية الصناعات الكبيرة التي تعتمد على تقنيات حديثة مكثفة لراس المال (أي موجزة للعمل) وبالتالي كانت مشكلة البطالة تزداد حدة مع عملية تنمية النشاط الإنتاجي بدلا من انخفاضها .[1]

2-3- آليات السوق : إن من بين الأسباب الرئيسية التي تؤثر على معدلات البطالة انخفاضا وارتفاعا قواعد السوق (العرض والطلب) , فإذا حققت الشركات أرباحا وتوازنات مالية فستسمح لها بتوسيع نشاطاتها المختلفة , والطلب على يد عاملة أكثر , ولا يأتي ذالك إلا إذا كانت في وضعية سوقية حسنة , وهذا بزيادة الطلب على منتجاتها في السوق أو احتكار السوق , مما يسمح لها بالتحكم بالأسعار بطريقة سهلة .

أما إذا كانت وضعيتها السوقية سيئة , أي عدم اكتسابها لمساحة مقبولة في السوق بسبب تدني نسبة الطلب على منتجاتها , فان هذه المؤسسة تلجأ إلى أيسر الحلول وهي التقليل من نشاطها وانتاجها , فهي بذالك تضحي بنسبة من اليد العاملة المتوفرة لديها مقابل تعويض الخسائر الناتجة عن انخفاض رقم الأعمال .[2]

2-4- النمو السكاني : إن نمو السكان بمعدلات كبيرة , ومن ثم نمو معدلات العمل بمعدلات أكبر, هذا ما يستلزم خلق فرص عمل باستمرار, وهذا لا يتحقق في غالبية البلدان النامية , ذالك لأن فرص العمل لن تزيد إلا بتنمية النشاط الإنتاجي الحقيقي, وهذه التنمية لظروف كثيرة تتحقق بمعدلات منخفضة .[3]

في معظم البلدان النامية هذا السبب يفسر نمو البطالة الإجبارية في هذه البلدان على المدى الطويل , لأن نمو السكان بمعدلات مرتفعة يفوق النمو الاقتصادي , أي عدم التوازن , لكن إذا لاحظنا في الدول المتقدمة بين الزيادة في عدد السكان وزيادة الموارد البشرية , فإنها قامت في البداية ببناء اقتصادها القومي على الصناعات الصغيرة التي يسهل التحكم فيها ولا تتطلب رؤوس أموال ضخمة , ولا تحتاج إلى مهارة كبيرة لليد العاملة , ولا إلى نفقات مكثفة من العملة الصعبة لإنشائها , فكانت انطلاقة اقتصادها سليمة وبالتالي حققت الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي وكذا تحقيق التوازن بينهما .

---

(1) عبد الرحمان يسري – النظرية الاقتصادية الكلية – مرجع سابق , ص 303 .

(2) سليماني نصيرة , بن داود نعيمة , تواتي فاطمة الزهراء -دور السياسة النقدية في معالجة البطالة- مرجع سابق , ص 65 .

(3) عبد الرحمان يسري , نفس المرجع , ص 303 .

2-5- النزوح الريفي : إن تدفق السكان نحو المدن وهجرتهم من القرى لأسباب مختلفة تؤثر على الإنتاج سلبا , حيث أن المنتجين يصبحون مستهلكين , وتنخفض بذالك الاستثمارات الإنتاجية التي كانت تمول المدن , فيختل التوازن الاقتصادي والاجتماعي , مما يولد ذالك وضعية اجتماعية واقتصادية مزرية تؤدي إلى ارتفاع معدلات البطالة الإجبارية .

2-6- عدم التخطيط الجاد : إن تزايد عدد الخرجين من المدارس والمعاهد العليا والجامعات في كل عام مع عدم وجود تخطيط علمي أو سياسة واضحة للتشغيل واستغلال القوى العاملة الجديدة يؤدي إلى ارتفاع معدلات البطالة , بالإضافة إلى عدم وجود برامج كافية للتدريب واعادة التأهيل المهني , وتزداد المشكلة حدة مع التقدم التقني الذي يأتي مع الاستثمارات الجديدة في البلدان النامية ويستلزم معرفة فنية متطورة وتدريبا على مستوى أفضل .[1]

ثانيا : آثار البطالة :

من المعروف أن لكل ظاهرة من الظواهر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها , آثار تنعكس من خلالها على أرض الواقع , وبطبيعة الحال أن البطالة هي ظاهرة اجتماعية واقتصادية وسياسية إذا حلت بمجتمع تركت آثار سلبية تعيق عملية التنمية وتعرقل تطور المجتمعات , ولعل البطالة من أخطر هذه الظواهر وأصعبها , فلها آثار عدة نذكر من أهمها ما يلي :

1- الآثار الخاصة : وتتمثل في :

- هناك بعض الحكومات التي تمنح المتعطلين تعويضا طول فترة بطالتهم , ومن ثم فان البطالة تكون مصدر للدخل بدون عمل للبعض , ويحدث هذا في الدول المتقدمة .
- هناك بعض الأفراد الذين يقضون أوقات بطالتهم الاختيارية للترفيه عن النفس ولجلب المزيد من المتعة في أوقات الفراغ خاصة إذا كانت لديهم مدخرات سابقة تمكنهم من ذالك لبعض الوقت .
- يستفيد البعض من أوقات البطالة الاختيارية في البحث عن وظيفة أفضل تحقق لهم مركز اجتماعي أعلى أو دخل مرتفع عن ذي قبل .
- إذا كانت البطالة إجبارية فإنها تؤدي إلى فقدان بعض الأفراد لدخولهم رغم احتياجهم إليها , وهذا يؤدي إلى زيادة حرمانهم وانخفاض مستويات معيشتهم .[2]

---

(1) سليماني نصيرة , بن داود نعيمة , تواتي فاطمة الزهراء -دور السياسة النقدية في معالجة البطالة - مرجع سابق , ص 66 .

(2) عبد القادر عطية -النظرية الاقتصادية الكلية - مرجع سابق , ص 317 .

2-الآثار الاقتصادية : للبطالة آثار اقتصادية خطيرة لا يمكن الاستهانة بها , وفيما يلي سنحاول حصر بعض هذه الآثار :

1-2 ضياع حقيقي للموارد الاقتصادية : فهي تعني فقدان حقيقي للسلع والخدمات التي كان يمكن إنتاجها بواسطة العمال المتعطلين وحتى حينما يتاح لهؤلاء المتعطلين فرصا للعمل ويصبح لهم إنتاج , فان عملهم هذا أو إنتاجهم لن يعوض المفقود الذي حدث خلال فترة البطالة .

ويقدر الاقتصاديون الفرق بين الناتج من السلع والخدمات الذي كان يمكن إنتاجه إذا وظفت قوة العمل المعطلة في وقتها , وبين الناتج الفعلي يمثل خسارة المجتمع التي تتمثل في دخل الفيئات المتعطلة , وكذالك الخسارة التي تصيب إيرادات الحكومة نتيجة انخفاض الإيرادات المتأتية من الضرائب المباشرة , وضرائب المبيعات , وضرائب الواردات والصادرات وأقساط التأمين والمعاشات .(1)

2-2- فقدان المهارات والخبرات : هناك خسارة تترتب على بطالة العمال المهرة ومتوسطي المهارة حينما تطول فترة بطالتهم , هذه الخسارة تتمثل في فقدانهم التدريجي لمهارتهم أو خبرتهم , فمن المعروف أن المهارة والخبرة تحفظ بالاستخدام وتنمو مع الزمن بعد ذالك وخصوصا كلما تعرض العامل لمواجهة فنون إنتاجية أخرى خلال عمله .(2)

2-3- تبديد أموال الدولة : نوع أخر من الخسارة يترتب على تخصيص جانب من موارد الدولة للإنفاق على الاحتياجات الأساسية للمتعطلين , فالحكومة تجد نفسها مواجهة لمشكلة اجتماعية وسياسية خطيرة , حيث كلما وجد متعطلون فقدوا مصدر دخلهم, لهم ولعائلاتهم احتياجات أساسية , وهنا لابد من توفير الإعانات الضرورية عن طريق الميزانية العامة , ومبالغ هذه الإعانات التي كان من الممكن في غير ظروف البطالة أن تذهب لبناء المدارس والمستشفيات , أو استثمارها في مشاريع أخرى .(3)

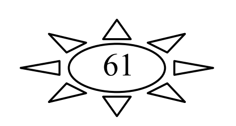
3-الآثار الاجتماعية والسياسية : لا تقل سوءا أو خطورة عن الآثار الاقتصادية , بل إن هذه الآثار الاجتماعية تعكس بعد ذالك في شكل آثار اقتصادية خطيرة .

---

(1) العناني –<u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u>- مرجع سابق , ص 91 .

(2) عبد الرحمان يسري -<u>النظرية الاقتصادية الكلية</u> – مرجع سابق , ص 306 .

(3) العناني , نفس المرجع , ص 91 .



فالأشخاص الذين كانوا يشغلون وظائف ثم فقدوها واصبحوا عاطلين يتعرضون وعائلاتهم إلى تدهور أحوالهن المعيشية , ثم تتدهور أوضاعهم الاجتماعية وظروفهم النفسية عندما يضطرون إلي طلب المعونة من أقاربهم وأصدقائهم وجيرانهم , وقد يقع هؤلاء في مشكلات نتيجة الاستدانة والرغبة في إخفاء حقيقة أوضاعهم السيئة .[1]

وقد لاحظ علماء النفس وعلماء الاجتماع ارتفاع نسبة الجرائم في أواسط المتعطلين بصفة عامة , كما كثرت أيضا في السنوات الأخيرة العلاقات بين الحركات السياسية المتطرفة في البلدان النامية ومعدلات البطالة المرتفعة , ولا شك أن التنمية الاقتصادية تحتاج إلى مناخ يتسم بالاستقرار الاجتماعي والسياسي , ولذالك فان الآثار الخطيرة التي تؤدي إلى تعكير هذا المناخ سوف يؤدي إلى عرقلة نمو النشاط الاقتصادي في أي بلد من بلدان العالم .[2]

لا تؤثر البطالة على جميع أفراد المجتمع بالتساوي وانما يتأثر بها عمال الطبقة الفقيرة بدرجة أكبر , وهذا يعني أن البطالة تفسر توزيع الدخل في غير صالح الطبقات الفقيرة .

عندما يرتفع معدل البطالة تنخفض الدخول خاصة للمتعطلين وتقل الضرائب التي تحصلها الحكومة , وتزداد المدفوعات التحويلية التي يتعين على الحكومة دفعها للمتعطلين وأصحاب الدخول المنخفضة , وهذا ما يزيد من عجز ميزانية الحكومة .

كذالك ينتج عن ارتفاع معدل البطالة زيادة الطلب الكلي ومن ثم زيادة معدل التضخم , بالتالي زيادة المعانات للطبقات الفقيرة .[3]

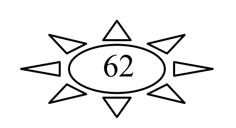
إن ارتفاع نسبة الفقر , واستفحال التناقض بين رأس المال والعمالة المستأجرة, أدى بحملة الشهادات وخرجي الجامعات أن يحضوا بأعمال هامشية ومهن طفيلية بالكاد تكفي لسد حاجاتهم الاجتماعية الأساسية الملحة , ولم يعد بمقدورهم التخطيط واستعاب المعادلة القائمة على ذالك الارتباط الوثيق بين مخرجات التعليم وسوق العمل مع متطلبات التنمية الشاملة المستدامة , وسقطت بذالك الدعاوى الرافعة لليبيرالية الاقتصادية الجديدة التي روجت طويلا لمرونة سوق العمل وما يتبعها من ارتفاع في مستوى الأجور متجاهلين الحقيقة التاريخية التي ذهبت مثلا في

---

(1) عبد القادر عطية - <u>النظرية الاقتصادية الكلية</u> - مرجع سابق , ص 318 .

(2) سليماني , بن داود , تواتي - <u>دور السياسة النقدية في معالجة البطالة</u> - مرجع سابق , ص 69 .

(3) عبد القادر عطية , نفس المرجع , ص 318 .



بطون كتب الاقتصاد السياسي , ومفادها أن زيادة الإنتاجية التي تحققت للدول الصناعية الكبرى كانت مصحوبة دائما بانخفاض مستوى الأجور الحقيقية , وتدني المطالب الاقتصادية وانحدار الحياة المعيشية , وارتفاع معدلات الفقر والعوز , وتراجع العديد من المكاسب الاجتماعية .[1]

يترتب أيضا على ارتفاع نسبة البطالة ضياع جزء كبير من الإنتاج , وهو ذالك الجزء الذي كان من الممكن أن يتحقق في حالة استخدام هؤلاء المتعطلين , ولا شك أن هذا يقلل من رفاهية المجموعة ككل .

3-1- المشاكل النفسية : هي مشاكل تصيب المتعطل عن العمل , حيث يصاب بإحباط بنبذ الجميع له , وعدم العناية به نفسيا ومعنويا ستتولد له روح الانتقام من المجتمع والدولة , وكذا الانطواء والانغلاق على الذات وعدم الانفتاح على المجتمع الكبير مما يجعله يفقد الثقة بالنفس .

3-2- المشاكل العائلية : ينتج عن البطالة التفكيك الأسرى والفتنة داخل الأسرة بسبب عدم تلبية طلب العائلة وخاصة إذا كان البطال هو المعيل الوحيد لهذه العائلة , فينشأ بذالك تشرد الأطفال , وتنتشر ظاهرة الطلاق والانقسام الأسري .

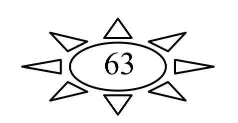
3-3- الفساد الفكري والجسدي : كما رأينا سابقا أنه كلما كان الفرد منشغل في عمل , كلما كانت مهارته تنمو و العكس صحيح , فإذا لم يكن للشخص ما يطور به قدراته الفكرية والجسدية من العمل فانه يضيع هذه المهارات , وخاصة إذا طالت مدة بطالته , ولعل دول العالم الثالث أكثر انتشارا لهذه الظاهرة , فقد يصل الحال بالبطال أن يصبح فكره متوقفا تماما عن التفكير في أي شيء ينفع به نفسه والمجتمع , وجسده ينتابه الخمول والكسل حتى يصبح لا يستطيع القيام بأي عمل جسدي مهما كان بسيطا كما تؤكد نظريات علم النفس والتجارب اليومية ذالك .[2]

3-4- الهجرة : تعتبر الهجرة من الأثر الاجتماعية لمشكلة البطالة , حيث نجد بعض الشباب البطالين يجدون أن الهجرة إلى بلاد أخرى هي الحل لمشكلة عدم الحصول على عمل وأن العمل في بلاد أخر هو الحل الأمثل .[3]

(1) أسامة عرابي – البطالة وسياسة الصندوق والبنك الدوليين - الأنترنت
http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp /aid=4240

(2) سليماني , بن داود , تواتي -دور السياسة النقدية في معالجة البطالة - مرجع سابق , ص 70 .

(3) عياشي حكيمة , عيسى الديلمي حكيمة دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة – مرجع سابق , ص 27 .



ثالثا : علاقة البطالة بالتضخم :

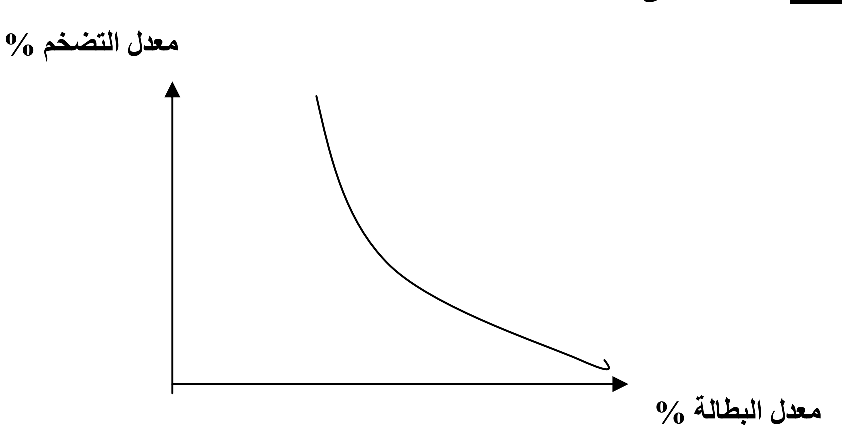
بالإضافة إلى الآثار السابقة الذكر للبطالة , نجد أنه يتعدى تأثيرها إلى جوانب أخرى أكثر أهمية لما لها من تأثير هي الأخرى على العمليات الاقتصادية والاجتماعية في الدولة , ومن هذه الجوانب نذكر التضخم الذي يعتبر من أهم المشاكل التي تصيب الاقتصاد .

يعرف التضخم على أنه الارتفاع المستمر أو المتواصل في المستوى العام للأسعار , للتضخم علاقة مباشرة بظاهرة البطالة , كان قد اهتم بها العديد من المفكرين من أبرزهم (فيليبس) , حيث في عام 1958 قام الاقتصادي النيوزيلندي فيليبس بنشر دراسة تطبيقية عن الاقتصاد الإنجليزي مستخدما بيانات عن 97 سنة تمتد بين 1861 – 1958 ولقد قدر في هذه الدراسة العلاقة بين معدل البطالة ومعدل التغير في الأجر النقدي كمؤشر لمعدل التضخم باعتبار أن الأجور تمثل نسبة كبيرة من التكلفة وبالتالي السعر .

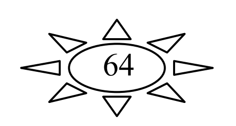
حيث وجد أن الأجور ترتفع بشكل ملموس عند انخفاض معدل البطالة , وأنها تنخفض بشدة عندما ترتفع معدلات البطالة , وكانت النتيجة أن هناك نوعا من المعارضة بين البطالة والتضخم , أي هناك علاقة عكسية بين معدل البطالة ومعدل التضخم , وكان تفسير فيليبس لهذه العلاقة هو : أنه في فترات الرواج يكون الطلب على العمالة متزايدا ومعدل البطالة متناقصا , ومن ثم يكون لدى العمال المقدرة على المطالبة برفع الأجور بمعدلات متزايدة , أما في فترات الانكماش يكون الطلب على العمل متناقصا ومعدل البطالة متزايدا ومن ثم تكون مقدرة العمال على المطالبة برفع الأجور محدودة وبتناقص معدل زيادة الأجور بدرجة كبيرة .

وقد تم تمثيل تلك العلاقة بمنحنى يسمى منحنى فليبس كما هو موضح في الشكل التالي :

<u>شكل رقم (4) يمثل منحنى فليبس</u>



المصدر عياشي حكيمة – عيسى الديلمي حكيمة – مرجع سابق – ص 28



المبحث الثاني :
تفسير البطالة عند أهم المدارس الاقتصادية

تعتبر البطالة من أهم التحديات التي واجهت وتواجه اقتصاديات العالم , كونها مشكلة ذات أبعاد تاريخية وجغرافية بمقدار ارتباطها بمراحل التطور الاقتصادي , وقد حظي هذا الموضوع باهتمام العديد من المفكرين الاقتصاديين الكبار على اختلاف مذاهبهم وأفكارهم عبر التاريخ .

وسوف نتطرق في بحثنا هذا إلى تفسير البطالة عند أهم المفكرين الكبار الممثلين لأهم المدارس الاقتصادية المتمثلة في المدرسة الكلاسيكية , والمدرسة الكنزية , والمدرسة الحديثة , وكذا النقديون الجدد.

المطلب الأول : تفسير البطالة عند المدرسة الكلاسيكية

لقد احتلت مشكلة البطالة مكانة هامة في التحليل الكلاسيكي باعتبارها من أكثر المشاكل إثارة للاضطرابات الاجتماعية والسياسية , وانصب تحليلهم لمشكلة البطالة على التحليل الطويل لما يحدث فيه من تغيرات كبرى , حيث ربطوا مشكلة البطالة بالمشكلة السكانية وتراكم رأس المال والنمو الاقتصادي .

ويعتبر قانون ساي للمنافذ الذي يقر بأن العرض الكلي يخلق الطلب الكلي المساوي له , من أهم النتائج الأساسية التي توصل إليها الكلاسيك , حيث يترتب على الاعتقاد بصحة هذا القانون استحالة وجود حالة عامة من فائض الإنتاج , وبالتالي فان احتمال وجود حالة عامة من البطالة أمر غير محتمل .[1]

بمعنى أخر تساوي الادخار والاستثمار واستحالة حدوث البطالة على نطاق واسع , وأن التوازن الاقتصادي هو توازن التشغيل الكامل .

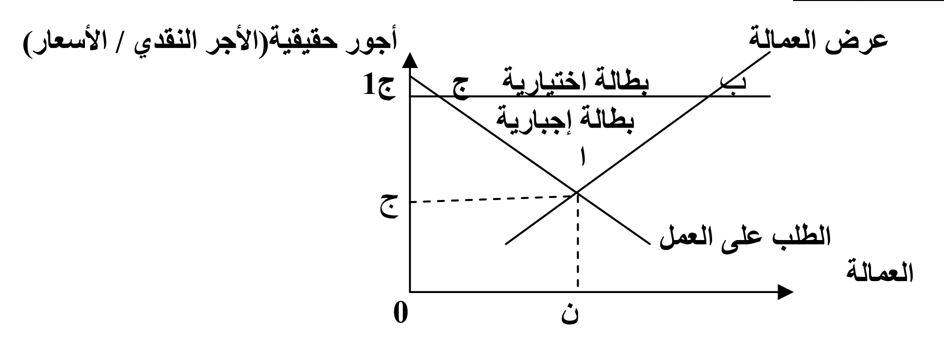
---

(1) د. ضياء مجيد الموسوي - النظرية الاقتصادية , التحليل الاقتصادي الكلي - ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , الطبعة 3 , 2005 , ص 49 .

وقد كان معظم هؤلاء الاقتصاديين الكلاسيك يرون أن الاقتصاد القومي هو في حالة توازن كامل عند مستوى التوظيف أو العمالة الكاملة مما يلغي وجود البطالة , ومع ذالك فانهم يرون أنه إذا وجدت فإنها ستكون بطالة اختيارية , أي الأفراد هم الذين يختارون وبمحض إرادتهم البطالة عندما لا يقبلون الأجر السائد في السوق , ويرى الكلاسيك أن السبب الرئيسي في وجود هذا النوع من البطالة الاختيارية هو عدم مرونة الأجور النقدية .

ويمكن تفسير ذالك من خلال الشكل البياني التالي :

<u>شكل رقم (5):</u> يبين نشوء البطالة بسبب جمود الأجور عند الكلاسيك



من خلال الشكل نلاحظ أن مستوى العمالة التوازني (ن) يتحدد عندما يتقاطع كل من منحنى الطلب على العمالة ومنحنى عرض العمالة في النقطة التوازنية (ا) , كما تحدد لنا أيضا مستوى الأجر الحقيقي التوازني (ج) , وإذا افترضنا وجود نقابات عمالية قوية ترى أن هذا الآجر التوازني هو أجر منخفض نسبيا , فإنها تعمل على رفع الأجور النقدية , ومع ثبات الأسعار , فان الأجور الحقيقية ترتفع إلى المستوى (ج1) وهو أعلى من الأجر الحقيقي التوازني (ج) الشيء الذي يؤدي إلى وجود بطالة اختيارية , وتقدر المسافة (ب ج) حيث يكون عرض العمالة أكبر من الطلب عليها .

ويرى الكلاسيك أن عدم مرونة الأجور النقدية في الاتجاه النزولي هو السبب في نشأة مثل هذا النوع من البطالة الاختيارية , حيث إذا وافقت النقابات العمالية على خفض الأجور النقدية فان البطالة الاختيارية سوف تختفي وسنعود مرة أخرى إلى حالة التوازن .[1]

(1) محمد الليثي , الشناوي , أبو السعود –<u>مقدمة في الاقتصاد الكلي</u> - مرجع سابق , ص 253,254 .

كما يرى الكلاسيك أيضا أن السبب الرئيسي لوجود البطالة هو عدم وجود منافسة تامة وحرة في السوق , فتحرير الأجور من القيود والقوانين يجعلها تتحرك إلى الأعلى والأسفل حسب العرض والطلب , فنجد أن عمال الشركة يرضون بأجور تضمن لهم لقمة العيش , وللشركة ربما تضمن لها البقاء .

وبالتالي فعامل الأجور هو المؤثر المباشر على مستوى البطالة عند الكلاسيك .[1]

المطلب الثاني : تفسير البطالة عند كينز

يختلف تفسير كينز لمشكلة البطالة وما ينتج عنها من اختلال توازن الاقتصاد الرأسمالي عن تفسيرات الاقتصاديين الكلاسيك إلى حد كبير , حيث يعتبر كينز مستوى العمالة من وجهتين , الأولى من ناحية الطلب الفعال , والثانية من ناحية الأجور .

أولا : من ناحية الطلب الفعال :

يتحدد مستوى العمالة عند كينز بتلاقي العرض الكلي والطلب الكلي , وذالك على أساس افتراض ثبات الأثمان (بما فيها الأجور) هذا التلاقي يحقق التوازن الذي يحدد مستوى الناتج والدخل , وليس شرطا أن يكون التوازن عند مستوى العمالة الكاملة .

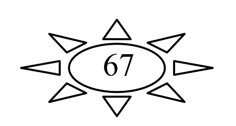
فقد يتحقق التوازن عند مستوى أدنى من مستوى التشغيل الكامل , وهنا يقل مستوى الناتج القومي الذي يتحقق عن المستوى الذي يمكن تحقيقه باستخدام كل القوى العاملة والموارد المادية الموجودة تحت تصرف المجتمع , هذا المستوى أدنى من مستوى العمالة الكاملة , ولا يتحقق مستوى العمالة الكاملة نظرا لعدم كفاية الطلب الكلي الفعال .

ويظهر الفرق بين الطلب الكلي الفعال المتحقق والعرض الكلي الذي يتوافق مع مستوى التشغيل الكامل في ثغرة انكماشية تنعكس في صورة بطالة للقوى العاملة .[2]

---

(1) عبد الرحمان يسري - النظرية الاقتصادية الكلية - مرجع سابق , ص 300 .

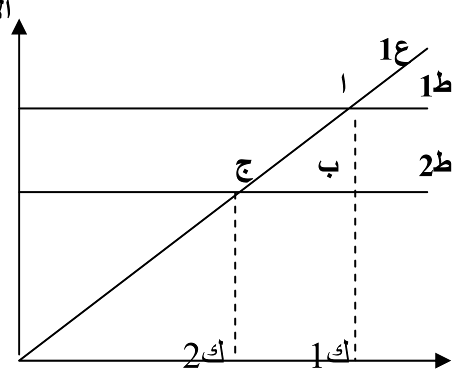
(2) محمد دويدار - مبادئ الاقتصاد السياسي - مؤسسة الثقافة الجامعية , الإسكندرية , 2004 , ص 238 .



ويمكن توضيح فكرة الفجوة الانكماشية باستخدام الشكل التالي :

شكل رقم (6): الفجوة الانكماشية

ك1: الناتج المحلي
ك2: الناتج التوازني الفعلي
ع1: العرض الكلي



المصدر عبد القادر عطية- مرجع سابق- ص 303

من خلال الشكل نرى أن التوازن الذي يمكّن المجتمع من تحقيق الناتج المحتمل (ك1) يحدث عند النقطة (أ) حيث العرض الكلي (ع1) يساوي الطلب الكلي (ط ك1) , ومن ثم يسمى (ط ك1) بطلب العمالة الكاملة , أما اذا كان الطلب الكلي للمجتمع أقل من طلب العمالة الكاملة كأن يكون (ط ك2) , فان التوازن يحدث عند النقطة (ج) , وعندئذ يكون الناتج التوازني الفعلي (ك2) أقل من الناتج المحتمل (ك1) , ويقال عندئذ أن هناك فجوة انكماشية تسبب بطالة في المجتمع , وتقاس الفجوة الانكماشية بالفرق بين طلب العمالة الكاملة (ط ك1) , والطلب الفعلي للمجتمع (ط ك2) , أي بالمسافة (ا ب).(1)

ثانيا : من ناحية الأجور :

يرتبط مفهوم البطالة عند كينز بانخفاض مستوى الطلب الكلي , إذ يفترض كينز في نظريته العامة أن العمال يرفضون أي تخفيض في أجورهم النقدية من أجل تحقيق رفع مستوى الاستخدام , في حين لا يعترضون على انخفاض أجورهم الحقيقية عند ارتفاع المستوى العام للأسعار , مع بقاء معدل الأجر النقدي ثابتا , ولا يعترض كينز على مثل هذا الاتجاه , بل يعتبره سلوكا رشيدا من قبل العمال , وذالك رغبة منهم في الحفاظ على أجورهم النسبية .

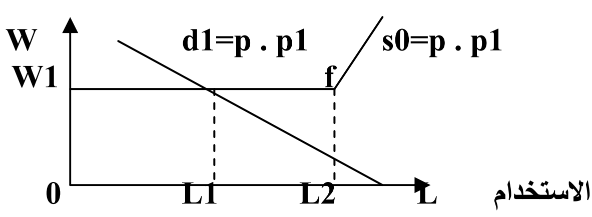
ومما لا شك فيه , مثلما يتعلق العمال بأجورهم النقدية , فانهم يتعلقون أيضا بأجورهم الحقيقية وليس القيمة النقدية لها فقط , وعلى ذلك يتقبل العمال انخفاض أجورهم الحقيقية نتيجة

(1) عبد القادر عطية -النظرية الاقتصادية الكلية – مرجع سابق , ص 304 .

ارتفاع المستوى العام للأسعار , ولكن لا يتقبلون مثل هذا الانخفاض عن طريق انخفاض أجورهم النقدية , لأن الأول يتأثر به جميع العمال تقريبا بالتساوي دون أن يؤدي ذالك إلى تغير أجورهم الحقيقية النسبية , في حين ينعكس انخفاض أجورهم النقدية على تلك المجموعة المعينة من العمال فقط .

وعلى ضوء هذا التحليل يفترض جمود الأجر النقدي نحو الأسفل في التحليل الكنزي , وينظر إليه على أنه تحليل خارجي في النموذج , ويفسر في ضوء العوامل المؤسسة والتاريخية , ونتيجة اهتمام العمال بالأجر النقدي يصبح عرض العمل ضمن حدود معينة مرن تماما اتجاه التغير في معدل الآجر النقدي .

ويمكن الاستعانة **بالشكل رقم (7) يوضح دالة عرض العمل في التحليل الكينزي** :



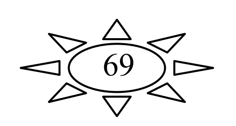
يشير المنحنى w1 f s1 إلى المقدار 0 L4 من وحدات العمل المعروضة عند مستوى الأجر النقدي w1 ومستوى السعر p1 , وللحصول على المزيد من وحدات العمل يفوق الكمية 0L4 عند مستوى السعر p1 لابد من رفع معدل الأجر النقدي إلى مستوى أعلى من w1 ومن ثم رفع معدل الأجر الحقيقي .

وتم رسم منحنى الطلب على العمل على أساس الأجر النقدي أيضا على افتراض ثبات مستوى الأسعار عند p1 , وبارتفاع الأجر النقدي يرتفع مستوى الأجر الحقيقي على طول المنحنى d1d عند مستوى السعر p1 ويتمثل الطلب على العمل بالمقدار 0L1 وعرض العمل بالمقدار 0L4 .

وعلى ذالك عند مستوى الأجر النقدي w1 والسعر p1 يواجه سوق العمل فائضا من عرض العمل قدره L1L4 وحدة , أي أن سوق العمل يعاني من حالة البطالة .[1]

---

(1) د. ضياء مجيد -<u>النظرية الاقتصادية , التحليل الاقتصادي الكلي</u> - مؤسسة شباب الجامعة , الاسكندرية , 1999, ص 337,338
.



المطلب الثالث : تفسير البطالة عند ماركس

سنحاول تفسير البطالة عبر المدرسة النقدية , وذالك من خلال الفكر الماركسي , وكذا من خلال النقديون الجدد .

أولا : تفسير البطالة عند ماركس :

ينتقد الفكر الماركسي النظام الرأسمالي الذي يجزم أن الطالة حالة عرضية ونادرة الوقوع بسبب وجود آليات السوق التي تعيد التوازن بشكل تلقائي عن طريق تفاعل قوى السوق العرض والطلب , وكل بطالة هي ناتجة عن الزيادة الهامة في حجم السكان , فهي نتيجة حتمية للتطورات التقنية .[1]

ويرى ماركس أن تزايد تراكم رأس المال يؤدي إلى استخدام الآلات في عملية الإنتاج , بدلا من استخدام العامل البشري ,مما يؤدي إلى زيادة بؤس الطبقة العاملة والانخفاض المستمر في مستوى معيشتها (1), أي أن الأزمات ما هي إلا مظهر من مظاهر نقص الاستهلاك لدى الطبقة العاملة نتيجة انخفاض مستوى معيشتها .[2]

ويرى ماركس أنه يؤدي التناقص المستمر في نسبة رأس المال المتغير* , بالمقارنة برأس المال الثابت** , إلى أن يزيد السكان عن القدر اللازم لاحتياجات الإنتاج , كما يجددها التراكم المتزايد لرأس المال إلى أن يزيد عرض العمل عن طلبه , ومن ثم يوجد فائض سكان , يتكون من العمال الذين يشتغلون فعلا ثم استغنت الصناعة عنهم , وكذالك العمال الإضافيين الناتجين عن الزيادة الطبيعية للسكان والذين تعجز الصناعة عن استعابهم فيها .

ويرى ماركس أن الطبقة العاملة وهي بصدد إنتاج رأس المال المتراكم على الدوام إنما تنتج في نفس الوقت الوسائل التي تجعلها هي ذاتها غير مرغوب فيها , وزائدة عن الحاجة .[3]

وكذالك يقوم الرأس مالي بإحلال الآلات محل العمال ,مما يلقي بالعامل إلى البطالة .

الرأسمالي يستطيع أن يحصل بنفس القدر من رأس المال على مقدار أكبر ومتزايد من العمل , وذالك بالعمل المستمر على إحلال العمل غير الفني محل العمل الفني , والعمل النسائي

---

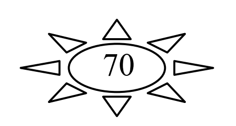
(1) عادل أحمد حشيشي - تاريخ الفكر الاقتصادى - دار النهضة العربية , بيروت , ص 410 .

(2) رمزي زكي - الاقتصاد السياسي للبطالة – المخلس الوطني للثقافة والفنون والأداب , الكويت , 1997 , ص 331 .

(3) عادل أحمد حشيش , نفس المرجع , ص 411 .

- **المتغير : يمثل ما يدفعه الرأسمالي للعمال من أجر .**

** **الثابت : يمثل ثمن الألات والمواد الأولية .**



محل العمل الرجالي , وعمل الأحداث محل عمل البالغين , مما يتسبب في تزايد عدد العمال العاطلين عن العمل , وبالتالي انخفاض مستوى الأجور المدفوعة .[1]

ثانيا : تفسير البطالة من خلال النقديون الجدد:

لقد قامت المدرسة الحديثة على أنقاذ المدرسة الكنزية التي أكدت على عدم وجود بطالة إجبارية كما يرى كينز .

أنصار هذه المدرسة يرون أنه إذا توفرت عدة ظروف منها :انطباق ظروف المنافسة الكاملة في سوق العمل , التجانس التام لعنصر العمل , حرية انتقال العامل , العلم التام , أحوال السوق ,فضلا عن المرونة التامة للأجور , فان البطالة الإجبارية سوف تختفي , وسنضمن التخصيص الأمثل للموارد وتوزيع قوة العمل بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة توزيعا أمثل.[2]

يفسر النيوكلاسيك البطالة أيضا : أولا بتنظيم العمال عن طريق تكوين النقابات (الأمر الذي يزيل المنافسة فيما بينهم) , وثانيا تدخل الدولة في سوق العمل (عن طريق تحديد حد أدنى للأجور أو إدخال نظام التأمين ضد البطالة) الأمر الذي يحرم سوق العمل من صفة المنافسة الكاملة , ويدخل فيه عوامل احتكارية التي تدفع مستوى الأجور الحقيقية إلى أن يكون أعلى من مستواه فيما لو كانت المنافسة الكاملة تسود سوق العمل أي تجعله أعلى من مستوى الأجر الذي يحقق العمالة الكاملة .

فالعمال عن طريق تحقيق التساوي بين الأجر وانعدام المنفعة التي يتحملونها ببذل الجهد في العمل , يحددون مستوى الأجور في السوق , ويحددون بالتالي مستوى العمالة فإذا ما نجم عن فعلهم (في شكل مطالبة نقابية) أن ارتفع مستوى الأجور عن المستوى الذي يسود في ظل المنافسة باعتباره المستوى الوحيد الذي يحقق العمالة الكاملة لكل العمال , فان فعل العمال , هذا هو الذي يتعين اعتباره المسؤول عن مستوى العمالة أدنى من مستوى التشغيل الكامل , بمعنى فعل العمال هذا هو الذي يسبب البطالة .[3]

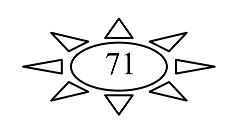
وفي الثلاثين سنة الأخيرة ظهرت بعض الكفاءات الاقتصادية التي عالجت مشكلة التوظيف و البطالة بصفة عامة, حيث ظهرت أفكار جديدة تفسر تعطل فئات معينة من قوة

---

(1)عادل أحمد حشيش - تاريخ الفكر الاقتصادي - مرجع سابق , ص 411 .

(2) الليثي , الشناوي , أبو السعود – مقدمة في الاقتصاد الكلي – مرجع سابق , ص 255 .

(3) د. محمد دويدار - مبادئ الاقتصاد السياسي - مرجع سابق , ص 225 .



العمل بدرجة أكبر من غيرها , ومن هنا ظهرت فكرة بطالة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 25 سنة , وأسباب هذا النوع من البطالة متعددة , ولكن أهم التفسيرات ترجع بطالة الشباب إلى عدم الخبرة والمهارة التي ترجع بدورها إلى عدم التدريب والتحصيل العلمي المنخفض , ولا شك أن للتعليم دور أساسي في التخفيض من حدة بطالة الشباب , ويمكن تفسير ذالك كما يلي :

إذا افترضنا وجود فائض عرض من الأفراد المتعلمين الحاصلين على مؤهل جامعي , حيث لم يجدوا العمل الذي يتناسب مع مؤهلهم الجامعي , حيث سيضطرون إلى قبول وظائف يعمل بها أفراد حاصلين على مؤهلات متوسطة , وفي تلك الحالة سيميل أصحاب العمل إلى تشغيل أصحاب المؤهلات العليا بدلا من المؤهلات المتوسطة طالما الأجور ثابتة , ومن ثم يجد أصحاب المؤهلات المتوسطة أنفسهم خارج سوق العمل فيضطرون بالتالي إلى قبول وظائف لا تتناسب مع مؤهلهم العلمي , وهنا كذالك يميل أصحاب العمل إلى تشغيل هؤلاء الأفراد الحاملين على مؤهل متوسط بدلا من الأفراد المتحصلين على تعليم أولي حيث يجدوا أنفسهم خارج سوق العمل وتزداد نسب البطالة بهم , وبعبارة أخرى نجد أن هناك إزاحة من أعلى السلم التعليمي إلى أسفل السلم التعليمي حتى يجد الأفراد الحاصلين على تعليم أولي وبسيط , يجدون أنفسهم في حالة بطالة وخارج سوق العمل , ومن هنا يتضح الدور الرئيسي للتعليم في التخفيف من حدة مشكلة بطالة الشباب . [1]

(1) د. محمدي فوزي أبو السعود -مقدمة في الاقتصاد الكلي - الدار الجامعية , الاسكندرية , 2004 , ص 219 .

المبحث الثالث:
الحلول المقترحة لعلاج البطالة

البطالة مشكلة عالمية لا يمكن التخلص منها , ولكن يمكن الحد منها بأساليب مختلفة , وتختلف معالجة البطالة من دولة إلى أخرى , حيث أن كل دولة تتبع سياسة خاصة في مسألة الحد من البطالة , وذالك قصد الوصول إلى التشغيل الكامل , وهذا لا يعني حصول المتعطل عن العمل على فرصة عمل فحسب , بل وجود وظائف شاغرة تفوق عدد المتعطلين .

والمدخل الأساسي لعلاج مشكلة البطالة في مجتمع ما هو تحديد أبعادها بدقة حتى يتم اختيار أدوات السياسة الاقتصادية المناسبة لمواجهتها .

وسنحاول من خلال هذا المبحث معالجة البطالة من خلال محورين هما : حلول البطالة عند المدارس الاقتصادية , وكذا حلول البطالة في الاقتصاد الوضعي .

المطلب الأول : حلول البطالة عبر المدارس الاقتصادية

سنحاول التطرق للحلول الخاصة بمعالجة البطالة التي قدمتها المدارس الاقتصادية الثلاث , الكلاسيكية , الكنزية , والحديثة .

أولا : حلول البطالة عند المدرسة الكلاسيكية :

يرى الاقتصاديون الكلاسيك أن هناك عدة آليات إذا ما تركت على حالها تعيد الاقتصاد بشكل تلقائي وسريع إلى وضع التوازن من جديد , وتتمثل في :

- احترام المنافسة الحرة , أي عدم معارضة العمال لانخفاض معدل الأجر الاسمي مما يؤدي إلى انخفاض معدل الأجر الحقيقي .
- انخفاض العرض (الإنتاج) يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وبالتالي إلى انخفاض معدل الأجر الحقيقي .

- الآلية الثالثة ترتبط بالنظرية الكمية النقدية التي تقتضي بأن انخفاض الدخل الحقيقي مع بقاء كمية النقد المتداولة (M) وسرعة تداولها (V) ثابتين , يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار , وبالتالي إلى انخفاض معدل الأجر الحقيقي , مما يدفع بالمنتجين إلى زيادة طلبهم على العمل فيزداد الإنتاج , وهذا من شأنه أن يحفض المستوى العام للأسعار , فيرتفع معدل الأجر الحقيقي , ويرتفع بالمقابل عرض العمل في الوقت الذي تنقص فيه حدة الطلب عليه, و شيئا فشيئا يتجه كل من حجم العمل وحجم الإنتاج الحقيقي إلى مستوى توازن الاستخدام الكامل , حيث تمتص كل البطالة العفوية السابقة .[1]
- يمكن تخفيض معدل البطالة الإجبارية وفقا للمفهوم الكلاسيكي بتخفيض الحد الأدنى للأجور لبعض فيئات البطالة , لتشجيع المشروعات الخاصة على استخدام المزيد من الأيدي العاملة الرخيصة .[2]
- وأيضا يمكن الحد من البطالة من خلال الحد من دور النقابات العمالية , وتدخل الدولة في سياسة الأجور , مما يجعل السوق يحدد أوتوماتكيا أجر العمل , فيجد كل عامل عملا حسب الأجر الذي يريده .

ثانيا : حلول البطالة عند كينز :

يعالج كينز البطالة من خلال حثه على زيادة الطلب على السلع والخدمات , وذالك من خلال رفع أجور العمال واستثمار الدولة .

ويتم رفع أجور العمال من خلال زيادة تشغيل العمال في الشركات لمسايرة هذا الطلب , وكذالك بالنسبة للمشاريع الكبرى للدولة , فالطلب يرفع الإنتاج , والإنتاج يقلص من مستوى البطالة .[3]

كما يرى أن الدولة هي الجهاز الوحيد القادر على إحداث التأثير على النشاط الاقتصادي من خلال جملة من السياسات في مجال الائتمان والمالية العامة لزيادة حقن الاقتصاد الوطني بجرعات منشطة لزيادة حجم الطلب الكلي الفعال , فدعى إلى تخفيض تكاليف الإنتاج ونادى بخفض الضرائب , وزيادة الإنفاق العام في مجال الخدمات والأشغال العامة , حتى لو تطلب الأمر مجرد توظيف العمال يقومون بحفر خنادق في الشوارع , واعادة ردمها من جديد , فكل ذالك من شأنه أن يزيد من حجم الدخل والإنفاق ومن ثم توظيف العمالة .

---

(1) د. محمد الشريف المان - نظريات ونماذج التوازن واللا توازن – محاضرات النظرية الاقتصادية الكلية , ديوان المطبوعات الجامعية , الساحة المركزية , بن عكنون , الجزائر , الجزء الأول , 2003 , ص 105 .

(2) د. عبد القادر محمد عطية – النظرية الاقتصادية الكلية – مرجع سابق , ص 320 .

(3) البطالة نتيجة حتمية للنظام الرأس مالي : http/www.al waie.org/hom/issue/173/htm/173wouhtm

ثالثا : حلول البطالة عند المدرسة الحديثة :

يتحدد مستوى العمالة عند النيو كلاسيك بتقاطع الطلب والعرض في سوق العمل , وعلى فرض أن كمية رأس المال الموجودة تكفي لتحقيق العمالة الكاملة عند مستوى إيجابي من الأجور , فان التنافس بين العمال يؤدي إلى غياب البطالة .

بعبارة أخرى , على فرض ثبات الطلب على العمل (من جانب المنظمين) يؤدي التنافس بين العمال إلى خفض معدل الأجور الحقيقية إلى المستوى الذي يؤدي في النهاية إلى وجود فرص عمل لكل من يعرض قدرته على العمل في سوق العمل .[1]

المطلب الثاني : حلول البطالة في الاقتصاد الوضعي

يتوقف التشخيص السليم لسياسات العلاج الملائمة للبطالة على التحديد السليم لأسباب المشكلة .

وسوف نتطرق إلى معالجة البطالة حسب نوعها , وكذالك علاجها في الدول المتقدمة أو المتخلفة , السائرة في طريق النمو , وحلول أخرى لها .

أولا : حلول البطالة حسب نوعها :

1- البطالة الهيكلية :

يمكن علاج البطالة الهيكلية بإقامة مراكز تدريب القوى العاملة العاطلة لتكون ملائمة للوظائف الشاغرة المتاحة وهو ما يقلل من البطالة الهيكلية.[2]

وأيضا على الدولة تشجيع إنشاء الصناعات في المناطق المحرومة , وهذا بإعفاء المستثمرين من الضرائب .[3]

ويمكن الحد من البطالة الهيكلية بإدخال التقدم العلمي والتكنولوجي,أي مسايرة التقدم.[4]

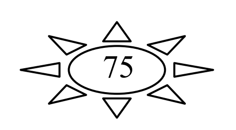
---

(1) محمد دويدر – مبادئ الاقتصاد السياسي – مرجع سابق , ص 223 , 224 .

(2) د. عبد القادر محمد عطية - النظرية الاقتصادية الكلية - مرجع سابق , ص 320 .

(3) د. عبد العزيز فهمي هيكل , موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية , دار النهضة العربية بيروت , 1980 , ص 790 .

(4) الديلمي حكيمة , عياش حكيمة – دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة - مرجع سابق , ص 60 .



وعلاج البطالة الهيكلية لا يأتي إلا بإعادة تدريب العمال وتأهيلهم حتى تصبح قدراتهم الوظيفية متناسبة مع ما هو مطلوب في سوق العمل , وأحد المصادر المتجددة للبطالة الهيكلية في البلدان النامية هو خرجي المدارس العليا والمعاهد والجامعات الذين لا يؤهلهم تعليمهم للوظائف المطلوب شغلها , ويمكن علاجها بتطوير برامج التعليم وتحديثها بما يلائم احتياجات النشاط الاقتصادي .

كذالك فان علاج البطالة الهيكلية يكون بتشجيع العمال على الحركة من المدن التي لا يجدون فيها وظائف تتناسب مع تخصصاتهم أو خبراتهم , إلى المدن التي بها أنشطة محتاجة إلى هذه التخصصات أو الخبرات .[1]

2- البطالة الموسمية :

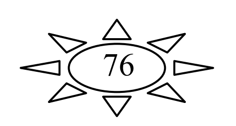
يمكن الحد منها من خلال التقدم التكنولوجي , ورفع المستوى الفني للعمال , واستخدام منجزات العلم , وحتى تدريب أعداد من أصحاب الحرف على مهن حرفية أخرى تلائم المواسم التي يتعطلون فيها عن العمل , هذا بالنسبة للصناعات والحرف الموسمية , أما بالنسبة للزراعات الموسمية يمكن الحد منها عن طريق تحسين طرق الإنتاج الزراعي ونشر الزراعات المكثفة والزراعات المحمية , وهكذا يتم استخدام العمل الزراعي في أكثر من موسم واحد وربما على مدار السنة[2] , وأيضا من خلال توزيع عادل للعمل على قطاعات الإنتاج المختلفة , كسحب فائض العمال من بعض القطاعات , واستخدامهم في القطاعات التي تعاني من نقص في الأيدي العاملة .

3- البطالة الاحتكاكية :

من الممكن خفض معدلات البطالة الاحتكاكية عن طريق خدمات المعلومات التي يكون الهدف منها إعطاء معلومات كافية عن أماكن وشروط الوظائف الحالية ومزاياها .

ويمكن أيضا الحد من البطالة الاحتكاكية إذا أمكن للشباب الذين يبحثون عن عمل لأول مرة اختيار الوظائف المناسبة لهم فعلا , وهذا لا يأتي إلا عن طريق المزيد من المعلومات عن الوظائف المتاحة مع تقديم نصائح بشأنها من ذوي الخبرة , ذالك لأنهم إذا أخطئوا في اختيار الوظيفة المناسبة لأول مرة فانهم سيتركونها بعد ذالك ويقومون بالبحث مرة أخرى عن ما يلائمهم .[2]

(1) عبد الرحمان يسري - النظرية الاقتصادية الكلية – مرجع سابق , ص 308 .
(2) طارق الحاج - علم الاقتصاد ونظرياته - مرجع سابق , ص 154 .



4- البطالة الإجبارية :

السياسة الاقتصادية يمكن أن تلعب دورا كبيرا في خفض حجم البطالة الإجبارية تدريجيا , فالمفروض أن تعتمد الحكومات على السياسات النقدية والمالية التوسعية التي تساعد على خلاصها في أسرع وقت من الركود الاقتصادي , ففي البلدان النامية يلزم ذالك جهود إنمائية مكثفة حتى يمكن رفع معدلات الاستثمار وتنمية النشاط الإنتاجي في الأجل الطويل بما يخلق فرصا متزايدة للعمل , وينبغي تفادي الاعتماد على التقنيات الحديثة التي ترفع درجة تكثيف رأس المال في العمليات الإنتاجية , حيث هذا يقلل من الطلب على العمالة .[1]

5- البطالة الفنية :

يمكن علاجها من خلال :[2]

- قيام المؤسسات برفع مهارات العاملين لديها بما يتناسب مع التقدم التكنولوجي المستخدم , ولعل الدول المتقدمة التي تستخدم التكنولوجيا العالية خير مثال على ذالك .
- تدريب العمالة التي لا تستطيع التكيف مع التقدم التكنولوجي على أعمال أو حرف أخرى تتناسب مع قدراتهم , ومحاولة رفع هذه القدرات .
- استفاء ذالك النوع من العمالة لمجابهة أي توسعات محتملة خاصة إذا كان سوق العمالة يتصف بالندرة النسبية لهذه العمالة .
- منحهم إجازات مؤقتة بدون أجر لحين استحداث أعمال جديدة لهم .
- مساعدتهم في عمل مشروعات خاصة بهم تكون لها علاقة بطبيعة عمل المؤسسة .

6- البطالة الدورية :

ويتم الحد منها من خلال السياسة النقدية والمالية , فالمفروض أن تعتمد الحكومات على السياسات النقدية والمالية التي تساعد على خلاصها سريعا من الركود الاقتصادي .[3]

و من بين هذه السياسات نذكر :

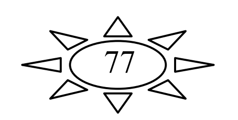
- بالنسبة للسياسات النقدية : مثل عمليات السوق المفتوحة , الخفض من معدل الفائدة , الخفض من سعر إعادة الخصم ...الخ .

---

(1) عبد الرحمان يسري - النظرية الاقتصادية الكلية - مرجع سابق , ص 308 , ص 309 .

(2) أحمد ماهر – تقليل العمالة - مرجع سابق , ص 354 .

(3) عبد الرحمان يسري , نفس المرجع , ص 308.



- بالنسبة للإجراءات المالية : مثل زيادة النفقات العامة , تخفيض الضرائب , تسديد القروض الداخلية ...الخ .[1]

7- البطالة المقنعة :

والتي تنشأ نتيجة اكتظاظ مجالات معينة من العمال, وخاصة في مجالات الإنتاج الزراعي والصناعي وحتى القطاعات الحكومية بصفة عامة , ففي هذه الحالة الحد من المشكلة هو القيام بتوزيع عادل للعمال على قطاعات الإنتاج المختلفة مع توفير المناخ الملائم للإنتاج والاستثمار , وعندها تتوسع الصناعة وخاصة المحلية منها وتستقيل العمالة الفائضة ونوجهها إلى القطاعات التي تعاني من نقص في الأيدي العاملة .

وحتى تستطيع الدولة أن تمتص هذه البطالة المقنعة التي لديها , يجب أن تقوم الشركات باستخدام الطاقات المعطلة لديها من خلال تشغيل المصانع المتوقفة , أو رفع نسبة تشغيل المصانع الحالية بما يعادل الطاقة القصوى لها .[2]

كما لا يكون علاج البطالة المقنعة إلا بأمر من المشرف عليه (المدير) وضبطه ورقابته وإشرافه ومتابعته وذالك بالحرص على تنشئة المجتمع على التربية الإيمانية الصحيحة , ومن المفيد ذكره في هذا الصدد أن العامل الياباني هو الأكثر إخلاصا لعمله و ولائه لآلاته , لأنه يعتبرها مصدر عيشه , ولا يحفزه على ذالك إلا التزامه بديانته .[3]

8- البطالة الناتجة عن قصور الطلب الكلي :

ويتم علاجها عن طريق السياسات النقدية والمالية :

والسياسة المالية هي السياسة الاقتصادية التي تمارسها الحكومة عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي أو تخفيض الضرائب أو كلاهما معا .

أما السياسة النقدية فهي تلك التي يزاولها البنك المركزي من خلال علاقته المسيطرة على باقي بنوك القطاع المصرفي , فيلجأ خلال فترات الكساد باتباع سياسة نقدية توسعية بزيادة العرض النقدي عن طريق تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني , وتخفيض سعر الخصم , والدخول مشتريا في السوق المفتوحة , وهذه السياسات تؤدي إلى زيادة قدرة الجهاز المصرفي على منح ائتمان , ومن ثم تشجيع زيادة الاستثمار وتخفيض البطالة الناتجة عن قصور الطلب الكلي .[4]

---

(1) سليماني نصيرة , بن داود نجية , تواتي فاطمة الزهراء – دور السياسة النقدية في معالجة البطالة - مرجع سابق , ص 81 .

(2) أحمد ماهر - تقليل العمالة - مرجع يابق , ص 355 .

(3) مختاري مراد , بن حجر ياسر - الزكاة ودورها في محاربة البطالة - مرجع سابق , ص 85 .

(4) نعمة الله نجيب ابراهيم -نظرية اقتصاد العمل- مرجع سابق , ص 210 .

9- البطالة السافرة :

تصحيح آلية الأجور في سوق العمل يمكن أن يلعب دورا هاما في تقليل معدلات البطالة , وذالك لأنه كلما شاعت المنافسة في سوق العمل , كلما أصبحت معدلات الأجور تعبر عن حالة عرض العمل والطلب عليه , وبالتالي يصبح ممكنا أن تقوم التغيرات في الأجور بدورها بتصحيح الوضع كلما اختل بسبب البطالة , وبالطبع فانه ليس من المنتظر واقعيا أن يتم التخلص في سوق العمل من كافة العوامل التي تحد من درجة المنافسة فيه , ولكن أي خطوات تتجسد لتقليل حجم التدخل الحكومي أو النقابي في سوق العمل والحد من سيطرة الشركات الضخمة على بعض أسواق العمل كلما أمكن الاستفادة من آلية الأجور في خفض معدلات البطالة السافرة .(1)

ثانيا : حلول البطالة في الدول النامية والمتقدمة

1- حلول البطالة في الدول المتقدمة :

رأينا سابقا كيف اختلفت المدارس الاقتصادية في اقتراحاتها لمواجهة أزمة البطالة التي أصبحت خطرا يهدد البلدان الصناعية وغيرها من بلاد العالم , وهناك مجموعة من المقترحات التي جاء بها بعض السياسيين والخبراء للتغلب على البطالة , وهذه الحلول موجهة أساسا للبلدان الصناعية المتقدمة , ويمكن تصنيف هذه المقترحات إلى ثلاث مجموعات هي :

1-1- الارتفاع بمعدل النمو الاقتصادي : ينادي عدد من الاقتصاديين إلى تبني السياسات الاقتصادية الرامية إلى زيادة معدل النمو الاقتصادي , وما ينطوي على ذالك من زيادة في معدلات الادخار وزيادة في معدلات التراكم قياسا على أن زيادة معدلات النمو كانت دائما تتبع بارتفاع في الطلب على قوة العمل .

وبين أصحاب هذا الاقتراح أن النمو الاقتصادي أصبح يتحقق في البلدان الصناعية المتقدمة دون خلق فرص إضافية للتوظيف , كما أن هناك من يرى أن معدل النمو الاقتصادي بالبلدان الصناعية المتقدمة لا يمكن له الآن أن يتجاوز 2% أو 2.5% سنويا بسبب قيود العرض , وأن أي محاولة للارتفاع بهذا المعدل فوق تلك الحدود ستؤدي حتما إلى انفلات معدلات التضخم .

كما أن إمكانات زيادة النمو من خلال سياسات التوسع في الطلب الكلي باتت محدودة في رأي عدد كبير من الاقتصاديين. (2)

---

(1) عبد الرحمان يسري - النظرية الاقتصادية الكلية – مرجع سابق , ص 310 .

(2) رمزي زكي – الاقتصاد السياسي للبطالة - مرجع يابق , ص 482 .

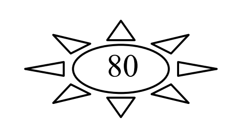
1-2- خفض تكلفة العمل : للوصول إلى هذا الهدف يقترح الاقتصاديون ما يلي :

- إعادة النظر في نظم الأجور التعاقدية , وآلية المفاوضات بين العمال ورجال الأعمال بشأن تغيرات الأجور وعلى النحو الذي يقلل إلى أدنى الحدود دور نقابات العمال .
- إعادة النظر في الأجور الاجتماعية الممثلة في مزايا مشروعات الضمان الاجتماعي المختلفة (مثل : إعانات البطالة , التأمين الصحي , التأمين ضد أخطار العمل ....) من خلال زيادة التكلفة التي يتحملها العمال مقابل الاستفادة من هذه المزايا من ناحية , وخفض هذه المزايا من ناحية أخرى , مما يخفض كلفة هذه الأجور عن كاهل رجال الأعمال .
- الأخذ بنظام المشاركة في الأرباح كنوع من الأجور المدفوعة , حيث يحصل العامل في نهاية السنة على جزء من أجره كحصة من أرباح المشروع في ضوء إنتاجيتها المحققة , وهو نظام يقلل من كلفة الأجور ويحفز العمال على زيادة إنتاجيتهم .

1-3- تعديل ظروف سوق العمل : يرى أصحاب هذا الحل أن علاج أزمة البطالة يقتضي تعديل السياسات و الظروف التي تحكم أسواق العمل وعلى النحو الذي يجعل تلك الأسواق مرنة , ويقترحون في سبيل ذالك عدد من المقترحات , أهمها ما يلي :

- إلغاء قوانين الحد الأدنى من الأجور .
- تعديل نظم إعانات البطالة , وخفض مزايا مشروعات الضمان الاجتماعي على النحو الذي يجعل هناك توازن بين الدخل التعويضي المدفوع للعاطلين , والحاجة على حفز ميولهم اتجاه العمل .
- التوسع في سياسات التدريب واعادة التدريب للمتعطلين لمساعدتهم على تنمية مهاراتهم وقدراتهم بما يتماشى مع متطلبات التكنولوجيا الحديثة .
- تشجيع المشروعات المتوسطة والصغيرة , وازالت ما يعترضها من عقبات إدارية وحكومية وتسهيل حصولها على التكنولوجيا الحديثة .
- تشجيع المعاش المبكر حتى يمكن توفير فرص عمل جديدة بدلا من هؤلاء الذين أحيلوا إلى المعاش .
- تطوير نظم المعلومات الخاص بأسواق العمل , وتيسير تداولها لمساعدة العمال الراغبين في العمل .

وبشكل عام يمكن القول أن جوهر السياسات السابقة ينصب في هدف خفض الأجور وجعلها مرنة , وكوسيلة لخفض نفقات الإنتاج , كما أنها وان كانت تصلح للتطبيق في بعض



الأنشطة والصناعات فإنها غير قابلة للتطبيق في كثير من الحالات , ومن ثم لا يمكن الاعتماد عليها لاستئصال آفة البطالة .

2- حلول البطالة في الدول المتخلفة (النامية) :

إن أزمة البطالة في الدول النامية تختلف عن نظيرتها في الدول الصناعية , وذالك أن البطالة في حالة الدول النامية هي انعكاس لمشكلة أكبر وهي مشكلة التخلف , في حين أن البطالة في الدول الصناعية تعبر عن أحد تناقضات التقدم. هذا من جهة , ومن جهة أخرى فان البلدان المتقدمة لها نظم للحماية الاجتماعية للعاطلين مثل إعانات ومشروعات الضمان الاجتماعي , بينما ندرة وجود مثل هذه الأنظمة في البلدان الفقيرة , وعموما فان علاج أزمة البطالة في الدول النامية يتم على مستويين :

2-1- الإجراءات العاجلة للأجل القصير : يشمل هذا المستوى الإجراءات التالية :

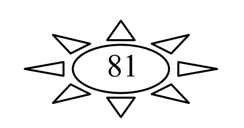
- تشغيل الطاقات العاطلة الموجودة في مختلف قطاعات الاقتصاد القومي .
- إعادة النظر في عمليات نزع ملكية الدولة لمشروعات القطاع العام وتحويلها إلى القطاع الخاص المحلي والأجنبي , نظرا لما يأتي من توزيع واسع للعمال في هذه المشروعات .
- توفير الحماية الاجتماعية للعاطلين من خلال إعانات البطالة والحفاظ على مشروعات الضمان الاجتماعي والتوسع فيها .
- ضرورة وضع برنامج للنهوض بالخدمات الصحية والتعليمية والمرافق العامة , مما يترتب عليه خلق فرص عمل منتجة .
- التوسع في برامج التدريب واعادة التدريب في مجال المهن اليدوية .**(1)**

أي الاعتماد على الصناعات الحرفية والأنشطة الصغيرة في خلق فرص عمل , لأن هذه الصناعات تعتمد غالبا على تقنيات مكثفة للعمل , حيث لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة أو خبرة تنظيمية ضخمة للقيام بها , فان من السهل للشباب ولكثير من الناس القيام بها , ولكن يجب على الأجهزة الحكومية أن تحسن معاملة هذه الصناعات وتبتعد عن مطالبتها بالتأمينات أو الضرائب , أو تعطيل الموافقات الرسمية الخاصة بنشاطها , ومن ناحية أخرى فان دعم هذه الصناعات بمنحها أماكن لتقيم فيها نشاطها , وحل مشكلة تمويلها ومساعدتها في تسويق منتجاتها , سوف يساعدها كثيرا على النمو وبالتالي استعاب عدد أكبر من الأفراد للعمل فيها .[2]

---

(1) رمزي زكي - <u>الاقتصاد السياسي للبطالة</u> - مرجع سابق ص 491 .

(2) عبد الرحمان يسري - <u>الاقتصاد السياسي الكلي</u> – مرجع سابق , ص 309 .



2-2- إجراءات الأجل الطويل : يضم هذا المستوى الإجراءات العلاجية التالية :

- إن القضاء على البطالة يتطلب دفعة قوية للاستثمار والنمو في مختلف القطاعات الاقتصادية (الزراعية , الصناعية , الخدماتية) مع ما يعنيه ذالك من تصحيح للبنيان الاقتصادي المشوه , وتكنولوجيا ملائمة مع الأخذ بعين الاعتبار تجارب التنمية الماضية .
- الارتفاع بمعدل الاستثمار القومي حتى يمكن استعاب تشغيل العمالة الجديدة التي تدخل سنويا إلى السوق .
- إعادة النظر في مكونات سياسات التعليم والتدريب حتى يكون هناك توافق بين مؤهلات العمالة المحلية التي تدخل سوق العمل ومتطلبات هذه السوق , وذالك لضمان زيادة فرص التوظيف باستمرار .
- ضرورة اعتماد وتنفيذ برنامج ملائم للتنمية البشرية حتى يتسنى من خلاله الارتقاء بمستويات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية

من خلال ما سبق يبدوا لنا أن أفضل صيغة تفي بأغراض التنمية المتواصلة المرتبطة بالتوظيف الكامل , وهي صيغة الاقتصاد المختلط المدار على أسس اقتصادية سليمة , ولا يجوز القضاء على قطاع ما في سبيل سيطرة قطاع أخر .

- إن نمو ظاهرة العمالة الحكومية من خلال ارتفاع الإنفاق العام في الدول العربية أصبح يمثل بعدا أساسيا في مجال إعادة توزيع الدخل القومي , وأصبحت ظاهرة التوظف الحكومي تمثل أهم المجالات لمكافحة البطالة .[1]

ثالثا : حلول أخرى للبطالة

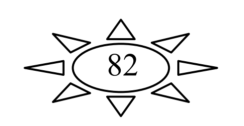
تعتبر البطالة آفة العصر الحديث حيث تعاني منها الشعوب الإسلامية والعربية أكثر من غيرها من شعوب العالم , كما تعتبر علامة خطرة يجب التنبه لها ومعالجتها .

وفيما يلي سنحاول توظيح بعض الأساليب التي من شأنها القضاء على البطالة أو الحد منها ولو بنسبة قليلة .

1- خلق الوظائف : الأسلوب التقليدي لخلق فرص التوظيف في ظل نظام السوق هو الاعتماد على القطاع الخاص لإتاحة هذه الفرص واستعاب البطالة , ويتم ذالك عادة برفع مستوى الطلب في المجتمع من خلال سياسات نقدية ومالية توسعية , ويقصد بالسياسة النقدية التوسعية زيادة

---

(1) د. فؤاد حيدر - التنمية والتخلف في العالم العربي - مرجع سابق , ص 144 .



كمية النقود في المجتمع , كما يقصد بالسياسة المالية التوسعية زيادة الإنفاق الحكومي عن الإيرادات الحكومية , ويترتب على ذالك زيادة طلب المجتمع من السلع والخدمات , مما يغري المشروعات على زيادة الإنتاج وبالتالي خلق فرص عمل أكثر .

وقد اتجهت بعض الحكومات في الآونة الأخيرة إلى تقديم الدعم المباشر للقطاع الخاص بهدف ضمان استمرار العمال بدلا من تسريحهم , واستخدام المزيد من العمالة المتعطلة , وقد تم ذالك من خلال تحمل الحكومة جزء من نفقات الأجور , أو دفع مبلغ قطعي لكل فرصة عمل جديدة تقدمها المشروعات .

2- تحقيق التوافق بين نوعية البطالة والوظائف المتاحة : تتحقق عملية التوفيق بين العمالة المتعطلة من ناحية , وفرص التوظيف المتاحة أو الجديدة من خلال برامج إعادة التدريب , وإعانات التوطن , ومشروعات التنمية العمرانية (الإقليمية) , وتقع مسؤولية ذالك على الجمعيات المدنية التي تتبنى قضايا العمالة المتعطلة , والتي تموّل من تبرعات الأفراد والمشروعات , كذالك تقوم مكاتب العمل الحكومي بتعريف العمالة بمعلومات عن فرص التوظيف وكيفية تسويق خدماتها .

3- تخفيض حجم قوة العمل : يمكن علاج مشكلة البطالة من خلال تخفيض قوة العمل الراغبين في شغل الوظائف , ويتركز ذالك عادة على العمالة من كبار السن والصبية والشباب , والأسلوب التقليدي لخفض قوة العمل من كبار السن يتمثل في تخفيض سن التقاعد (خاصة النساء) مع رفع قيمة المعاشات لاغراء هذه الفئات للتخلي عن وظائفهم من ناحية ، وعدم السعي للالتحاق بالوظائف الجديدة من ناحية أخرى , كذالك يمكن تخفيض قوة العمل من صغار السن بتأجيل دخولهم سوق العمل ويتحقق ذالك من خلال : مد فترة التعليم الإلزامي , مد فترة التجنيد الإجباري , زيادة منح التعليم بعد سنوات التعليم الإلزامي , دعم برامج تدريب العمالة , وكذا وضع قيود على العمالة الأجنبية .

أما عن الآثار السلبية للبطالة فيتم مواجهتها من خلال تعويض العمالة المتعطلة على الأقل جزئيا , من خلال برامج الإنفاق الحكومي للتأمين ضد البطالة , والبرامج الاجتماعية الأخرى مثل تقديم الإعانات العينية كالغذاء والخدمات الصحية ....وما شابه ذالك .[1]

---

(1) د. حمدي أحمد العناني - مقدمة في الاقتصاد الكلي - مرجع سابق , ص 94 .

4- دور الدولة : يمكن تقسيم دور الدولة إلى ثلاث أقسام رئيسية هي :

4-1- الدور المالي : ويتمثل في :

- تقوم الدولة بزيادة الاستثمارات الحقيقية سواء كانت محلية أو أجنبية في مشروعات منتجة لتمتص جزء من البطالة , وتخلق فرص جديدة مع تقديم بعض الامتيازات والإعفاءات الضريبية الجمركية لمثل هذه الاستثمارات .
- وأيضا زيادة الاستثمار الحكومي في القطاعات المختلفة ينتج مجالا للعاطلين عن العمل , ومن خلال هذه الاستثمارات الحكومية ورعاية ودعم التعاونيات تزداد الأجور النقدية .
- دعم الدولة صغار المنتجين من حرفيين وفلاحين , ومنع خراب مصالحهم بسبب عدم قدرتهم على منافسة كبار المنتجين .[1]

4-2- الدور القانوني : ويتمثل في :

- صياغة قانون العمل والعمال ,وذالك من خلال التشريعات إصدار القوانين واللوائح التي تساعد الشركات على الحد من البطالة
- بناء قاعدة مادية تكتيكية , واقامة صناعات رائدة .[2]

4-3- الدور السياسي : ويتمثل في :

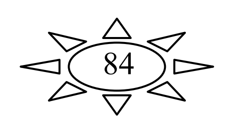
- الحد من عملية العمالة الوافدة بمراقبة الحدود والتفتيش المستمر في المنشآت الخاصة ..
- خفض ساعات العمل للنوبة الواحدة .
- منع دفع أجور أقل من الحد الأدنى للأجر , ومنع استخدام الأحداث في العمل .
- وضع برامج للأشغال العامة في أوقات الكساد , والتغلب بسرعة على الأزمات .
- تشجيع الهجرة إلى الخارج مع وضع الضوابط لكي لا تتسرب الكفاءات والمهارات التي تحتاجها الشركات .
- تبني أسلوب التخطيط السليم للقوى العاملة في البلاد واعادة تنظيم المجتمع بصورة شاملة , وتعبئة الطاقات المتاحة .
- يجب أن تفوق الزيادة في معدل النمو الاقتصادي للقطاعات أو الأنشطة الاقتصادية الزيادة في عدد السكان .[3]

---

(1) أحمد ماهر – تقليل العمالة -- مرجع سابق , ص 357 .

(2) طارق الحاج - علم الاقتصاد ونظرياته - مرجع سابق , ص 155 , ص 156 .

(3) راشد البراوي - الموسوعة الاقتصادية - دار النهضة العربية , بيروت , الطبعة 1 , 1981, ص 96 .



- محاولة إحلال العناصر ذات الكفاءة العالية من بين العاطلين محل العناصر ذات الكفاءة المنخفضة من العاملين مما يقلل من درجة البطالة الرأسية في المجتمع .

المطلب الثالث : قصور الحلول الوضعية في علاج البطالة

إن جميع هذه الحلول لم تكن سوى معالجات سطحية لا تتعدى كونها مسكنات للألم , فمازالت أعداد العاطلين في تزايد مستمر , وسنحاول التطرق إلى بعض القصور التي حالت دون نجاعة هذه الحلول والإجراءات الخاصة بعلاج البطالة .

أولا : بالنسبة للحلول التي نادت بها المدرسة الكلاسيكية :

إن تحرير الأسواق من كل القيود , أي من تدخل الدولة في سياسة الأجور يجعل العمال تحت رحمة أصحاب رؤوس الأموال والشركات لأنهم هم الأقوى في هذه المعادلة فيفرضون أجورا تضمن لهم أكبر ربحا ممكن , وفي حالة وجود العاطلين بالملايين فانهم دائما يجدون من يقبل بأي أجر من أجل سد الرمق .

كما أن هذه السياسة تؤدي في المستوى البعيد إلى انخفاض الاستهلاك وبالتالي انخفاض الإنتاج فتزيد أزمة البطالة .

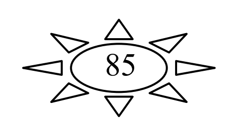
إن العامل الذي يشعر أنه مستغل من طرف العمل لا يخلص في عمله فتقل جودة السلع وتقل المبيعات , وترتفع التكاليف الإنتاجية , وربما أدى ذالك إلى إفلاس الشركة , وحتى الأجير الذي لا يضمن أجرا جيدا لا يستطيع أن يقوم بمشاريع على المستوى الطويل كشراء بيت أو سيارة فلا يوجد قانون يحميه من البطالة في أي وقت , فالدولة والنقابات لا تلعب دورا في سياسة الأجور .

ثانيا : بالنسبة للحلول التي نادى بها كينز :

عند اقتراض الدولة للأموال من أجل استثمارها في مشاريع كبيرة يرفع من ثمن السلع التي تحتاجها هذه الاستثمارات فترفع التكلفة على المستثمرين الصغار والمستهلكين لهذه السلعة , فتضطر الشركات الصغيرة إلى تسريح العمال , فيتم تعويض العاطلين الذين امتصتهم مشاريع الدولة بعاطلين سرحتهم الشركات الصغرى .[1]

---

(1) مختاري مراد , بن حجر ياسر – الزكاة ودورها في محاربة البطالة - مرجع سابق , ص 89 .



كذالك أن اقتراض الأموال يزيد من الطلب عليها في الأسواق المالية فتزداد أسعار الفائدة على هذه الأموال مما يجعل المال غاليا على الشركات والخواص , فيحجمون على الاستهلاك والاستثمار لارتفاع التكاليف , ويسعون إلى توظيف هذه الأموال في سوق المال بدل الاستثمار المادي , لأنها تعود عليهم بفائدة أكبر .

إن رفع أجور العمال يضطر الشركات الكبيرة لنقل وحدات الإنتاج إلى مناطق أخرى من العالم حيث الأجور زهيدة جدا , فتستفحل البطالة في البلدان ذات الأجور العالية .

ثالثا : فشل الحلول المطروحة في الدول المتقدمة والمتخلفة :

إن معالجة البطالة عن طريق التأمين الاجتماعي , أو ما يسمى بالمساعدات المالية الاجتماعية قد فتح الباب لزيادة حجم العاطلين لأن كل واحد يجد فرصة ليعلن عن نفسه أنه متعطل وهذا منفذ قانوني له , إذ سيعلن عن ذالك طالما أنه ليس عنده رقابة ذاتية لله تعالى .

إن الشروط المطلوبة لاعطاء الدولة العاطل ما يسمى بالتأمين الاجتماعي فيها شيء من التسيب أحيانا , فمثلا قولهم أنه لابد أن يقضي العاطل فترة زمنية في الخدمة التي كان يؤديها حتى يستحق المعونة الاجتماعية , فماذا يقولون في إنسان نزلت به كارثة لأول يوم في العمل ؟

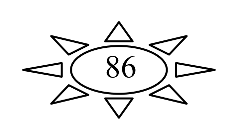
إذن فالقوانين الوضعية تهمل هذا الجانب ,كما أن الدول سوف تعطي شيئا من الفئات الذي لا يقضي حاجته , ولا يستطيع أن يعيش به , وذالك بحجة أنه لم يقضي الفترة الزمنية في الخدمة

وأما قولهم في شروط واستحقاق تعويض البطالة ألا يجد عملا مناسبا, فهذا عجز أخر في القانون الوضعي, وكأنه بذالك وسع دائرة البطالة بدلا من أن يعمل على تضييقها , ويعالجها علاجا يتماشى مع المنطق السليم .

ويشير (جون مارك) أن الفساد الاجتماعي المنتشر في المجتمع ناتج كون البعض يفضلون الكسل على العمل ضمن هذا النظام بقوله << يمكننا إيجاد أعمال متدنية المستوى مثل تنظيف الشوارع , ولكن الفرنسيين لن يقبلوها وسيفضلون الجلوس دون عمل لقاء ما يحصلون عليه من الضمان الاجتماعي >>

ويؤكد (هيملوت كول) ذالك بقوله :<< أن ثلث الذين يعتمدون على الضمان الاجتماعي يرفضون الأعمال التي تعرض عليهم .>>

ولا عجب في ذالك إذا ما علمنا أن في ايرلندا ما لم تصل أسرة متكونة من زوجين وطفلين على مساعدة قدرها 214 دولار أسبوعيا , على أن صافي متوسط الأجر الأسبوعي بعد الضرائب في القطاع الصناعي 168 دولار , فلما يعمل هؤلاء ؟



وقد ذكر تقرير البنك الدولي للإنشاء والتعمير لسنة 2002 مرآة مسحا في (مالديفيا) عام 1998 حيث أن أكثر من 10% من السكان يحصلون على 20% من المساعدات الاجتماعية , وأن 38% من الفقراء لم يحصلوا على أية مساعدة .

1- قصور العرض من قوة العمل في الدول النفطية : إن العرض من قوة العمل الوطنية في الدول النفطية قاصرة بشدة عن ملاحقة الطلب على العمل , ويصل هذا القصور إلى مداه في حالة الدولة العربية (قطر) إذ تقدم قوة العمل الوطنية 10% من جملة الطلب , وفي الكويت تساهم القوة العاملة الكويتية ب 12.5% فقط من مجموع قوة العمل المتواجدة في الكويت .

إن التغيرات في عرض العمال المدربين وغير المدربين في البلاد النفطية يمكن سد معظمها عن طريق تدفقات عمالية من البلاد غير النفطية , ولكن بقدر ما يساعد تدفق المهارات إلى البلاد النفطية على رفع معدلات نمو الإنتاج القطاعي فانه في نفس الوقت يساهم في إضعاف معدلات نمو الإنتاج في القطاعات المماثلة التي سحبت منها هذه المهارات في البلاد غير النفطية , وذالك لان العناصر التي تهاجر عادة ما تكون من خيرة العناصر كفاءة وأكثرها قدرة , ومن هنا ينشأ تعارض أساسي في مصالح البلاد النفطية , والبلاد غير النفطية .[1]

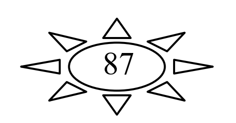
2- بعض المواضيع التي تؤدي إلى قصور الحلول في علاج البطالة :

- ترى بعض الدول التبكير في سن التقاعد ووضع التأمينات لهم, ولكن ما يثقل كاهل الدولة ويضعف من خزينتها ويحرم أيدي عاملة يمكن أن تعمل لسنوات قادمة علاوة على الأمراض النفسية والعصبية التي تتبع ذالك .
- إقامة مشاريع كبيرة تستهدف استقطاب اليد العاملة واستثمارها , وغالبا ما تكون هذه المبادرة حكومية إلا أنها تنتهي بالبطالة المقنعة بسبب سوء الإدارة , وسرعة انتشار الفساد الإداري فيها رغم كل الضوابط , وذالك لانعدام الدوافع الذاتية للعاملين أو سرعة تغيرها إن وجدت بأقل المعزيات أو الضغطات .
- إن تقليل الضرائب وانزال سعر الفائدة سيواجه معارضة شديدة من قبل أصحاب رؤوس الأموال الذين هدفهم الأول والأخير الربح الوفير .[2]

---

(1) د. فؤاد حيدر - التنمية والتخلف في العالم العربي – مرجع سابق , ص 143 .

(2) مختاري مراد , بن حجر يلسر – الزكاة ودورها في محاربة البطالة - مرجع سابق , ص 91 .



خاتمة الفصل :

من خلال كل ما سبق ذكره وما تطرقنا إليه , اتضح لنا أن البطالة أصبحت أخطر المشكلات الاقتصادية وأعقدها في مختلف بلدان العالم وخاصة في بلدان النامية , وتتمثل خطورتها بالإضافة إلى الزيادة المستمرة في عدد البطالين في هدر الطاقات الاقتصادية المتاحة في المجتمع , وما تخلفه من أثار اقتصادية واجتماعية , حيث تعتبر المصدر الرئيسي للجرائم الاجتماعية , خاصة في أوساط الشباب كالعنف والسرقة والمخدرات وانتشار الأمراض ...الخ .

لذا كان على الدول إعادة النظر في السياسات المعتمدة لعلاج هذه المشكلة , وأن تحاول الإسراع في إيجاد بدائل واليات تتميز بالكفاءة والقابلية للتطبيق لمواجهتها حتى لا تتفاقم مشاكل أخرى قد تتولد عنها , ونحن نجد أن من أهم الحلول لهذه المشكلة ما يلي :

ربط التعليم والتدريب باحتياجات السوق .

العمل على اتباع السياسات طويلة الأجل , على أن تعامل مع كافة أشكال البطالة .

الاهتمام بالصناعات الصغيرة والحرف اليدوية .

توفير رؤوس الأموال والتدريب المتطور الخاص بالمشروعات والصناعات الصغيرة والحرفية .

هذا إلى جانب أن الإسلام قد أوجد من أساليب وطرق قادرة على القضاء على أسباب البطالة من جذورها , وليس على الدول العربية والإسلامية منها سوى العمل بها , ومحاولة تكييفها مع الأوضاع السائدة , وهذا ما يميز النظام الاقتصادي الإسلامي عن بقية الأنظمة الوضعية الأخرى .

الخاتمة العامة

إن البنوك الإسلامية ليست مجرد مؤسسات تجارية أو استثمارية تستهدف الربح , وانما هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها الاستثمارية بالشريعة الإسلامية ومقاصدها , وهي مؤسسات يمكن أن تكون بديلة عن البنوك ومؤسسات المالية التقليدية , إذ أنها مؤسسات ذات فكر مستقل له أصوله ومناهجه وفلسفته .

حيث آن تطبيق تجربة البنوك الإسلامية كان له مردود ظاهر في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال مساهمتها في جلب رؤوس الأموال لتشغيل المشروعات الإنتاجية وبالتالي فتح وتوفير العديد من مناصب الشغل , حيث أنها حولت كثير من الأيدي العاملة واصحاب الحرف والمهارات من طبقة العمال إلى طبقة الملاك , ومولت احتياجات الخبراء والمهندسين والأطباء من أدوات العمل , كما أنها فتحت الأبواب أمام الفئات التي كانت محرومة من التعامل مع البنوك من خلال صندوق الزكاة .

وبعد دراسة و تحليل هذا الموضوع (البنوك الإسلامية) دراسة شاملة من كل الجوانب , بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه في علاج مشكلة من اخطر المشاكل التي تواجه البشرية وتهدد آمن واستقرار الدول هي مشكلة البطالة , نستخلص النتائج والاستنتاجات التالية :

1- انشاة البنوك الإسلامية كمؤسسة مالية إسلامية لاقامة حكم الله في المال , وذلك وفقا لاحكام وضعها الإسلام لتسخير المال لخدمة أفراد المجتمع .
2- تعطي البنوك الإسلامية نوعا جديدا من التطبيقات الاقتصادية التي يمكن ان تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتلبية الحاجات المعاصرة .
3- المصارف الإسلامية لها وظائف متعددة , حيث تؤدي دور المصارف التجارية , والمصارف الاستثمارية والأعمال , وكذا التنمية , إذ لديها العديد من أساليب التمويل التي يمكن آن يستخدمها كبدائل عن أسلوب الإقراض بالفائدة الذي تمارسه البنوك الأخرى التقليدية .

4- إن البنوك الإسلامية رغم المدة القصيرة التي مارست فيها نشاطها , إلا أنها فجرت تيارا فكريا في مجال المعاملات المالية الإسلامية , وذلك من خلال أدوات المضاربة و المرابحة والسلم ...الخ .

5- إن كل أدوات توظيف المال خالية من الربا , ومطابقة لاحكام الشريعة الإسلامية , كما أنها تخضع لرقابة الهيئة الشرعية على مستوى كل بنك , ورقابة مجمع الفقه الإسلامي بالمملكة العربية السعودية على أعلى المستويات , الذي يقوم بالفصل في المسائل الخلافية والمشاكل الواردة .

6- تعمل المصارف الإسلامية بكل الإمكانيات المتاحة , وبكل الأساليب التمويلية المشروعة على زيادة الاستثمار , وامتصاص اكثر لليد العاملة , وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية .

7- المصادر المالية للمصارف الإسلامية هي عبارة عن موارد ذاتية وأخرى خارجية , ولكن كلها بطرق شرعية .

8- يمكن للبنك الإسلامي آن يكون مضاربا أو مشاركا بالنسبة لكل الاستثمارات سواء كانت طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل في مختلف القطاعات , كما يمكن له أن يلعب دور التاجر من خلال عمليات البيع المختلفة من مرابحة , سلم , بيع بالتقسيط , البيع التاجيري في إطار الشريعة الإسلامية .

9- إن البنوك الإسلامية قدمت بدائل وحلول واقعية للمعضلات الاقتصادية التي تهدد آمن واستقرار كل الدول , المتقدمة منها والمتخلفة , من بينها معضلة البطالة .

10- إن الطبيعة الخاصة والمميزة للبنوك الإسلامية واستثماراتها تتيح لها المساهمة بشكل فعال في رفع معدلات الاستثمار على المستوى القومي من خلال ما تقوم به من تحفيز المستثمرين على القيام بالعمليات الاستثمارية من ناحية , ومن خلال ما تقوم به من عمليات استثمارية من ناحية أخرى .

11- إن بنك فيصل الإسلامي المصري الذي تم دراسته ضمن هذا الموضوع , نجده يخضع لاحكام الشريعة الإسلامية ويعمل وفق مبادئها في كل نشاطاته

المختلفة ومعاملاته مع العملاء , وتمارس عليه رقابة شرعية كباقي البنوك الإسلامية الأخرى .

وبناءا على ما سبق يمكن تقديم الاقتراحات والتوصيات التالية :

1- التعريف اكثر بالبنوك الإسلامية لدى عامة الناس من حيث الدور الأساسي والمهم الذي تلعبه وفقا للشريعة الإسلامية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة .

2- توفير معلومات كافية عن عمل البنوك الإسلامية في كل المجالات خاصة لمن أراد الحصول عليها .

3- تشجيع المبادرات في شتى المجالات التي لها علاقة بالاقتصاد الإسلامي وتقديم كافة التسهيلات اللازمة لهم .

4- إعطاء صيغة التمويل بالمشاركة اهتمام اكبر في معاملات البنك مع الجمهور , لمنح الفرصة لمن يرغب في الاستثمار , ولم تتوفر لديه الأموال لتحقيقه, وكذلك الاهتمام بالتمويل طويل الأجل .

5- التعريف اكثر بأساليب التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية , والتسهيلات التي تقدمها مقارنة بالبنوك التقليدية لدى الجمهور .

6- الاهتمام بالمعاملات الاجتماعية مع الزبائن ليضعوا مدخراتهم فيه , ويتعاملون معه اكثر , ويكون مصدر ثقة وآمان لاموالهم .

7- يجب على البنوك الإسلامية الاهتمام بتدريب عمالها حتى يكونوا على دراية ومعرفة كافية بأساليب التمويل المعتمدة في هذا النوع من البنوك .

8- نظرا لشك بعض الأفراد حول صحة مدى نجاح الأعمال التي تقوم بها البنوك الإسلامية في كل المجالات , فنحن نقترح أن يتم نشر جميع الأعمال والاستثمارات التي تقوم بها , وحجم الموارد المختلفة التي امتصها , ومن بينها اليد العاملة حتى يتضح الدور الذي تلعبه هذه البنوك .

9- يجب على البنك المركزي تكييف السياسة النقدية التي يتعامل بها مع البنوك الإسلامية مع ما يتماشى وطبيعة هذه البنوك حتى لا يعيقها في أداء أعمالها المختلفة .

10- على الدول الإسلامية أن تهتم اكثر بإنشاء البنوك الإسلامية التي تتناسب مع مبادئها وتقاليدها وشريعتها بدلا من البنوك التقليدية , للعودة إلى الإسلام والأخذ بمبادئه في جميع معاملاتنا الدنيوية .

11- من بين البنوك الناجحة والتي يمكن آن نقتدي بها في إنشاء بنك إسلامي , هو بنك فيصل الإسلامي المصري , سواء من حيث إدارته أو الوظائف التي يقوم بها , والخدمات الاجتماعية التي يقدمها وتجذب العملاء والمستثمرين , وحتى في الفكرة الجديدة التي قدمها المتمثلة في إنشاء صناديق الاستثمار والشهادات الادخارية , وغيرها من الخدمات والتقنيات الحديثة التي يقدمها وتعتبر مهمة بالنسبة للمستثمر بشكل أو بآخر .

وفي الأخير فانه بالنظر إلى مسيرة البنوك الإسلامية , والتي تمتد إلى ما قبل ربع قرن من الزمن تقريبا , نستطيع القول بان هذه البنوك تجاوزت بنجاح مرحلة التجربة , أصبحت رقما ناجحا لا يمكن تجاهله يرجى منه خدمة العالم الإسلامي خاصة , والعالم ككل عامة .

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة المراجع

الكتب :

1- د. فؤاد توفيق ياسين , احمد عبد الله درويش – المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية – دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ,1996

2- د. منير إبراهيم هندي – إدارة المنشاة واسواق المال – منشاة المعارف للتوزيع , الإسكندرية, مصر , 2006

3- عبد الرحمان يسري احمد – قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل – الدار الجامعية , الإسكندرية , مصر , 2004

4- محسن احمد الخضيري – البنوك الإسلامية – انيزاك للنشر والتوزيع , الطبعة 3 , 1999

5- د. صالح رشدي عبد الفتاح – البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري – مصر , 2000

6- جمال خريس , ايمن أبو خضير , عماد حضاونة – النقود والبنوك – دار الميسرة , الطبعة 1 , 2002

7- محمود سحنون – الاقتصاد النقدي والمصرفي – بهاء الدين للنشر , الطبعة 1 , 2003

8- عبد الغفار حنفي – إدارة المصارف – دار الجامعية الجديدة للنشر , الإسكندرية , مصر , 2002

9- فلاح حسن الحسيني , مولى عبد الرحمان الدويري – إدارة البنوك – دار وائل للنشر , الأردن , الطبعة 2 , 2003

10- خلف بن سليمان النمر – شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي – مؤسسة شباب الجامعة , مصر , 2000

11- محمد صالح الحناوي , السيدة عبد الفتاح عبد السلام – المؤسسات المالية , البورصة والبنوك التجارية – الدار الجامعية الإسكندرية , مصر , 1998

12- محمود محمد حسن – العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية – الكويت , 1997

13- د. محمد شيخون – المصارف الإسلامية – دار وائل للنشر , عمان , الطبعة 1 , 2002

14- حمدي احمد الحناني – مقدمة في الاقتصاد الكلي – الدار المصرية اللبنانية

15- عبد الرحمان يسري احمد – النظرية الاقتصادية الكلية – الدار الجامعية طبع , نشر وتوزيع , 1997

16- طارق الحاج – علم الاقتصاد ونظرياته – دار صفاء للنشر , عمان , 1998

17- عبد القادر محمد عطية – النظرية الاقتصادية الكلية – الدار الجامعية الإسكندرية , 1997

18- قاسم عبد الرضا الدجيلي , د. علي عبد العاطي الفرجاني – الاقتصاد الكلي , النظرية والتحليل – جامعة الفاتح منشورات ELGA , 2001

19- إسماعيل عبد الرحمان , حربي عريقات محمد – مفاهيم ونظم اقتصادية , التحليل الكلي والجزئي – دار وائل للنشر , 2004

20- محمد الليثي , إسماعيل احمد الضناوي , محمدي فوزي أبو السعود - مقدمة في الاقتصاد الكلي – الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع , 1997

21- خالد واصف الوزني , احمد حسين الرفاعي - مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق – دار وائل للنشر , عمان , الطبعة 3 , 1999

22- بن عصمتن محفوظ – مدخل في الاقتصاد الحديث – دا العلوم للنشر والتوزيع

23- نعمت الله نجيب إبراهيم – نظرية اقتصاد العمل – مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية , مصر , 2001

24- احمد ماهر - تقليل البطالة – الدار الجامعية طبع نشر وتوزيع الاسكندرية , مصر , 2000

25- د. ضياء مجيد الموسوي – النظرية الاقتصادية , التحليل الاقتصادي الكلي – مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية , مصر , 1999

26- رمزي زكي – الاقتصاد السياسي للبطالة – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب , الكويت , 1997

27- عادل احمد حشيشي – تاريخ الفكر الاقتصادي – دار النهضة العربية بيروت

28- عبد العزيز فهمي هيكل – موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية – دار النهضة العربية , بيروت , 1980

29- راشد البراوي – الموسوعة الاقتصادية – دار النهضة العربية بيروت , الطبعة 1 , 1981

30- محمد دويدار – مبادئ الاقتصاد السياسي – مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية , مصر , 2004

31- جمال احمد عبسى السراحنة , احمد خليل جمعة , يوسف علي بديوي – مشكلة البطالة وعلاجها , دراسة مقارنة بين الفقه والقانون – اليمامة للطباعة , النشر , دمشق ,بيروت , الطبعة 1 , 2000

المذكرات :

01- يرقي خديجة, غربي نوال – إشكالية التمويل والإقراض في البنوك الإسلامية – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس , المدية , 2004

02- ليثاني نفيسة , بلقرون غنية –مصادر تمويل البنوك الإسلامية – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير يحي فارس , المدية , 2003

03- مختاري مراد , بن حجر ياسر – الزكاة ودورها في معالجة البطالة – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير يحي فارس , المدية .2005

04- عياش حكيمة , عيسى الديلمي حكيمة – دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس , المدية ,2005

05- سليماني نيرة , بن داود نجية , تواتي فاطمة الزهراء – دور السياسة النقدية في معالجة البطالة – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس , المدية , 2005

06- سيد علي بلطرش , محمد صافة شاوش - البنوك الإسلامية كممل للمشاريع الاستثمارية ودورها في التنمية الاقتصادية – مذكرة ليسانس , معهد علوم تسيير , المركز الجامعي يحي فارس , المدية , 2004

الانترنات :

1- http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=4240

2- http://www.alwaie.org/hom/issue/173/htm/173wouhtm

3- www.kontakji.arg/fif/files/merkets/fiad.doc

4- www.faisalbank.com.eg